الجامعة الأردنية
كلية الدراسات العليا
قسم الدراسات العليا لعلوم
الشريعة والحقوق والسياسة



مرويات مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته

إعداد الطالب :

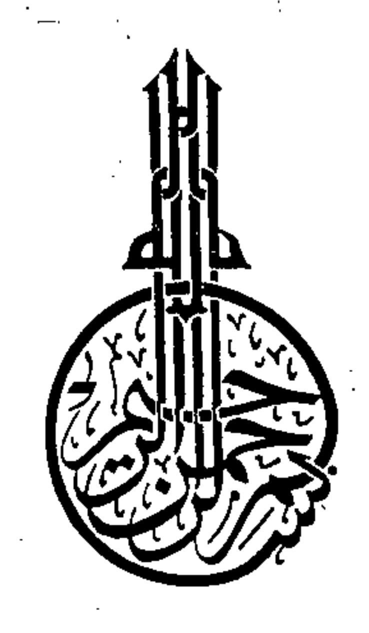
ماهر عبد المنان قاسم حسن

إشراف الدكتور :

شرف القضاة

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه بكلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية

١٩٩٢ م — ١٤١٢ هـ



وَمَا مُحَمَّدٌ
إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ
انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ
اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾

سورة آل عمران

الإهداء

إلى من انتقل إلى الرفيق الأعلى بعد أن :
بلغ الرسالة ، وأدى الأمانة ، ونصح الأمة ،
وجاهد في الله حق جهاده .
سيدي وحبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الشكر والتقدير

بعد حمد الله تعالى وشكره، لا يسعني - وأنا أقدم هذه الرسالة - إلا أن أتقدم بوافر الشكر وعظيم التقدير إلى أستاذي الفاضل: فضيلة الدكتور شرف القضاة على تفضله بالإشراف على هذه الرسالة، والذي لم يدخر جهدا في النصح والتوجيه، ولقد كان لتوجيهاته المتكررة وملاحظاته المفيدة أثر بالغ في إنجاز هذه الرسالة وإتمامها.

كما وأتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى عضوي لجنة المناقشة، الأستاذين الفاضلين: فضيلة الدكتور سلطان العكايلة، وفضيلة الدكتور محمد العمري، على تفضلهما بمناقشة هذه الرسالة، راجيا الله سبحانه وتعالى أن يعظم لهما الأجر والثواب، وأن ينفعنا والمسلمين بعلمهما، والحمد لله أولا وآخرا.

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ:

١٥ / ٤ / ١٩٩٢ واجيزت

أعضاء لجنة المناقشة :

١- الدكتور شرف القضاة مشرفا

٢- الدكتور سلطان العكايلة عضوا

٣- الدكتور محمد العمري عضوا

أ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إنّ الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أرسله الله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، فبلّغ الرسالة ، وأدى الأمانة ، ونصح الأمة ، وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحابته أجمعين ، ومن سار على نهجه واتبع سنته بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن السيرة النبوية الشريفة هي الترجمة العملية لشريعة الإسلام ، والتطبيق الفعلي لأحكامه ، وهي تمتاز بدقتها وشموليتها ، وكونها أصح سيرة لنبي من أنبياء الله عليهم جميعا صلوات الله وسلامه ، فضلا عن تعلقها بسيد المرسلين وخاتم النبيين صلى الله عليه وسلم ، ولكن روايات السيرة متفرقة في مصادر شتى ، يختلط فيها الصحيح بغيره دون تمييز أو بيان في معظم الأحيان .

ومن هنا كانت الحاجة ماسة لجمع ما تفرق من رواياتها ، وتقديمها للباحثين مجتمعة مرتبة ، مع تمييز الصحيح من غيره ، وفي ذلك إعطاء صورة كلية واضحة عن حياة النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو القدوة الكاملة للبشر .

وهذا البحث ، هو محاولة لجمع الروايات الواردة في مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ، وتحقيقها تحقيقا علميا ، لتكون مرجعا يستفيد منه الباحثون ، ولتعطي صورة كلية واضحة عن هذه الفترة الزمنية المهمة من حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأما أسباب اختياري لهذا الموضوع فهي :

١- انه يتعلق بجانب من حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الذي يمثل القدوة الكاملة للبشر في سائر أقواله وأفعاله، ولا شك أن دراسة وفاته صلى الله عليه وسلم لها أهمية خاصة، وذلك لأنها تعنى بالأيام الأخيرة من حياته صلى الله عليه وسلم ، وفيها أهم وصاياه وأقواله، وآخر ما ترك عليه الأمة من تشريعات وأحكام، كما أن فيها إظهارا لبعض نواحي العظمة من حياته، والصدمة التي أصابت المسلمين بوفاته، ومقدار محبة أصحابه له عليه الصلاة والسلام.

٢- أن هناك قضايا كثيرة، تتعلق بهذه الفترة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم، كثر حولها الجدل بين الفرق المختلفة ، وتحتاج إلى دراسة حديثية دقيقة تميز الصحيح من السقيم.

٣- عدم وجود دراسة متكاملة استوعبت روايات هذه الفترة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وتفرق أبحاث هذا الموضوع في مصادر متعددة.

الجهود السابقة :

لم أجد خلال بحثي مؤلفا مستقلا في هذا الموضوع سوى كتاب الوفاة للإمام النسائي، وقد طبع بتحقيق محمد السعيد زغلول، وهو يقع في اثنتين وتسعين صفحة، بما في ذلك إضافات المحقق وتعليقاته، وقد احتوى هذا الكتاب على ستة وأربعين حديثا رواها الإمام النسائي بإسناده، وذلك بما فيه من الأحاديث المكررة، ولهذا الكتاب أهمية كبيرة كونه لإمام من كبار أئمة الحديث السابقين، غير أن ما ذكره قليل من كثير مما ورد في وفاته صلى الله عليه وسلم.

ولكن هذا الموضوع كان من المواضيع المهمة لكتب السيرة الشريفة، وعلى رأسها السيرة النبوية لابن هشام، وكذلك كتب الحديث المتعددة ، وعلى رأسها صحيح الإمام البخاري الذي أفرد له بابا

في كتاب المغازي ، وهو باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته .

ومن المصادر المهمة في هذا الموضوع كذلك، كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد ، وكتاب دلائل النبوة للبيهقي، فقد جمع هذان الكتابان عددا كبيرا من روايات هذا الموضوع باسانيدهما ، وهما يرويان الصحيح وغيره دون بيان في معظم الاحيان.

منهجي في البحث:

قمت بتتبع الروايات الواردة في هذا الموضوع من مصادرها المتعددة ، ورتبتها في أربعة فصول كما يلي:

الفصل الاول: مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم .

المبحث الاول: الاحاديث المنذرة بوفاته صلى الله عليه وسلم .

المبحث الثاني: بداية مرض النبي صلى الله عليه وسلم .

المبحث الثالث: تمريضه ورقيته واستعاذاته في مرضه صلى الله عليه وسلم .

المبحث الرابع: أهم أفعاله خلال فترة المرض.

الفصل الثاني: وصاياه وأقواله الاخيرة صلى الله عليه وسلم .

المبحث الاول: الوصايا والاقوال العامة .

المبحث الثاني: الوصايا والاقوال الخاصة .

الفصل الثالث: وفاته صلى الله عليه وسلم .

المبحث الاول: احتضاره صلى الله عليه وسلم ووفاته .

المبحث الثاني: صدمة المسلمين لوفاته صلى الله عليه وسلم

المبحث الثالث: تجهيزه صلى الله عليه وسلم .

المبحث الرابع: الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم .

المبحث الخامس: دفنه صلى الله عليه وسلم .

الفصل الرابع: التعزية به، وميراثه، وزيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم.

المبحث الأول: التعزية به صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثاني: ميراثه صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثالث: زيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم.

المبحث الرابع: دراسة حول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما أهم النقاط التي اشتمل عليها منهجي في البحث فهي:

أ- تخريج كل حديث بذكره مصدره.

ب- بيان درجة كل حديث من حيث الصحة والضعف، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما حكمت بصحته، وإن كان في غيرهما فإنني أقوم بتتبع طرقه وشواهده ودراستها، ومن ثم أحكم عليه بمجموع ماله من متابعات وشواهد، وفق القواعد التي قررها أئمة هذا الشان، مسترشدا في ذلك كله بآراء أهل العلم وتحقيقاتهم.

ج- تفسير الألفاظ والمفردات الغريبة.

د- إزالة الإشكال عن الأحاديث المشكلة، والتوفيق بين ما ظاهره التعارض منها.

هـ- استخلاص بعض التشريعات والدروس على سبيل الإيجاز والاختصار.

وفي الختام، فهذا جهدي أقدمه، فإن أصبت فمن الله تعالى، فله الحمد والمنة، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان، فأسأل الله تعالى المغفرة والرحمة، وأن يجعله خالصا في سبيله، إنه سبحانه وتعالى نعم المولى ونعم النصير.

والحمد لله رب العالمين.

الفصل الأول

مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم

وفيه مباحث

المبحث الأول | الأحاديث المنذرة بوفاته صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثاني | بداية مرض النبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثالث | تمريضه ورقيته واستعاذاته في مرضه صلى الله عليه وسلم.

المبحث الرابع | أهم أفعاله خلال فترة المرض.

المبحث الأول :

الأحاديث المنذرة بوفاته صلى الله عليه وسلم

يقول الله تعالى : "إنّك ميّت وإنّهم ميتون"(١) ، ويقول سبحانه وتعالى : "وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل، أفإنْ مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضرّ الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين"(٢) .

فدلت الآيات القرآنية الشريفة ، على أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم سيموت كما مات من قبله من الناس، قال تعالى : "وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ، أفإنْ مت فهم الخالدون"(٣) .

وأما الأحاديث المنذرة بوفاته صلى الله عليه وسلم فهي :

١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر ، فقال بعضهم(٤) : لِمَ تُدخِلُ هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله ؟ فقال : إنّه ممن قد علمتم ، قال : فدعاهم ذات يوم ، ودعاني معهم . قال : وما رأيته دعاني يومئذٍ إلا ليريهم مني، فقال : ماتقولون في : "إذا جاء نصر الله والفتح، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً ، حتى ختم السورة(٥) فقال بعضهم : أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا(٦)، وقال بعضهم: لاندري، أو لم يقل بعضهم شيئاً ، فقال لي : ياابن عباس، أكذاك تقول ؟ قلت : لا ، قال : فما تقول ؟ قلت : هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه الله له ؛ "إذا جاء نصرُ الله والفتح"، فتح مكة ، فذاك علامة أجلك : "فسبح بحمد ربك واستغفره إنّه كان تواباً" . قال عمر : ماأعلم منها إلا ما تعلم .

حديث صحيح .

---

(١) الزمر : ٣٠ .
(٢) آل عمران : ١٤٤ .
(٣) الأنبياء : ٣٤ .
(٤) وفي رواية للبخاري:(١٣٢٧/٣):فقال له عبد الرحمن بن عوف.
(٥) سورة النصر .
(٦) وفي رواية : (قالوا : فتح المدائن والقصور) ، البخاري : (١٥٦٣/٤)، ودلائل النبوة للبيهقي : (٤٢٧/٥)، وتفسير الطبري : (٢١٥/٣٠).

أخرجه البخاري(١)، واللفظ له، والترمذي(٢)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، والنسائي في الوفاة (٣)، وفي التفسير(٤)، وأحمد(٥)، وابن سعد(٦)، والحاكم(٧)، والبيهقي(٨)، والطبراني(٩)، وأبو نعيم(١٠)، والفسوي(١١).

وفي رواية: لما أُنزلت: "إذا جاء نصر الله والفتح"، علم النبي صلى الله عليه وسلم أن قد نُعيت إليه نفسه، فقيل: "إذا جاء نصر الله"، السورة كلها.

أخرجها أحمد(١٢)، والطبري(١٣).

وفي رواية أيضاً: "نُعيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه حين أُنزلت، فأخذ في أشد ماكان اجتهاداً في أمر الآخرة"، الحديث.

أخرجه النسائي في تفسيره(١٤)، والطبراني(١٥)، ونسبه الحافظ ابن حجر لعبد الله بن الإمام أحمد في "زيادات الزهد"(١٦)، ونسبه السيوطي للطبراني وابن المنذر وابن مردويه(١٧)، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد، وأحد أسانيده رجاله رجال الصحيح"(١٨).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: (١٣٢٧/٣ ح ٣٤٢٨)، وفي المغازي، باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح: (١٥٦٣/٤ ح ٤٠٤٣)، وباب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (١٦١١/٤ ح ٤١٦٧)، وفي التفسير، باب قوله: "ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً": (١٩٠١/٤ خ ٤٦٨٥، ٤٦٨٦).

(٢) سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النصر: (٤١٩/٥-٤٢٠ ح ٣٣٦٢).

(٣) كتاب الوفاة للنسائي: (١٧-١٨ ح ١).

(٤) تفسير النسائي: (٥٦٦/٢-٧٣١). وهو كتاب من جزأين، طبع بتحقيق صبري عبد الخالق وسيد بن عباس، والأرجح أنه من جملة السنن الكبرى للنسائي.

(٥) المسند: (٣٣٧/١-٣٣٨). وفي ط. بتحقيق أحمد شاكر: (٥٠/٥ ح ٣١٢٧).

(٦) الطبقات الكبرى: (١٩٢/٢). (٧) المستدرك: (٥٣٩/٣).

(٨) دلائل النبوة: (٤٤٦/٥، ٤٤٧، ١٣٤/٧، ١٦٧).

(٩) المعجم الكبير: (٣٢١/١٠ح١٦١٧)، والمعجم الأوسط: (٣١٩/١ح ٥٢٨).

(١٠) حلية الأولياء: (٣١٧/١). (١١) المعرفة والتاريخ: (٥١٥/١).

(١٢) المسند: (٣٤٤/١، ٣٥٦). (١٣) تفسير الطبري: (٢١٦/٣٠).

(١٤) تفسير النسائي: (٥٦٧/٢ ح ٧٣٢).

(١٥) المعجم الأوسط: (١٥/٣ ح ٢٠١٧).

(١٦) المطالب العالية: (٢٥٧/٤).

(١٧) الدر المنثور: (٦٦٠/٨). (١٨) مجمع الزوائد: (٢٢/٩-٢٣).

قال الحافظ ابن حجر : "وفيه فضيلة ظاهرة لابن عباس، وتأثير لإجابة دعوة النبي أن يعلمه الله التأويل، ويفقهه في الدين، وفيه جواز تحديث المرء عن نفسه بمثل هذا لإظهار نعمة الله عليه، وإعلام من لايعرف قدره لينزله منزلته، وغير ذلك من المقاصد الصالحة، لاللمفاخرة والمباهاة، وفيه جواز تأويل القرآن بما يفهم من الإشارات، وإنما يتمكن من ذلك من رسخت قدمه في العلم"(١).

وفي الرواية الأخرى : الإجتهاد في العبادة في آخر العمر، سيما إذا شعر بدنو الأجل .

٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نزلت : "إذا جاء نصر الله والفتح"(٢)، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نُعيت إلي نفسي"، بأنه مقبوض في تلك السنة .   حديث ضعيف.

أخرجه أحمد(٣)، واللفظ له، والطبري(٤)، ولفظه : "نُعيت إليَّ نفسي كأني مقبوض في تلك السنة". ونسبه الحافظ لابن مردويه(٥)، ونسبه السيوطي كذلك لابن المنذر(٦).

كلهم من طريق محمد فضيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قال الهيثمي : "رواه أحمد، والطبراني في حديث طويل ... وفي إسناد أحمد عطاء بن السائب وقد اختلط "(٧).

وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره، وقال : " تفرد به أحمد"(٨). أما الأستاذ أحمد شاكر رحمه الله فقد قال : "إسناده صحيح"(٩) .

ومانرجحه هو ضعف هذا الحديث بهذا السياق، وذلك لما يلي :

(أ)   أنَّ عطاء قد خالف رواية الثقات من أصحاب سعيد بن جبير،

---

(١) فتح الباري : (٧٣٦/٨).   (٢) النصر : ١ .
(٣) المسند : (٢١٧/١)، وفي ط - بتحقيق أحمد شاكر : (٢٦٥/٣ ح ١٨٧٣)   (٤) تفسير الطبري : (٢١٦/٣٠).
(٥) فتح الباري : (٢١٦/٨). (٦) الدر المنثور :(٦٥٩/٨).
(٧) مجمع الزوائد :(١٤٤/٧).   (٨) تفسير ابن كثير : (٥٦٢/٤).
(٩) المسند : (الحاشية :٢٦٥/٣) ، ط - بتحقيق أحمد شاكر.

فقد رواه من تفسير ابن عباس كل من أبي البشر، وحبيب بن أبي ثابت، وعون، وعبد الملك بن أبي سليمان.

(ب) أنّ عطاء قد اختلط بآخرة، وقد روى عنه محمد بن فضيل بعد الإختلاط(١).

(ج) كما أنّ رواية محمد بن فضيل عنه مضطربة، قال أبو حاتم: "وما روى عنه ابن فضيل بلغني فيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويها عن التابعين"(٢).

وقال أحمد: "كان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها"(٢).

(د) أما حديث الطبراني الذي ذكره الهيثمي، فهو كذلك معارض بالروايات الصحيحة، التي ذكرت أنه إنما قال ذلك في مرضه صلى الله عليه وسلم(٣).

(هـ) وقد حكم الحافظ على رواية عطاء بالوهم، فقال: "ووهم عطاء بن السائب فروى هذا الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.. والصواب رواية حبيب بن أبي ثابت بلفظ: "نُعيت إليه نفسه"(٤).

٣ - عن هارون بن عنترة(٥)، عن أبيه(٦) قال: لما نزلت: "اليوم أكملت لكم دينكم"(٧) - وذلك يوم الحج الأكبر(٨) - بكى عمر، فقال له النبي صلى الله علية وسلم: "ما يبكيك؟"، قال:

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب: (٧٣٦/٢).
(٢) الجرح والتعديل: (٣٣٣/٦-٣٣٤)، والتهذيب: (١٨٤/٧)، والكواكب النيرات: (٧١، ٧٤).
(٣) انظر الحديث رقم: (١٦) من هذا البحث.
(٤) فتح الباري: (٧٣٦/٨).
(٥) وثّقه أحمد وغيره، وقال يعقوب بن سفيان: "لا بأس به"، وضعّفه ابن حبان، وتعقبه الذهبي وقال: "الظاهر أنّ النكارة من الراوي عنه"، وفي التقريب: "لا بأس به"، الميزان: (٢٨٤/٤-٢٨٥)، والتقريب: (٥٦٩)، والتهذيب: (١٠/١١).
(٦) عنترة بن عبد الرحمن الكوفي، ثقة، من الثانية، وهم من زعم أن له صحبة، التقريب: (٤٣٣). وقد روى عن عمر وغيره، وذكره مسلم في الطبقة الأولى من الكوفيين، التهذيب: (١٤٥/٨).
(٧) المائدة: ٣.
(٨) قيل هو يوم عرفة، والأرجح أنه يوم النحر، انظر: تفسير ابن كثير: (٢٣٣/٢-٢٣٥)، فقد ذكر أقوال العلماء في ذلك، أما الآية فقد نزلت يوم الجمعة في عرفة من حجة الوداع، قال ابن كثير: "هذا أمر مقطوع به، لم يختلف فيه أحد من أصحاب المغازي والسير، ولا من الفقهاء، وقد وردت في ذلك أحاديث متواترة"، تفسير ابن كثير: (١٣/٢).

ابكاني انا كنا في زيادة من ديننا ، فامّا إذا كمل، فإنّه لم يكمل شيء إلا نقص، فقال : "صدقت".   حديث حسن.

اخرجه الطبري(١)، واللفظ له ، والخطيب(٢) دون قوله : "وذلك يوم الحج الأكبر"، وقال فيه : "عن أبيه عن عمر". ونسبه السيوطي لابن ابي شيبة (٣).

قال الحافظ ابن كثير: "وروينا من طريق جيد ..." فذكره ، وقال : "وكأنه استشعر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم" (٤).

قال البغوي : "وكانت هذه الاية نعي النبي صلى الله عليه وسلم، وعاش بعدها أحد وثمانين يوما"(٥).

٤ - عن جابر رضي الله عنه قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر، ويقول : "لتأخذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا احج بعد حجتي هذه".   حديث صحيح.

أخرجه مسلم(٦)، واللفظ له، وابو داود(٧)، والنسائي(٨)، وابن سعد(٩)،وابن خزيمة(١٠)،والبيهقي(١١)،والطبراني في مسند الشاميين(١٢)، وفي الأوسط(١٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

وورد بلفظ : "لتأخذ أمتي نسكها، فإني لا أدري لعلي لا القاهم

---

(١) تفسير الطبري : (٥١/٦).
(٢) موضح اوهام الجمع والتفريق : (٤٥٨/٢).
(٣) الدر المنثور : (١٨/٣). (٤) البداية والنهاية : (١٨/٣).
(٥) تفسير البغوي : (١٠/٢)، وروى البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس مثله ، الدر المنثور :(١٦/٣)، ورواه الطبري كذلك عن ابن جريج، وذكر عن السدي أنه لم ينزل بعدها حلال ولا حرام، تفسير الطبري :(٥١/٦).
(٦) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا :(٤٤/٩-٤٥).
(٧) سنن أبي داود، كتاب المناسك ، باب في رمي الجمار : (٤٩٥/٢ ح ١٩٧٠).
(٨) سنن النسائي ، كتاب مناسك الحج، باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم : (٢٧٠/٥ ح ٣٠٦٢).
(٩) الطبقات الكبرى : (١٨١/٢).
(١٠) صحيح ابن خزيمة : (٢٧٧/٤ ح ٢٨٧٧).
(١١) دلائل النبوة : (٤٤٨/٥).
(١٢) مسند الشاميين : (٥٤/٢ ح ٩٠٨).
(١٣) المعجم الأوسط :(٥٥٤/٢ ح ١٩٥٠)، ونسبه الهيثمي للكبير أيضا وقال : "وفيه سليمان بن داود الصنعاني، ولم أجد من ذكره"، مجمع الزوائد : (٢٦٩/٣).

بعد عامي هذا"، أخرجه ابن ماجه (١)، واللفظ له، وابن عدي(٢)، وجاء نحوه في سياق روايات متعددة ، وعن عدد من الصحابة ؛ فقد ورد من حديث أبي امامة (٣)، وجبير بن مطعم (٤)، والحارث بن عمرو (٥)، وسراء بنت نبهان(٦)، وعروة بن الزبير مرسلا (٧).

وهذا الحديث اصل عظيم في مناسك الحج، قال الإمام النووي : فيه إشارة إلى توديعهم، وإعلامهم بقرب وفاته صلى الله عليه وسلم، وحثهم على الإعتناء بالأخذ عنه، وانتهاز الفرصة من ملازمته، وتعلم أمور الدين، وبهذا سميت حجة الوداع"(٨).

٥ - عن يزيد بن حيان قال : انطلقت أنا وحصين بن سبرة (٩) وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم ، فلما جلسنا إليه، قال له حصين : لقد لقيت يازيد خيرا كثيرا، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت خلفه، لقد لقيت يازيد خيرا كثيرا، حدثنا يازيد ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : يا ابن أخي، والله لقد كبرت سني، وقدم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فما حدثتكم فاقبلوا ،وما لا فلا تكلفونيه ،ثم قال:قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا خطيبا بماء يدعى خما (١٠) ،بين مكة والمدينة، فحمد

---

(١) سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الوقوف بجمع:(١٠٠٦/٢ ح٣٠٢٢). (٢) الكامل في ضعفاء الرجال : (١٨٩/١) .

(٣) أخرجه أحمد : (٢٦٢/٥)، والخطيب في تاريخ بغداد : (١٩١/٦)، والطبراني في الكبير : (٢٠٥/٨ ح ٧٧٢٨)، وفي مسند الشاميين : (٤٠٢/٢ ح ١٥٨١).وابو امامه هو صدي بن عجلان الباهلي، الإصابة :(١٨٢/٢).

(٤) اخرجه الدارمي: (٧٤/١). وجبير بن مطعم ، صحابي، من أكابر قريش وعلماء النسب، الإصابة : (٢٢٦/١).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير :(٢٦١/٣ ح ٣٣٥١)، قال الهيثمي "ورجاله ثقات"، مجمع الزوائد :(٢٦٩/٣). والحارث بن عمرو السهمي، صحابي له حديث واحد، الإستيعاب : (٣٠١/١)، والإصابة : (٢٨٥/١).

(٦) اخرجه البيهقي في دلائل النبوة : (٤٤٩/٥)، والطبراني في الأوسط : (٢١٦/٣-٢١٧ ح ٢٤٥١) . وسراء - بفتح أولها وتشديد الراء مع المد، وقيل القصر- بنت نبهان الغنوية، صحابية. التقريب:(٧٤٨). وانظر : الإصابة : (٣٢٦/٤).

(٧) اخرجه البيهقي في دلائل النبوة : (٤٤٨/٥) ، وفي إسناده ابن لهيعة، وقد اختلط. (٨) صحيح مسلم بشرح النووي :(٤٥/٩) .

(٩) بمفتوحة وسكون موحدة، المغني في ضبط أسماء الرجال : (١٢٥).

(١٠) خم : موضع بين مكة والمدينة، تصب فيه عين هناك، قيل هو على ثلاثة أميال من الجحفة. النهاية :(٨١/٢)، ومعجم البلدان =

الله، واثنى عليه، ووعظ، وذكر، ثم قال: "أما بعد، ألا أيها الناس، إنما انا بشر، يوشك أن ياتي رسول ربي فاجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين(١)؛ أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به"، فحث على كتاب الله، ورغب فيه، ثم قال: "وأهل بيتي، اذكركم الله في أهل بيتي، اذكركم الله في أهل بيتي".

فقال له حصين: ومن أهل بيته يازيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤة من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس. قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم. حديث صحيح.

أخرجه مسلم(٢)، واللفظ له، وأحمد(٣)، والنسائي في فضائل الصحابة(٤)، وابن ابي شيبة مختصرا(٥)، وعبد بن حميد(٦)، وابن خزيمة(٧)، وابن حبان مختصرا(٨)، والطبراني مطولا ومختصرا(٩)، والفسوي(١٠)، والبيهقي(١١)، والبغوي(١٢).

وفي لفظ: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى انتهينا إلى غدير خم"، وفيه فقال: "يا أيها الناس، إنه لم يبعث نبي قط إلا عاش نصف ماعاش الذي كان قبله(١٣)، وإني أوشك أن أدعى فاجيب، وإني تارك فيكم مالن تضلوا بعده: كتاب الله"، ثم قام

= (٢/٣٨٩-٣٩٠).

(١) سماهما ثقلين، لأن الأخذ بهما والعمل بهما ثقيل، ويقال لكل خطير نفيس ثقل، فسماهما ثقلين إعظاما لقدرهما، وتفخيما لشانهما. النهاية: (١/٢١٦).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل علي بن أبي طالب: (١٥/١٧٩-٨٠، ٨١). (٣) المسند: (٤/٣٦٦-٣٦٧).

(٤) فضائل الصحابة: (٩٣-٩٤ ح ٧٢).

(٥) مصنف ابن ابي شيبة: (١٠/٥٠٥). (٦) المنتخب: (١١٤ ح ٢٦٥).

(٧) صحيح ابن خزيمة: (٤/٦٢-٦٣ ح ٢٣٥٧).

(٨) الإحسان: (١/١٦٧ ح ١٢٣).

(٩) المعجم الكبير: (٥/١٨٢-١٨٣ ح ٥٠٢٥ - ٥٠٢٨).

(١٠) المعرفة والتاريخ: (١/٥٣٦). (١١) السنن الكبرى: (٢/١٤٨).

(١٢) شرح السنة: (١٤/١١٧ ح ٣٩١٣)، والأنوار في شمائل النبي المختار: (٢/٧٧٨ ح ١٢٤٦).

(١٣) هذة العبارة وردت في أحاديث أخرى. انظر الحديث رقم: (٩٥).

وأخذ بيد علي رضي الله عنه فقال : "ياأيها الناس ، من أولى بكم من أنفسكم ؟ "، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : من كنت مولاه فعلي مولاه ".

أخرجه الطبراني (١) ، وأسانيده لاتخلو من مقال.

وقد روي نحو هذا الحديث بطرق كثيرة ، وروايات متعددة ، وعن عدد كبير من الصحابة ، مطولا ومختصرا ، وفي معظمها الإقتصار على قوله صلى الله عليه وسلم : "من كنت مولاه فعلي مولاه "(٢) .

وفي هذا الحديث الإخبار بقرب وفاته صلى الله عليه وسلم (٣) .

٦ - عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، وهو في قبة (٤) من أدَم (٥)، فقال : اعدد ستا بين يدي الساعة : موتي(٦) ، ثم فتح بيت المقدس، ثم موتان (٧) فيكم كقعاص(٨) الغنم ، ثم استفاضة المال ، حتى يعطى الرجل مائة

---

(١) المعجم الكبير :(١٧١/٥ ح ٤٩٨٦ ، ص ١٦٧ ح ٤٩٧١ ، ١٨٠/٣ ح٣٠٥٢)، من طريق يحيى بن جعدة عن زيد ، وفيه علي بن عبد العزيز الفزاري، وهو صدوق وكان يدلس ويتشيع، التقريب : (٤٠٤). ومن طريق أبي الطفيل عن زيد ، قال الهيثمي :"فيه حكيم ابن جبير وهو ضعيف"، مجمع الزوائد : (١٦٣/٩-١٦٤). ومن طريق أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد الغفاري ، قال الهيثمي : "وفيه زيد ابن الحسن الأنماطي، قال أبو حاتم منكر الحديث، ووثقه ابن حبان، وبقية رجال أحد الإسنادين ثقات"، مجمع الزوائد : (١٦٤/٩-١٦٥)، وقال في (٣٦٣/١٠) : "وبقية رجال أحدهما رجال الصحيح ، ورجال الآخر كذلك، غير نصر بن عبد الرحمن الوشاء هو ثقه .

(٢) وقد أورده السيوطي في "الأزهار المتناثره في الأخبار المتواترة " من حديث واحد وعشرين صحابيا ، أضاف الكتاني إليه حديث أربعة من الصحابة ، انظر : نظم المتناثر للكتاني : (٢٠٦).

(٣) وقد ورد في بعض الروايات أنّ هذا الحديث كان أثناء عودته صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع.

(٤) القبة من الخيام، بيت صغير مستدير، وهو من بيوت العرب، النهاية : (٣/٤).

(٥) وهو الجلد، أو احمره، أو مدبوغه، القاموس المحيط : (١٣٨٩).

(٦) وفي رواية : "فوجمت عندها وجمة شديدة " ، وفي أخرى : "فاستبكيت حتى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكتني".

(٧) موتان : بضم الميم وسكون الواو، قال القزاز : هو الموت، وقال غيره : الموت الكثير الوقوع، ويقال : بالضم لغة تميم، وغيرهم يفتحونها، فتح الباري:(٢٧٨/٦). وفي رواية لابن ماجه : "ثم داء يظهر فيكم ، يستشهد الله به ذراريكم وأنفسكم، ويزكي به أعمالكم"، سنن ابن ماجه (ح٤٠٤٢).

(٨) وفي رواية "عقاص"، قال الحافظ : "بضم العين المهملة، وتخفيف القاف ، وآخره مهملة، هو داء يأخذ الدواب، فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة " ، فتح الباري :(٢٧٨/٦)، وقال ابن الأثير :=

دينار فيظل ساخطا، ثم فتنة لايبقى بيت من العرب إلا دخلته، ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر، فيغدرون، فيأتونكم تحت ثمانين غاية (١)، تحت كل غاية اثنا عشر ألفا" . حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٢)، واللفظ له، وأبو داود مختصرا(٣)، وابن ماجه(٤)، وأحمد(٥)، وابن حبان(٦)، والحاكم(٧)، والطبراني(٨)، وأبو نعيم(٩)، والبيهقي(١٠)، وابن عساكر(١١)، والبغوي(١٢).

وورد أيضا من حديث عبد الله بن عمرو(١٣)، ومن حديث معاذ بن جبل(١٤).

وجاء في بعض ألفاظ الحديث(١٥): "فيجتمعون لكم قدر حمل امرأة، ثم يغدرون بكم"، ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وجاء فيه: "يجمعون لكم تسعة أشهر، قدر حمل المرأة".

وفي رواية بزيادة: "فسطاط(١٦) المسلمين يومئذ في أرض يقال لها:

="داء يأخذ الغنم لايلبثها أن تموت"، النهاية: (٨٨/٤)، قال الحافظ: "ويقال أن هذه الآية ظهرت في طاعون عمواس، في خلافة عمر، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس".

(١) وفي رواية: "راية"، والغاية والراية سواء، وسميت بذلك لأنها غاية المتتبع إذا وقفت وقف. فتح الباري: (٢٧٨/٦). وفي رواية: "بندا": وهو العلم الكبير، وجمعه بنود. النهاية: (١٥٧/١).

(٢) صحيح البخاري، أبواب الجزية والموادعة، باب مايحذر من الغدر: (١١٥٩/٣ ح ٣٠٠٥).

(٣) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب ماجاء في المزاح: (٢٧١/٥-٢٧٢ ح ٥٠٠٠، ٥٠٠١).

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب أشراط الساعة: (١٣٤١/٢ ح ٤٠٤٢)، وباب الملاحم: (١٣٧١/٢ ح ٤٠٩٥).

(٥) المسند: (٢٢/٦، ٢٥، ٢٧). (٦) الإحسان: (٢٣٨/٨ ح ٦٦٤٠).

(٧) المستدرك: (٥٤٧/٣، ٤١٩/٤).

(٨) المعجم الكبير: (٤٠/١٨-٨٠ ح ٧٠، ٧١، ٧٢، ٩٨، ١١٩، ١٢٢، ١٤٨، ١٥٠)، والأوسط: (٦٧/١-٦٨ ح ٥٨)، ومسند الشاميين: (١٣٣/١ ح٢١٢، ص ٣٩٨ ح ٦٩٠، ص ٤٤٧-٤٤٨ ح ٧٨٨، ص٤٥٧ ح ٧٠٨، ٦٩/٢-٧٠ ح٩٣٤). (٩) حلية الأولياء: (١٢٨/٥-١٢٩).

(١٠) دلائل النبوة: (٣٢١/٦). (١١) تاريخ دمشق: (١٠٥/١).

(١٢) شرح السنة: (٤٣/١٥ ح ٤٢٤٨). والأنوار: (٩٨/١-٩٩ ح ١٠٩).

(١٣) أخرجه أحمد: (١٧٤/٢)، ونسبه الهيثمي أيضا للطبراني وقال: "وفيه أبو جناب الكلبي وهو مدلس"، مجمع الزوائد: (٣٢١/٧-٣٢٢). وفي التقريب (٥٨٩): "ضعفوة لكثرة تدليسه".

(١٤) أخرجه أحمد: (٢٢٨/٥)، والطبراني في الكبير: (١٢٢/٢٠ ح ٢٤٤، ص ١٧٣ ح ٣٦٨)، قال الهيثمي: "وفيه النهاس بن قهم وهو ضعيف"، مجمع الزوائد: (٣٢٢/٧).

(١٥) وهي رواية الحاكم: (٥٤٧/٣، ٤٢٢/٤)، والمعجم الكبير: (٥٤/١٨-٥٥ ح٩٨).

(١٦) المدينة التي فيها مجتمع الناس، وكل مدينة فسطاط، النهاية: (٤٤٥/٣).

الغوطة (١)، في مدينة يقال :دمشق"(٢).

وورد بزيادة :"فلما كان يوم عمواس، زعموا أنّ عوف بن مالك قال لمعاذ بن جبل : إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي : "اعدد ستاً بين يدي الساعة، فقد كان منهن الثلاث، وبقي الثلاث" ، الحديث(٣).

قال الحافظ : "قال المهلب : فيه أنّ الغدر من أشراط الساعة، وفيه أشياء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها. وقال ابن المنير : أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن، ولا بلغنا أنهم غزوا في البر في هذا العدد، فهي من الأمور التي لم تقع بعد. وفيه بشارة ونذارة؛ وذلك أنه دل على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش، وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكون أضعاف ما هو عليه "(٤).

٧ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجن، قال : فتنفس، فقلت : ماشانك يارسول الله؟ قال : نُعيت إلي نفسي يا ابن مسعود"، قلت : فاستخلف. قال : "من ؟"، قلت : أبو بكر، قال : فسكت، ثم مضى ساعة ، ثم تنفس، قال : فقلت : ماشانك ؟ قال : "نعيت إلي نفسي يا ابن مسعود"، قال : قلت : فاستخلف، قال :"من؟"، قلت عمر، قال : فسكت، ثم مضى ساعة، ثم تنفس، قال : فقلت : ماشانك ؟ قال : "نُعيت إلي نفسي يا ابن مسعود"، قال : قلت : فاستخلف، قال : "من ؟ "، قال :قلت:علي بن أبي طالب، قال : "أما والذي نفسي بيده، لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين أكتعين"(٥) . حديث ضعيف جدا.

---

(١) اسم البساتين والمياه التي حول دمشق، وهي غوطتها ،النهاية : (٣٩٦/٣).
(٢) أخرجه بهذه الزيادة : أحمد : (٢٥/٦)، والطبراني في الكبير: (٤١/١٨ ح ٧١)، وفي مسند الشاميين : (٦٩/٢-٧٠ ح ٩٣٤)،وابن عساكر في تاريخ دمشق : (١٠٥/١).
(٣) أخرجه بهذه الزيادة الحاكم في المستدرك، وقال : "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة"، ووافقه الذهبي، المستدرك : (٤٢٢/٤-٤٢٣).
(٤) فتح الباري : (٢٧٨/٦).
(٥) تاكيد أجمعين ، ولا يستعمل مفردا عنه، وواحده أكتع، وهو من قولهم: جبل كتيع : أي تام، النهاية : (١٤٩/٤).

أخرجه عبد الرزاق(١)، واللفظ له، ومن طريقه أخرجه احمد مختصرا(٢)، وابن أبي عاصم(٣)، والعقيلي(٤)، والطبراني(٥)، ونسبه ابن كثير لأبي نعيم في دلائل النبوة من طريق الطبراني(٦)، كلهم من طريق مينا بن أبي مينا، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وأخرجه الطبراني(٧)، وعنه أبو نعيم(٨)، من طريق أخرى فيها يحيى بن يعلى الأسلمي(٩)، وهو ضعيف.

وقد صحح الأستاذ احمد شاكر إسناد هذا الحديث، وقال عن راويه مينا : " وهو تابعي كبير، حتى أخطأ بعضهم فذكره في الصحابة، وذكره ابن حبان في الثقات، وضعفه ابن معين والنسائي، والظاهر من كلامهم أنهم أخذوا عليه الغلو في التشيع،ولكن ترجمه البخاري فلم يذكر فيه جرحا، وله ترجمة في الإصابة "(١٠).

والحق أن هذا الحديث ضعيف جدا، وذلك لما يلي :

(أ) إطباق العلماء على تضعيف مينا راوي هذا الحديث(١١).

(ب) أما أن بعضهم عده في الصحابة، فليس فيه حجة، لاسيما وقد نص على خطأ من عده فيهم(١٢).

(ج) ولا حجة في توثيق ابن حبان مع مخالفة غيره له. كما أن

---

(١) المصنف : (١١/٣١٧-٣١٨ ح ٢٠٦٤٦).
(٢) المسند : (١/٤٤٨)، وفي ط - بتحقيق احمد شاكر : (٦/١٤٤ ح٤٢٩٤). (٣) السنة : (٢/٥٦٣ ح ١١٨٣).
(٤) الضعفاء الكبير : (٤/٢٥٣).
(٥) المعجم الكبير : (١٠/٨٢ ح ٩٩٧٠).
(٦) تفسير ابن كثير :(٤/١٦٥)، ولم أجده في دلائل النبوة لأبي نعيم. (٧) المعجم الكبير :(١٠/٨١-٨٢ ح ٩٩٦٩).
(٨) نقلا عن تفسير ابن كثير :(٤/١٦٦).
(٩) يحيى بن يعلى الأسلمي، الكوفي، ضعيف شيعي، من التاسعة. التقريب : (٥٩٨).
(١٠) المسند :(الحاشية : ٦/١٤٤-١٤٥)، ط - بتحقيق احمد شاكر.
(١١) فلقد قال ابن معين والنسائي : ليس بثقة، وقال ابن عدي:"وتبين على حديثه أنه يغلو في التشييع". وفي التقريب : "متروك ورمي بالرفض، وكذبه أبو حاتم"، التقريب :(٥٥٦)، والكامل لابن عدي: (٦/٢٤٥٠-٢٤٥١)، والميزان : (٤/٢٣٧-٢٣٨)، والتهذيب : (١٠/٣٥٤-٣٥٥).
(١٢) قال الحافظ في التهذيب :(١١/٢٦٦) : "وأغرب الحاكم فزعم أن له صحبة وسماعا". وبين في الإصابة خطأ من عده في الصحابة، وانه قد أخبر هو عن نفسه أنه احتلم حين بويع لعثمان، الإصابة : (٣/٥٣٧).

سكوت البخاري عنه ليس فيه حجة (١)، وقد نقل عن البخاري تضعيفه (٢) .

(د) أما الطريق الأخرى ففيها يحيى بن يعلى الأسلمي،وهو ضعيف كما سبق.

(هـ) نكارة ألفاظه، وكون كلا الراويين من الشيعة، وقد رويا ماينا صر مذهبهم. وهي قرينة قوية على ضعف هذا الحديث.

وقد ضعف هذا الحديث غير واحد من أهل العلم، فقد قال ابن كثير عن الطريق الأولى : "وهو حديث غريب جدا، وأحر به أن لايكون محفوظا"(٣)، وقال عن الثانية : "وهذا إسناد غريب، وسياق عجيب"(٤).

وقال الهيثمي عن الطريق الأولى : "وفيه مينا وهو كذاب"(٥)، وفي موضع آخر : "وفيه مينا بن أبي مينا، وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات"(٦)، وقال عن الثانية : "وفيه يحيى ابن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف"(٧).

وقال الألباني : "موضوع، آفته مينا بن أبي مينا "(٨).

ومن طريق مينا أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال : "هذا حديث موضوع، والحمل فيه على مينا، وهو مولى لعبد الرحمن بن عوف، وكان يغلو في التشيع"(٩)، وأورده الشوكاني في "الفوائد المجموعة " وقال : "وفي إسناده : مينا مولى عبد الرحمن بن عوف، وليس بثقة وقد اتهم بوضعه"(١٠).

---

(١) وقد ذكر الأستاذ عداب الحمش نماذج ممن سكت عنهم البخاري وهم ضعفاء أو مجهولون، وخلص إلى أن مجرد السكوت لايعني حكما، بل لابد من إخضاع الراوي للنقد الحديثي. كتاب رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل : (٣٥-٦٦ ، ٢٤٦).

(٢) انظر : الكامل لابن عدي : (٢٤٥٠/٦).

(٣) تفسير ابن كثير :(١٦٦/٤).

(٤) المرجع السابق .

(٥) مجمع الزوائد : (١٨٥/٥). (٦) المرجع السابق : (٢٢/٩).

(٧) المرجع السابق : (٣١٤/٨).

(٨) تمام المنة في تخريج كتاب السنة : (حاشية كتاب السنة : (٥٦٣/٢) (٩) الموضوعات : (٣٤٦/١).

(١٠) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : (٣٤٥).

٨ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده، قبض نبيها قبلها، فجعله لها فرطا(١) وسلفا(٢) بين يديها، وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها حي، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا في أمره". حديث صحيح.

أخرجه مسلم(٣)، واللفظ له، وابن حبان(٤)، والبيهقي(٥)، والبغوي(٦)، وابن عدي(٧).

٩ - عن العباس رضي الله عنه قال : لأعلمن مابقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا، فقال : يارسول الله، إني رأيتهم قد آذوك، وآذاك غبارهم، فلو اتخذت عريشا(٨) تكلمهم منه؟ فقال : "لا أزل بين أظهرهم يطئون عقبي(٩)، وينازعوني ردائي، حتى يكون الله هو الذي يريحني منهم". فعلمت أن بقاءه فينا قليل.
حديث صحيح.

أخرجه الدارمي(١٠)، واللفظ له، وابن سعد(١١)، وعبد الرزاق(١٢)، والبزار(١٣)، وابن حبان(١٤)، ونسبه الحافظ لإسحاق(١٥)، وهو منقطع، فيه عكرمة لم يسمع من العباس رض الله عنه.

---

(١) يقال فرط يفرط فهو فارط وفرط، إذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيء لهم الدلاء والأرشية، ومنه الدعاء للطفل الميت : "اللهم اجعله لنا فرطا" أي أجرا يتقدمنا، النهاية : (٤٣٤/٣).
(٢) قيل هو من سلف المال، كأنه قد أسلفه وجعله ثمنا للأجر والثواب الذي يجازى على الصبر عليه، وقيل : سلف الإنسان من تقدمه بالموت من آبائه وذوي قرابته، ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين السلف الصالح، النهاية : (٣٩٠/٢).
(٣) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها : (٥٢/١٥).
(٤) الإحسان : (٢٢٣/٨ ح ٦٦١٣، ١٧٢/٩ ح ٧١٧١).
(٥) دلائل النبوة : (٧٧/٣).
(٦) الأنوار :(٧٦٣/٢ ح ١٢٢٢).(٧) الكامل : (٤٩٦/٢).
(٨) العريش : كل مايستظل به، النهاية : (٢٠٧/٣).
(٩) العقب، ككتف : مؤخر القدم، القاموس المحيط :(١٤٩).
(١٠) سنن الدارمي : (٣٥/١-٣٦). (١١) الطبقات الكبرى : (١٩٣/٢).
(١٢) المصنف : (٤٣٣/٥-٤٣٤ ح ٩٧٥٤).
(١٣) كشف الأستار : (١٥٧/٣ ح ٢٤٦٧).
(١٤) المجروحين : (٢٢٣/١). (١٥) المطالب العالية : (٢٥٥/٤).

وأخرجه البزار(١)، وابن الجوزي(٢)،ونسبه الحافظ للطبراني(٣)،من طريق عكرمة ، عن ابن عباس ، عن العباس متصلا ، وهو صحيح، كما ورد عن داود بن علي مرسلا (٤).

قال الهيثمي : "ورجاله رجال الصحيح"(٥)، وقال البوصيري: "رواه إسحاق ورجاله ثقات،إلا أنه منقطع، ورواه الطبراني من طريق ابن عيينة ، عن أيوب، عن عكرمة ، عن ابن عباس، عن العباس، فهو متصل صحيح الاسناد"(٦). كما صحح إسناده الحافظ(٧).

١٠ - عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "أتزعمون أني من آخركم وفاة ، الا إني من أولكم وفاة ، وتتبعوني أفنادا(٨)، يهلك بعضكم بعضا".

حديث صحيح.

أخرجه أحمد(٩) وابن سعد(١٠)، وابن حبان(١١)، والطبراني(١٢)، ونسبه الهيثمي أيضا للطبراني في الأوسط وقال : "ورجاله وثقوا ، وفي بعضهم خلاف"(١٣).وفي موضع آخر نسبه أيضا لأبي يعلى وقال : "ورجال أحمد رجال الصحيح"(١٤) .

وللحديث شاهد من حديث سلمة بن نفيل(١٥)، وذكر له الهيثمي شاهدا من حديث معاوية رضي الله عنه، وفيه زيادة ، وقال : "رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط والكبير، ورجالهما ثقات"(١٦).وصححه الألباني على شرط الشيخين(١٧).

---

(١) كشف الأستار : (٢٥٦/٣ ح ٢٤٦٦) .
(٢) الموضوعات : (٨١/١). (٣) المطالب العالية :(٢٥٥/٤).
(٤) أخرجه الدارمي :(٣٦/١). (٥) مجمع الزوائد :(٢١/٩).
(٦) المطالب العالية : (الحاشية : ٢٥٥/٤).
(٧) المرجع السابق : (٢٥٥/٤).
(٨) أي جماعات متفرقين، قوما بعد قوم ، النهاية : (٤٧٥/٣).
(٩) المسند : (١٠٦/٤).
(١٠) الطبقات الكبرى :(١٩٣/٨).
(١١) الإحسان :(٢٢٣/٨ ح ٦٦١٢).
(١٢) المعجم الكبير:(٦٩/٢٢ ح ١٦٦،١٦٧،١٦٨)،والروض الداني:(٧٢/١ ح٩٠).
(١٣)، (١٤) مجمع الزوائد :(٣٠٦/٧) .
(١٥) وهو الحديث الآتي بعده.
(١٦) مجمع الزوائد :(٣٠٧/٧).
(١٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة :(٥٣١/٢ ح ٨٥١).

١١ - عن سلمة بن نفيل السكوني(١) رضي الله عنه قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال قائل : يارسول الله ، هل أتيت بطعام من السماء ؟ قال : "نعم ، أتيت بطعام"، قال : يانبي الله ، هل كان فيه من فضل ؟ قال : "نعم" ، قال : فما فعل به ؟ قال : "رفع إلى السماء ، وقد أوحي الي أني غير لابث فيكم إلا قليلا ، ثم تلبثون حتى تقولوا : متى ؟ متى ؟ ، ثم تأتوني أفنادا يفني بعضكم بعضا ، بين يدي الساعة موتان شديد ،وبعده سنوات الزلازل". حديث صحيح.

أخرجه الدارمي(٢) ، واللفظ له ، وأحمد(٣) ، وابن حبان(٤) ، والحاكم(٥) وقال : "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه" ، وتعقبه الذهبي بقوله : "قلت : لم يخرجا لأرطاة ، وهو ثبت ، والخبر من غرائب الصحيح". وأخرجه أبو يعلى(٦) ، والطبراني(٧) ، ونسبه الهيثمي أيضا للبزار وقال : "ورجاله ثقات"(٨).

وفي الحديث معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفيه الإخبار عن قلة لبثه في هذه الأمة ، وماسيحصل فيها من الفتن والاختلاف.

١٢ - وعن سلمة بن نفيل - أيضا - أنه قال : كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رجل : يارسول الله ، أذال(٩) الناس الخيل ، ووضعوا السلاح ، وقالوا : لاجهاد ، قد وضعت الحرب أوزارها

---

(١) وهو صحابي من حضرموت، أصله من اليمن، وسكن حمص، الإستيعاب (٩٠/٢)، والإصابة : (٦٨/٢).
(٢) سنن الدارمي : (٢٩/١). (٣) المسند : (١٠٤/٤).
(٤) الإحسان (٢٧٢/٨ ح ٦٧٣٩).
(٥) المستدرك : (٤٤٧/٤-٤٤٨).
(٦) مسند أبي يعلى: (٢٧٠/١٢-٢٧١ ح ٦٨٦١).
(٧) المعجم الكبير: (٥١/٧ ح ٦٣٥٦)، ومسند الشاميين: (٣٩٧/١ ح ٦٧٨، ٦٨٨).
(٨) مجمع الزوائد : (٣٠٦/٧).
(٩) الإذالة ، بالذال المعجمة : الإهانة ، أي أهانوها ، واستخفوا بها بقلة الرغبة فيها ، وقيل : أراد أنهم وضعوا أداة الحرب عنها وأرسلوها ، شرح السيوطي على سنن النسائي : (٢١٤/٦).

فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه ، وقال : "كذبوا ، الان الان(١) جاء القتال ، ولايزال من امتي أمة يقاتلون على الحق ، ويزيغ الله لهم قلوب أقوام(٢) ، ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة ، وحتى ياتي وعد الله ، والخيل معقود في نواصيها الخير(٣) إلى يوم القيامة ، وهو يوحى إلي اني مقبوض غير ملبث(٤) ، وانتم تتبعوني افنادا يضرب بعضكم رقاب بعض ، وعقر(٥) دار المؤمنين الشام". حديث صحيح.

أخرجه النسائي(٦) ، واللفظ له ، وأحمد(٧) ، والبخاري في التاريخ الكبير(٨) ، والطبراني(٩) ، والبزار(١٠) ، وإسناده صحيح.

وفي الحديث فوائد كثيرة ، منها : استمرارية الجهاد ، ومايرتبه الله عليه من عزة وسعادة ، وبقاء طائفة ثابتة على الحق مجاهدة ، وفضل الشام.

١٣ - عن العباس رضي الله عنه قال : رأيت في المنام كان الارض تنزع(١١) إلى السماء باشطان(١٢) شداد ، فقصصت ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : "ذلك وفاة ابن أخيك". حديث حسن.

أخرجه البزار(١٣) ، واللفظ له ، والدارمي(١٤) وفيه : "كان شمسا او

---

(١) التكرار للتاكيد ، أي شرع الله القتال الان ، فكيف يرفع عنهم سريعا ، والمراد : بل الان اشتد القتال ، فإنهم قبل ذلك كانوا في أرضهم ، واليوم جاء وقت الخروج إلى الأراضي البعيدة ، المرجع السابق.

(٢) المراد : يميل الله تعالى لأجل قتالهم وسعادتهم قلوب أقوام عن الإيمان إلى الكفر ليقاتلوهم وياخذوا مالهم ، وعليه فالمراد بالأمة المجاهدون ، وبالأقوام الكفرة ، شرح السيوطي على سنن النسائي: (٦/٢١٤-٢١٥) ، وذكر فيه قولا آخر واستبعده.

(٣) جاء تفسيره بالأجر والغنيمة ، ويزاد العزة والجاه ، فيحمل ماجاء على التمثيل دون التحديد ، أو على بيان أعظم الفوائد المطلوبة ، بل على بيان الفائدة المترتبة على ماخلق له وهو الجهاد ، والجاه ونحوه حاصل بالإتفاق لا بالقصد ، المرجع السابق.

(٤) اللبث : الإبطاء والتاخير ، يقال : لبث لبثا - بسكون الباء ، وقد تفتح قليلا على القياس ، النهاية : (٤/٢٢٤).

(٥) أي أصله وموضعه ، كانه أشار به إلى وقت الفتن : أي يكون الشام يومئذ آمنا منها ، وأهل الإسلام بها أسلم ، النهاية : (٣/٢٧١).

(٦) سنن النسائي ، كتاب الخيل : (٦/٢١٤-٢١٥).

(٧) المسند : (٤/١٠٤). (٨) التاريخ الكبير : (٤/٧٠-٧١).

(٩) المعجم الكبير : (٧/٥٢ ح ٦٣٥٧) ، ومسند الشاميين : (١/٥٧ ح٥٧).

(١٠) كشف الأستار : (٢/٢٧٣-٢٧٤ ح ١٦٨٩).

(١١) أصل النزع : الجذب والقلع ، ونزع القوس إذا جذبها ، نزعت الدلو أنزعها ، إذا أخرجتها ، النهاية : (٥/٤١).

(١٢) الشطن : الحبل ، وقيل هو الطويل منه ، النهاية : (٢/٤٧٥).

(١٣) كشف الأستار : (١/٣٩٧ ح ٨٤٤). (١٤) سنن الدارمي : (٢/١٢٩).

قمرا في الأرض ترفع ..." فذكر نحوه. وهو حسن، في إسناده جعفر بن برقان، ولا يرتقي حديثه إلى التصحيح(١)، وقال الهيثمي : "رواه البزار والطبراني، ورجالهما ثقات"(٢) .

١٤ - عن سالم بن أبي الجعد(٣)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "أتيت فيما يرى النائم بمفاتيح الدنيا، ثم ذهب بنبيكم إلى خير مذهب، وتركتم في الدنيا تأكلون الخبيص؛ أحمره وأصفره وأبيضه، الأصل واحد؛ العسل والسمن والدقيق، ولكنكم اتبعتم الشهوات". حديث ضعيف .

أخرجه ابن سعد(٤)، ورجال إسناده ثقات، غير أنه مرسل.

١٥ - عن أبي مجلز(٥) قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : إني رأيت في المنام أن رأسي قطع، وأني جعلت أنظر إليه. قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال : "بأي عين كنت تنظر الى رأسك إذ قطع ! ". قال فلم يلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إلا قليلا حتى توفي. قال : فأولوا قطع رأسه موت النبي صلى الله عليه وسلم، ونظره اتباعه سنته.

قال البوصيري: "رواه الحارث مرسلا ، ورواته ثقات"(٦) .

١٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : أقبلت فاطمة تمشي، كأن مشيتها مشي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "مرحبا بابنتي"، ثم أجلسها عن يمينه - أو عن شماله - ، ثم أسر إليها حديثا فبكت، فقلت لها : لم تبكين ؟ ثم أسر إليها حديثا فضحكت، فقلت: مارأيت كاليوم فرحا أقرب من حزن، فسألتها عما قال، فقالت : ماكنت لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) وهو صدوق، يهم في حديث الزهري، التقريب:(١٤٠).
(٢) مجمع الزوائد : (٩/٢٣-٢٤).
(٣) وهو تابعي روى عن أبي هريرة وغيره. ومات في حدود المائة ولم يتجاوزها. التهذيب : (٣/٣٧٣-٣٧٤).
(٤) الطبقات الكبرى:(٢/١٩٤).
(٥) بكسر الميم وسكون الجيم، وبفتح اللام بعدها زاي، من ثقات التابعين، لكنه يدلس، الميزان:(٤/٣٥٦)، والتقريب:(٥٨٦).
(٦) المطالب العالية :(الحاشية : ٣/٤٢ ح ٢٨٢٧)، وكذلك نسبه إليه ابن حجر في المطالب.

، حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فسألتها ، فقالت : أسر إلي : "إن جبريل كان يعارضني القرآن في كل سنة مرة ، وإنه عارضني العام مرتين ، ولا أراه إلا حضر أجلي، وإنك أول أهلي لحاقا بي"، فبكيت، فقال : "أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة ، أو نساء المؤمنين ؟ " ، فضحكت لذلك(١) . حديث صحيح

أخرجه البخاري(٢) ، واللفظ له ، وفي الأدب المفرد (٣) ، وأخرجه مسلم (٤) ،والترمذي(٥) ، وأبو داود (٦) ، والنسائي في الوفاة (٧) ، وفي فضائل الصحابة (٨) ، وابن ماجه (٩) ، وأحمد (١٠) ، والطيالسي(١١) ،

---

(١) قال الحافظ : "اتفقت الروايتان على أن الذي سارها به أولا فبكت هو إعلامه إياها بأنه ميت من مرضه ذلك،واختلفا فيما سارها به ثانيا فضحكت،ففي رواية عروة أنه إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقا به ، وفي رواية مسروق أنه إخباره إياها بأنها سيدة نساء أهل الجنة ، وجعل كونها أول أهله لحوقا به مضموما إلى الأول وهو الراجح ، فإن حديث مسروق يشتمل على زيادات ليست في حديث عروة وهو من الثقات الضابطين" ، فتح الباري: (١٣٥/٨) .
بينما ذكر النووي أنها ضحكت سرورا بسرعة لحاقها به ، وهو الراجح لأمرين :
١ - أما من جهة المعنى، فكما ذكر النووي رحمه الله .
٢ - وأما من جهة الرواية ، فعروة كذلك ثقة مشهور، وقد تابعه كثيرون ، بينما لم أجد من تابع مسروقا في روايته . فقد تابع عروة : عائشة بنت طلحة ، وفاطمة بنت الحسين، وأبو سلمة ، وعباد ابن عبد الله بن الزبير ، وأم محمد .

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: (١٣٢٦/٣-١٣٢٧ ح ٣٤٢٦ ، ٣٤٢٧) ، وفي فضائل الصحابة ، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم: (١٣٦١/٣ ح ٣٥١١) ، وفي فضائل القرآن ، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم : (١٩١١/٤ معلقا) وفي المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (١٦٦٢/٤ ح ٤١٧٠) ، وفي الاستئذان ، باب من ناجى بين يدي الناس ، ومن لم يخبر بسر صاحبه ، فإذا مات أخبر به : (٢٣١٧/٥ ح ٥٩٢٨) .

(٣) الأدب المفرد: (٢٠٢ ح ٩٧٤ ، ص ٢٠٩ ح ١٠٠٠ ، ص ٢٢١ ح ١٠٦٢) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة : (١٦/٥-٧) .

(٥) سنن الترمذي ، كتاب المناقب، باب فضل فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم : (٦٥٧/٥-٦٥٨ ح ٣٨٧٢) .

(٦) سنن أبي داود ، كتاب الأدب، باب ماجاء في القيام : (٣٩١/٥ ح٥٢١٧) .

(٧) الوفاة : (١٩-٢٣ ح ٢) .

(٨) فضائل الصحابة : (٢٠٠-٢٠٢ ح ٢٦١-٢٦٤) .

(٩) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ماجاء في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم : (٥١٨/١ ح ٣٨٧٢) .

(١٠) المسند : (٧٧/٦ ، ٢٤٠ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣) .

(١١) مسند أبي داود الطيالسي : (١٩٦/-١٩٧ ح ١٣٧٣) .

وابن أبي شيبة (١)، وابن سعد (٢)، وأبو يعلى (٣)، والطحاوي (٤)، وابن حبان (٥)، والحاكم (٦)، والطبراني (٧)، والبيهقي (٨).

وفي رواية أنّ ذلك كان عند نزول سورة النصر، أو عند فتح مكة، وكلاهما ضعيف (٩)، وذلك لمخالفتهما للروايات الصحيحة، التي صرحت أنّ ذلك إنما كان في مرض موته صلى الله عليه وسلم.

قال النووي : "وفيه إيثارهم الآخرة، وسرورهم بالإنتقال اليها والخلاص من الدنيا" (١٠).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة : (١٢٦/١٢ ح ١٢٣٢٠ ، ١٢٧/١٤ ح ١٧٨٢٩).
(٢) الطبقات الكبرى : (٢٦/٨-٢٧).
(٣) مسند أبي يعلى : (١١١/١٢ ح ٦٧٤٤ ، ٦٧٤٥ ، ص ١٢٢ ، ح٦٧٥٥).
(٤) مشكل الآثار : (٤٨/١-٤٩ ، ٤٩-٥٠ ، ٣٨٤/٢).
(٥) الإحسان : (٥٣/٩ ح ٦٩١٤).
(٦) المستدرك : (٢٧٢/٤-٢٧٣).
(٧) المعجم الكبير : (٤١٦/٢٢-٤٢١ ح ١٠٣٠-١٠٣٤ ، ١٠٣٦-١٠٣٨).
(٨) دلائل النبوة : (٣٦٤/٦ ، ١٦٤/٧-١٦٦)، وفي لفظ له : "واخبرني انه لم يكن نبي كان بعده نبي إلا عاش بعده نصف عمر الذي كان قبله". وفي إسناده : محمد بن عبدالله بن عمرو، قال البخاري : "لايكاد يتابع على حديثه"، الميزان : (٥٩٣/٣).
(٩) أخرج الاولى : الدارمي : (٣٧/١)، وابن سعد : (١٩٣/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة : (١٦٧/٧)، والطبراني في الكبير : (٣٣٠/١١ ح ١١٩٠٧ ، ٤١٥/٢٢ ح ١٠٢٧)، والاوسط : (٤٨٦/١ ح ٨٨٧)، كلهم من حديث ابن عباس، قال الهيثمي : "ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة وفيه ضعف"، مجمع الزوائد : (٢٣/٩)، وهلال قد تغير بآخرة، التقريب : (٢٩٠).
وأخرج الثانية : الترمذي، كتاب المناقب، باب فضل فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم : (٦٥٨/٥ ح ٣٨٧٣)، وباب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم : (٦٦٦/٥ ح ٣٨٩٣)، وقال الترمذي : "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه"، وأخرجه أبو يعلى : (١١٠/١٢-١١١ ح ٦٧٤٣ ، ص٣١٣ ح ٦٨٨٦)، وابن سعد : (٢٤٨/٢) وخالف في لفظه. كلهم من حديث أم سلمة، وفي إسناده : الزمعي، وهو سيء الحفظ، التقريب : (٥٥٤).
(١٠) صحيح مسلم بشرح النووي : (٥/١٦-٦). وانظر : فتح الباري : (١٣٦/٨).

المبحث الثاني :

بداية مرض النبي صلى الله عليه وسلم

قال ابن اسحاق - بعد أن ذكر حجة الوداع - : "ثم قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقام بالمدينة بقية ذي الحجة والمحرم وصفر، وضرب على الناس بعثا إلى الشام، وأمّر عليهم أسامة بن زيد ابن حارثة مولاه، وأمره أن يوطىء الخيل تخوم(١) البلقاء والداروم(٢) من أرض فلسطين، فتجهز الناس، وأوعب(٣) مع أسامة بن زيد المهاجرون الأولون(٤)".

قال : "فبينا الناس على ذلك، ابتدىء رسول الله صلى الله عليه وسلم بشكوه الذي قبض فيه، إلى ماأراد به من كرامته ورحمته، في ليال بقين من صفر، أو في أول شهر ربيع الأول(٥)".

١٧ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه : أنّ النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً، فصلى على أهل أحد صلاته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر، فقال : "إني فرط لكم، وأنا شهيد عليكم، وإني - والله - لأنظر إلى حوضي الآن، وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض، أو مفاتيح الأرض، وإني - والله - ماأخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها".

وفي لفظ : "صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد، بعد ثماني سنوات(٦)...."، وفي آخره قال عقبة : "فكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . حديث صحيح.

---

(١) جمع تخم، والتخوم : أعلام الأرض وحدودها، معجم مقاييس اللغة : (٢٤٢/١).
(٢) قلعة بعد غزة للقاصد إلى مصر، الواقف فيها يرى البحر، إلا أن بينها وبين البحر مقدار فرسخ، غزاها المسلمون سنة ثلاث عشرة وملكوها، ويقال لها الدارون أيضا، معجم البلدان :(٢٤٢/٢).
(٣) أوعب : أي جمعوا مااستطاعوا من جمع، والوعب : كلمة تدل على استيفاء الشيء، أي : استيعابه، معجم مقاييس اللغة :(١٢٤/٦).
(٤) السيرة النبوية لابن هشام :(٣٣٧/٤).
(٥) المرجع السابق :(٣٨٥/٤).
(٦) قال الحافظ : "وكانت أحد في شوال سنة ثلاث، ومات صلى الله عليه وسلم في ربيع الأول سنة إحدى عشرة ، فعلى هذا، ففي قوله : "بعد ثمان سنين" تجوز على طريق جبر الكسر، وإلا فهي سبع سنين ودون النصف"، فتح الباري :(٢١١/٣).

أخرجه البخاري(١)، واللفظ له، ومسلم(٢)، وأبو داود مختصرا(٣)، والنسائي كذلك مختصرا(٤)، وأحمد(٥)، وابن سعد(٦)، وابن حبان(٧)، وأبو يعلى(٨)، والطبراني(٩)، والبيهقي(١٠)، والدارقطني مختصرا(١١)، والبغوي(١٢)، وابن المبارك(١٣)، وحماد ابن إسحاق(١٤).

وهذا الحديث مما استدل به القائلون بالصلاة على الشهيد(١٥)، وقال النووي : "وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنّ معناه الإخبار بأنّ أمته تملك خزائن الأرض، وقد وقع ذلك، وأنها لاترتد جملة، وقد عصمها الله تعالى من ذلك، وأنها تتنافس في الدنيا، وقد وقع ذلك(١٦)".

١٨ - عن أبي مويهبة (١٧) رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوف الليل، فقال : "ياأبا مويهبة، إني قد أُمرت أن أستغفر لأهل البقيع، فانطلق معي"، فانطلقت معه، فلمّا

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد :(٤٥١/١ ح١٢٧٩)، وفي المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام :(١٣١٧/٣ ح٣٤٠١)، وفي المغازي، باب غزوة أحد :(١٤٨٦/٤ ح ٣٨١٦)، وفي الرقاق، باب مايحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها :(٢٣٦١/٥ ح ٦٠٦٢)، وباب في الحوض :(٢٤٠٨/٥ ح ٦٢١٨).
(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفته :(٥٧/١٥-٥٩).
(٣) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب الميت يصلى على قبره بعد حين :(٥٥١/٣-٥٥٢ ح ٣٢٢٣، ٣٢٢٤).
(٤) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء :(٦١/٤-٦٢ ح١٩٥٤). (٥) المسند :(١٤٩/٤، ١٥٣-١٥٤، ١٥٤).
(٦) الطبقات الكبرى :(٢٠٥/٢).
(٧) الإحسان :(٨١/٥ ح ٣١٨٨، ٣١٨٩، ص ٩٢ ح ٣٢١٤، ٢٠٠/٨-٢٠١ ح٦٥٦١). (٨) مسند أبي يعلى :(٢٨٦/٣-٢٨٨ ح ١٧٤٨).
(٩) المعجم الكبير :(٢٧٨/١٧-٢٨٠ ح ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠).
(١٠) السنن الكبرى :(١٤/٤).
(١١) سنن الدارقطني :(٧٨/٢).
(١٢) شرح السنة :(٣٩/١٤-٤١ ح ٣٨٢٢، ٣٨٢٣)، والأنوار :(١١/١ ح ١١، ٧٣٨/٢-٧٣٩ ح ١١٨٤). (١٣) الزهد والرقائق :(١٧٤ ح ٥٠٤).
(١٤) تركة النبي صلى الله عليه وسلم :(٥٥).
(١٥) وقد تتبع الشوكاني الأدلة في ذلك وناقشها، نيل الأوطار :(٧٨/٤-٨٢).
(١٦) صحيح مسلم بشرح النووي :(٥٩/١٥)، وانظر : فتح الباري :(٦١٤/٦).
(١٧) وهو مولى النبي صلى الله عليه وسلم، اشتراه فاعتقه، شهد غزوة المريسيع، أسد الغابة :(٣١٠/٥)، والإستيعاب :(١٨٠/٤)، والإصابة :(١٨٨/٤).

وقف بين أظهرهم قال : "السلام عليكم يا أهل المقابر، ليهن(١) لكم ما أصبحتم فيه مما أصبح فيه الناس، لو تعلمون ما نجاكم الله منه ! أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم ، يتبع أولها آخرها، الآخرة شر من الأولى ". قال : ثم أقبل عليَّ فقال : "يا أبا مويهبة ، إني قد أُتيت مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها ثم الجنة ، وخيرت بين ذلك وبين لقاء ربي عز وجل والجنة ". قال : قلت : بأبي وأمي، فخذ مفاتيح الدنيا والخلد فيها ثم الجنة. قال: " لا والله يا أبا مويهبة ، لقد اخترت لقاء ربي والجنة ". ثم انصرف ،فبدىء رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي قبضه الله عز وجل فيه حين أصبح".

وفي لفظ(٢) : "أُمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلي على أهل البقيع، فصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة ثلاث مرات، فلما كانت ليلة الثانية قال : "يا أبا مويهبة ، أسرج لي دابتي" فذكر نحوه ،وفي آخره قال : فما لبث بعد ذلك إلا سبعاً أو ثمانياً حتى قبض صلى الله عليه وسلم " . حديث حسن.

أخرجه أحمد(٣)، واللفظ له ، والبخاري في الكنى(٤)، والدارمي(٥) ، وابن هشام(٦) وابن أبي شيبة(٧)، وابن سعد(٨) ، وحماد بن إسحاق(٩) ،والطبراني(١٠) ،والبزار(١١) ،والطبري(١٢) ،والحاكم (١٣)وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي،والبيهقي(١٤)، والدولابي(١٥)، وأبو نعيم(١٦)،

---

(١) وهو دعاء لهم بالتهنئة مما نجاهم الله منه من الفتن، قال في القاموس : "وهناه بالأمر، وهنأه، قال له ليهنئك، القاموس : (٧٢).
(٢) وهو لفظ لأحمد :(٤٨٨/٣)، والطبراني في الكبير :(ح ٨٧٢).
(٣) المسند :(٤٨٨/٣ ، ٤٨٩).
(٤) الكنى :(٧٣-٧٤). (٥) سنن الدارمي :(٣٦/١-٣٧).
(٦) السيرة النبوية :(٣٨٥/٤-٣٨٦).
(٧) مصنف ابن أبي شيبة :(٣٤٠/٣-٣٤١).
(٨) الطبقات الكبرى :(٢٠٤/٢).
(٩) تركة النبي صلى الله عليه وسلم :(٥١-٥٢).
(١٠) المعجم الكبير :(٣٤٧/٢٢ ح ٨٧١ ، ٨٧٢).
(١١) كشف الأستار :(٤٠٨/١). (١٢) تاريخ الرسل والملوك :(١٨٨/٣).
(١٣) المستدرك :(٥٥/٣-٥٦). (١٤) دلائل النبوة :(١٦٢/٧-١٦٣).
(١٥) الكنى :(٥٧/١-٥٨). (١٦) حلية الأولياء :(٢٧/٢).

والخطيب(١) ، وابن الأثير(٢) ونسبه لأبي نعيم وابن عبد البر وابن مندة في كتبهم في الصحابة .

وقد ضعفه أستاذنا الدكتور همام سعيد في تحقيقه للسيرة النبوية لابن هشام(٣)، بينما حسنه ابن عبد البر، حيث قال - في ترجمة أبي مويهبة - : "حديثه حسن في استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل البقيع، واختياره لقاء ربه"(٤). وقال الهيثمي : "وإسناد أحمد والبزار كلاهما ضعيف"(٥)، وقال في موضع آخر : "رواه أحمد والطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات، إلا أن الإسناد الأول : عن عبيد بن حنين، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن أبي مويهبة ، والثاني : عبيد بن حنين، عن أبي مويهبة "(٦).

وقد وجدت للحديث الطرق التالية :

(١) روي من طرق كثيرة عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن عمر بن علي(٧)، عن عبيد بن جبير(٨)، عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، عن أبي مويهبة . وقد صرح ابن اسحاق بالتحديث في رواية أحمد وابن هشام والدارمي والطبري وحماد والحاكم والبيهقي والدولابي، ولكن عبدالله بن عمر بن علي،وعبيد بن جبير،كلاهما لم يوثقه سوى ابن حبان.

ووقع تسمية الراوي الأول في بعض الطرق : عبد الله بن عمر، فظنه البعض(٩) العمري الصغير، وضعفه ، كما وقع تسميته في بعض الطرق : عبدالله بن ربيعة ، وفي بعضها : عبدالله بن عمر بن ربيعة ، فاشتبه على البعض(١٠) فقال : "لم أجد من ترجم له". والحق أنه نفسه بد لالة الطرق

---

(١) تاريخ بغداد :(٨/٢٢٢). (٢) أسد الغابة :(٥/٣١٠).
(٣) السيرة النبوية :(الحاشية :٤/٣٨٥-٣٨٦).
(٤) الإستيعاب :(٤/١٨٠). (٥) مجمع الزوائد :(٣/٥٩).
(٦) المرجع السابق :(٩/٢٤).
(٧) ذكره ابن حبان في الطبقة الثانية من الثقات ، تعجيل المنفعة :(٢٢٩-٢٣٠).
(٨) ذكره ابن حبان في الثقات، وجاءت تسميته من طرق كثيرة : عبيد بن حنين، قال الحافظ : "وبه جزم ابن عبد البر، وهو تصحيف، وإنما هو عبيد ابن جبير "، تعجيل المنفعة :(٢٧٦)، وانظر : التاريخ الكبير:(٥/٤٤٥)، والثقات :(٥/١٣٥).
(٩)،(١٠) كما في تحقيق سيرة ابن هشام :(٤/٣٨٥-٣٨٦).

الأخرى، ومن قال : "ابن ربيعة" فكأنه نسبه لجده الأعلى(١).

ووقع تسمية الراوي الثاني في رواية الحاكم :عبيد بن عبد الحكم، فظنه البعض(٢) غيره فقال : "لم أجد من ترجم له". والحق أنه نفسه بدلالة الطرق الأخرى، وقد أخرجه الدولابي من طريق الحاكم نفسها موافقا بذلك بقية الطرق.

(٢) وأخرجه الحاكم من طريق محمد بن إسماعيل الترمذي، عن عمر ابن عبد الوهاب الرياحي، عن إبراهيم بن سعد الزهري، عن عبيد الله ابن عمر بن حفص، عن عبيد بن جبير به. وقال الحاكم عقبه : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، إلا أنه عجِّب بهذا الإسناد ، فقد حدثنا ..." ، فذكر الطريق الأولى.

ويبدو وجود وهم في هذا الإسناد،فقد روي من طرق عن إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق، بالإسناد السابق، وقد روي كذلك من طريق محمد بن إسماعيل الترمذي وغيره عن الرياحي كذلك من طريق محمد بن إسحاق، مما يقوي احتمال وهم شيخ الحاكم في هذا الإسناد، وإلى هذا أشار الحاكم بقوله : "عجِّب بهذا الإسناد"(٣). وقال الحافظ : "وقوله : ابن عمر بن حفص وهم"(٤)، فعلى هذا لا تصلح هذه الطريق للمتابعة.

(٣) وأخرجه أحمد، والطبراني ، وابن أبي شيبة، من طريق الحكم ابن فضيل، عن يعلى بن عطاء ، عن عبيد بن جبير، عن أبي مويهبة، ولم يذكر فيها عبدالله بن عمرو بن العاص، وهذا لا يضر لأن كلا من عبدالله بن عمرو وأبي مويهبة من الصحابة، وقد روى عبيد عنهما، ولكن في الإسناد الحكم بن فضيل، وقد اختلف فيه(٥)،والذي

---

(١) قال الحافظ :"وأخرجه الحاكم في المستدرك من رواية يونس بن بكير، فقال : عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن ربيعة، فكأنه نسبه لجده الأعلى"، الإصابة :(١٨٨/٤).
(٢) كما في تحقيق سيرة ابن هشام :(٣٨٥/٤-٣٨٦).
(٣) المستدرك :(٥٥/٣-٥٦). (٤) الإصابة :(١٨٨/٤).
(٥) فقد ضعفه بعضهم، ووثقه أبو داود، وقال ابن معين : "وليس به بأس"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الخطيب : "كان من العباد"، وقال عاصم بن علي : "كان أعبد أهل زمانه"، الكامل لابن عدي : (٦٣٣/٢)، والميزان :(٥٧٨/١-٥٧٩)، وتعجيل المنفعة :(٩٩-١٠٠).

أراه أن حاله لا يمنع من الأخذ به في المتابعات، فما فيه من الضعف ليس شديدا، سيما مع توثيق أبي داود وغيره له، فهو متابع في هذا الحديث لعبد الله بن عمر بن علي، وتبقى الحاجة لوجود متابع لعبيد بن جبير.

(٤) وأخرجه ابن سعد من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ولكن في إسناده ضعيفان وهما: الواقدي(١)، وإسحاق بن يحيى(٢)، ومثل هذه الطريق لا تصلح للمتابعة.

(٥) وأخرجه أبونعيم والدولابي من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن أبي مالك بن ثعلبة، عن عمرو بن الحكم بن ثوبان، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي مويهبة، وفي هذا الإسناد عنعنة ابن اسحاق، لكن يغتفر مثل ذلك في المتابعات، كما أن محمد بن سلمة خالف فيه عامة أصحاب ابن إسحاق، قال أبو نعيم: "خالف محمد ابن سلمة جميع الرواة عن ابن اسحاق في هذا السند"، نقله الحافظ وقال: "ويحتمل أن يكون لابن إسحاق فيه شيخان"(٣). ومما يقوى الاحتمال الذي ذكره الحافظ أن محمد بن سلمة من الثقات المشهورين(٤)، فعلى هذا فمثل هذه الطريق تصلح للمتابعة، فيكون عمرو بن الحكيم بن ثوبان قد تابع عبيد بن جبير في رواية هذا الحديث، وعليه فإن الحديث يرتقي إلى مرتة الحسن. والله أعلم.

وللحديث شواهد، من حديث عائشة بنحو حديث أبي مويهبة، غير أن فيه أبا رافع بدل أبي مويهبة، أخرجه ابن سعد(٥) من طريق الواقدي، وهو ضعيف كما سبق.

وورد نحوه أيضا عن عطاء بن يسار مرسلا، أخرجه ابن سعد(٦) من طريق الواقدي أيضا.

---

(١) محمد بن عمر بن واقد، وهو متروك مع سعة علمه، التقريب: (٤٩٨).
(٢) إسحاق بن يحيى بن طلحة، ضعيف، من الخامسة، التقريب: (١٠٣).
(٣) تعجيل المنفعة: (٥٢٢)، وعبارة الحافظ في الإصابة (١٨٨/٤): "فكان لابن إسحاق فيه شيخين إن كان محفوظا".
(٤) قال أبوعروبة: "أدركنا الناس لا يختلفون في فضله وحفظه"، التهذيب: (١٧١/٩-١٧٢).
(٥) الطبقات الكبرى: (٢٠٤/٢). وأبورافع القبطي، هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، الإستيعاب: (٦٨/٤)، والإصابة: (٦٧/٤). (٦) الطبقات الكبرى: (٢٠٥/٢).

وورد عن طاوس قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نُصرت بالرعب، وأُعطيب الخزائن، وخُيرت بين أن أبقى حتى ارى مايفتح على أمتي، وبين التعجيل، فاخترت التعجيل". اخرجه عبد الرزاق(١)، ومن طريقه البيهقي في السنن(٢)، وفي الدلائل(٣) وقال : "هذامرسل، وهو شاهد لحديث أبي مويهبة". ورجال إسناده ثقات غير أنه مرسل.

وورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : "إنَّ جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فخيَّره بين الدنيا والاخره ، ولم يرد الدنيا(٤)". وفيه الشعبي لم يسمع من ابن عمر(٥).

١٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : رجع إليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم من جنازة بالبقيع، وأنا اجد صداعا في رأسي، وأنا أقول : وارأساة ! قال : "بل أنا وارأساة ! "، قال : "ماضرك لو مت قبلي، فغسلتك وكفنتك، ثم صلّيت عليك ودفنتك(٦) ؟ " . قلت : لكني - أو لكاني بك - والله، لو فعلت ذلك، رجعت إلى بيتي، فاعرست(٧) فيه ببعض نسائك. قالت : فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم بُدىء بوجعه الذي مات فيه.

وفي رواية قال في آخره : "لقد هممت - أو اردت - أن ارسل إلى أبي بكر وابنه ، واعهد، أن يقول القائلون ، أو يتمنى المتمنسون، ثم قلت : يابى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع المؤمنون ويابى الله ".

وفي لفظ نحوه ، بزيادة : قالت عائشة : فابى الله والمسلمون - وفي لفظ والمؤمنون - إلا أن يكون أبي فكان أبي".

وفي رواية(٨) : لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

---

(١) المصنف :(٩٩/١١ ح ٢٠٠٣٤). (٢) السنن الكبرى :(٤٨/٧).
(٣) دلائل النبوة :(١٦٣/٧).(٤) أخرجه البيهقي في السنن :(٤٨/٧).
(٥) قال ابن أبي حاتم :"وسمعت أبي يقول :لم يسمع على ابن عمر"،التهذيب: (٦٠/٥).
(٦) وفي لفظ للبخاري: قال :"ذاك لو كان وأنا حي،فاستغفر لك،وأدعولك".
(٧) يقال : اعرس وعرَّس؛ إذا بنى على زوجته ، ثم استعمل في كل جماع، والاول اشهر ، فتح الباري :(١٢٥/١٠).
(٨) اخرجها احمد :(٤٧/٦)،وابن سعد :(١٨٠/٣)،والحاكم :(٤٧٧/٣)وقال فيه : "عن ابن أبي مليكة عن عبد الرحمن بن أبي بكر"ولم يذكر =

لعبد الرحمن بن أبي بكر: "ائتني بكتف أو لوح أكتب لأبي بكر كتابا لايختلف عليه " ، فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم، قال : "أبى الله والمؤمنون أن يختلف عليك ياأبا بكر" .   حديث صحيح

أخرجه أحمد(١)، واللفظ له ، والبخاري(٢)، ومسلم(٣) مقتصرا على اللفظ الثاني،والنسائي في الوفاة(٤)،وابن ماجه(٥)، وابن هشام(٦)، والدارمي(٧)، وابن سعد(٨) وفي لفظ له : "بُدىء برسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة، فدخل علي "، فذكر نحوه،وأبويعلى(٩)،والطبري(١٠)،وابن حبان(١١)،والبيهقي(١٢)،وأبو نعيم(١٣)، والبغوي(١٤)، والدارقطني(١٥)، وابن أبي عاصم(١٦) مقتصراً على اللفظ الثاني.

قال النووي : "في هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وإخباره صلى الله عليه وسلم بما سيقع في المستقبل بعد وفاته، وأنَّ المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره، وفيه إشارة إلى أنَّه سيقع نزاع، ووقع ذلك(١٧).

= عائشة،والطيالسي : (٢١٠-٢١١)، ونحوه لابن عدي : (٧٠٥/٢)، وابن بلبان في تحفة الصديق : (٤٣-٤٥)
(١) المسند :(١٠٦/٦ ، ١٤٤ ، ٢٢٨).
(٢) صحيح البخاري ، كتاب المرضى ، باب مارخص للمريض أن يقول : إني وجع، أو وارأساه،أو اشتد وجعي :(٢١٤٥/٥ ح ٥٣٤٢)، وفي الأحكام ، باب الإستخلاف :(٢٦٣٨/٦ ح ٦٧٩١).
(٣) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أبي بكر الصديق :(١٥٥/٥).
(٤) الوفاة :(٢٤-٢٦ ح ٣ ، ٤ ، ٥).
(٥) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز، باب ماجاء في غسل الرجل امرأته، وغسل المرأة زوجها :(٤٧٠/١ ح ١٤٦٥).
(٦) السيرة النبوية :(٣٨٦/٤).
(٧) سنن الدارمي :(٣٧/١-٣٨).
(٨) الطبقات الكبرى :(٢٠٥/٢ ، ٢٠٦ ، ٢٢٥-٢٢٦ ، ١٨٠/٣).
(٩) مسند أبي يعلى :(٥٦/٨-٥٨ ح ٤٥٧٩).
(١٠) تاريخ الرسل والملوك :(١٨٨/٣-١٨٩).
(١١) الإحسان :(١٩٧/٨).
(١٢) السنن الكبرى :(٣٧٨/٣ ، ٣٩٦ ، ١٥٣/٨)، ودلائل النبوة :(٣٤٣/٦ ، ١٦٨/٧ ، ١٦٩).
(١٣) حلية الأولياء :(١٨٥/٢).
(١٤) شرح السنة :(٢٢٠/٥-٢٢١ ح ١٤١١)، والأنوار :(٧٤٠/٢-٧٤١ ح١١٨٧).
(١٥) سنن الدارقطني :(٧٤/٢).
(١٦) السنة :(٥٤٩/٢ ح ١١٥٦ ، ص ٥٥٥ ح ١١٦٣).
(١٧) صحيح مسلم بشرح النووي :(١٥٥/١٥).

وقال الحافظ : "وفي رواية للبزار :"معاذ الله أن تختلف الناس على أبي بكر"، فهذا يرشد إلى أنّ المراد الخلافة، وأفرط المهلب فقال : فيه دليل قاطع في خلافة أبي بكر..."(١).

٢٠ - عن أبي مويهبة قال : رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ماقضى حجة التمام، فتحلل(٢) به السير، وضرب على الناس بعثا، وأمّر عليهم أسامة بن زيد، وأمره أن يوطىء من آبل الزيت(٣)، من مشارف الشام بالأردن، فقال المنافقون في ذلك، وردّ عليهم النبي صلى الله عليه وسلم : "إنّه لخليق لها - أي حقيق بالإمارة - وإن قلتم فيه لقد قلتم في أبيه من قبل، وإن كان لخليقا لها". فطارت بتحلل السير بالنبي صلى الله عليه وسلم أن النبي قد اشتكى، فوثب الأسود باليمن، ومسيلمة باليمامة، وجاء الخبر عنهما للنبي صلى الله عليه وسلم، ثم وثب طليحة (٤) في بلاد أسد بعد ماأفاق النبي صلى الله عليه وسلم، ثم اشتكى في المحرم وجعه الذي قبضه الله تعالى فيه. حديث ضعيف

أخرجه الطبري(٥)، وابن عساكر(٦)، وفي إسناده سيف بن عمر(٧) وهو ضعيف، وعبيد بن جبير ولم يوثقه سوى ابن حبان، وعبد الله بن سعيد بن ثابت ولم أجده.

---

(١) فتح الباري:(٢٠٦/١٣)،وانظر فوائد أخرى للحديث في:(١٢٥/١٠-١٢٦).
(٢) حلّ في المكان، نزل به، وأحله المكان، وبه، وحلله إياه،وحل به :جعله يحل، القاموس :(١٢٧٤).
(٣) آبل - بفتح الهمزة، وبعد الألف باء مكسورة ولام - : أربعة مواضع .. وآبل الزيت، بلفظ الزيت، من الأدهان : بالأردن من مشارف الشام، معجم البلدان :(٥٠/١).
(٤) ثلاثتهم ادعو النبوة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، أما الأسود فقتل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وقيل بعد وفاته، وأما مسيلمة فسيّر إليه أبو بكر خالد بن الوليد فهزمه وقتل سنة (١٢هـ)، وأما طليحة فعاد إلى الإسلام واستشهد بنهاوند.
انظر:سيرة ابن هشام:(٢٩٤/٤-٢٩٦ ، ٣٢٧-٣٢٩)، وفتوح البلدان : (٩٣-١١١)، والكامل لابن الأثير :(٢٠١/٢-٢١٠ ، ٢١٨-٢٢٤).
(٥) تاريخ الرسل والملوك :(١٨٢/٣-١٨٥).
(٦) تاريخ دمشق :(٢٠٨/١).
(٧) وهو صاحب كتاب الردة ،ضعيف الحديث،عمدة في التاريخ، التقريب:(٢٦٢).

٢١ - عن عروة قال : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفاه الله به في عقب المحرم. حديث ضعيف من قول عروة.

أخرجه الطبري(١)،وفي إسناده سيف بن عمر وهو ضعيف،والبيهقي(٢) وفي لفظه : "فاشتكى في صفر، ووعك أشد الوعك"، وفي إسناده ابن لهيعة وفيه ضعف.

٢٢ - عن سليمان التيمي(٣) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض لاثنتين وعشرين ليلة من صفر، وبدأه وجعه عند وليدة يقال لها ريحانة (٤)، كانت من سبي اليهود، وكان أول يوم مرض فيه يوم السبت، وكانت وفاته اليوم العاشر لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول لتمام عشر سنين من مقدمه المدنية. حديث صحيح من قول سليمان التيمي وهو تابعي.

أخرجه البيهقي(٥)،قال الحافظ:"بإسناد صحيح"(٦)،وكذلك قال العراقي(٧).

٢٣ - عن عمر بن علي(٨) قال : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأربعاء، لليلة بقيت من صفر،سنة إحدى عشرة،وتوفي يوم الإثنين لاثنتي عشرة مضت من ربيع الأول".

وفي لفظ :"فكان شكوه إلى أن قبض صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما". ضعيف من قول عمر بن علي.

أخرجه ابن سعد(٩)، من طريق الواقدي.

٢٤ - عن محمد بن قيس(١٠) قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه

---

(١) تاريخ الرسل والملوك :(٣/١٨٥).
(٢) دلائل النبوة :(٧/٢٠١)، وابن لهيعة : خلط بعد احتراق كتبه، التقريب :(٣١٩)، والراوي عنه هنا : عمرو بن خالد.
(٣) وهو ثقة عابد، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو ابن سبع وتسعين، التقريب :(٢٥٢).
(٤) بنت شمعون، من بني النضير، سباها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أسلمت، ماتت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بستة أشهر، وقيل : لما رجع من حجة الوداع، الإستيعاب :(٤/٣٠٩-٣١٠)، والإصابة :(٤/٣٠٩).
(٥) دلائل النبوة :(٧/٢٣٤). (٦) فتح الباري :(٨/١٢٩).
(٧) التبصرة والتذكرة :(٣/٢٣٩)، والتقييد والإيضاح :(٤٣٤).
(٨) عمر بن علي بن أبي طالب الهاشمي، ثقة، من الثالثة، مات زمن الوليد، وقيل قبل ذلك، التقريب :(٤١٦).
(٩) الطبقات الكبرى :(٢/٢٠٦، ٢٠٧).
(١٠) شيخ لأبي معشر، ضعيف، التقريب :(٥٠٣).

وسلم لإحدى عشرة بقيت من صفر، سنة إحدى عشرة، في بيت زينب بنت جحش شكوى شديدة، واجتمع عنده نساؤه كلهن، اشتكى ثلاثة عشر يوماً، وتوفي يوم الإثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول سنة إحدى عشرة. وفي لفظ: "اشتكى يوم الأربعاء"، فذكر نحوه. حديث ضعيف من قول محمد بن قيس.

أخرجه ابن سعد(١)، والبيهقي(٢)، من طريق الواقدي، عن أبي معشر(٣)، عن محمد بن قيس، وكلهم ضعفاء.

٢٥ - وعن محمد بن قيس أيضا قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما، فكان إذا وجد خفة صلى، وإذا ثقل، صلى أبوبكر. حديث ضعيف من قول محمد بن قيس.

أخرجه ابن سعد(٤)، والبيهقي(٥)، والفسوي(٦)، وفيه أبو معشر ومحمد بن قيس، وهما ضعيفان.

٢٦ - عن أم سلمة رضي الله عنها: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدئ في بيت ميمونه زوجته". حديث صحيح لغيره.

أخرجه البيهقي(٧)، وفيه الواقدي، غير أنّ له شاهدا من حديث عائشة(٨).

٢٧ - عن عروة بن الزبير قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعث أسامة، وأمره أن يوطئ الخيل نحو البلقاء، حيث قتل أبوه وجعفر، فجعل أسامة وأصحابه يتجهزون، وقد عسكر بالجرف(٩)، فاشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ذلك، ثم وجد من

---

(١) الطبقات الكبرى: (٢٧٢/٢). (٢) دلائل النبوة: (٢٣٤/٧-٢٣٥).
(٣) وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي، ضعيف، من السادسة، التقريب: (٥٥٩). (٤) الطبقات الكبرى: (١٨١/٣).
(٥) السنن الكبرى: (١٥٢/٨)، ودلائل النبوة: (٢٣٥/٧).
(٦) المعرفة والتاريخ: (٤٥٠/١). (٧) دلائل النبوة: (٢٣٥/٧).
(٨) أخرجه مسلم وغيره، انظر الحديث رقم (٣٠) من هذا البحث. وجاء في بعض ألفاظ الحديث رقم: (١٩).
(٩) الجرف: بالضم ثم السكون، موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام، معجم البلدان: (١٢٨/٢).

نفسه راحة، فخرج عاصباً رأسه، فقال: "أيها الناس،انفذوا بعث أسامة - ثلاث مرات -"، ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم، فاستُعِزَّ(١)به،فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم.حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد(٢)، وهو مرسل، وفيه الواقدي، وأخرج نحوه الطبري(٣) من حديث ابن عباس، وفيه سيف بن عمر وهو ضعيف.

ويتحصل مما سبق أنّ هناك ثلاث روايات في تحديد المكان الذي بُدىء فيه مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم، فقيل عند ريحانة، وقيل في بيت زينب بنت جحش، والصحيح أنّه في بيت ميمونة رضي الله عنها، لأنّه الوارد في الأحاديث الصحيحة.

كما اختلفت الروايات في تحديد التاريخ الذي بُدىء فيه مرضه صلى الله عليه وسلم، والأكثر أنّه يوم الأربعاء، في أواخر صفر، وكان ذلك في السنة الحادية عشرة للهجرة، وأنّ مرضه صلى الله عليه وسلم استمر ثلاثة عشر يوماً.

قال الحافظ:"وأما ابتداؤه،فكان في بيت ميمونة كما سيأتي، ووقع في السيرة لأبي معشر في بيت زينب بنت جحش، وفي السيرة لسليمان التيمي في بيت ريحانة، والأول المعتمد. وذكر الخطابي أنّه ابتدأ به يوم الإثنين، وقيل: يوم السبت، وقال الحاكم أبو أحمد: يوم الأربعاء. واختلف في مدة مرضه، فالأكثر أنها ثلاثة عشر يوماً، وقيل بزيادة يوم، وقيل بنقصه، والقولان في الروضة، وصدر بالثاني، وقيل عشرة أيام، وجزم به سليمان التيمي في مغازيه، وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح"(٤).

---

(١) أي اشتد به المرض، وأشرف على الموت، يقال عز يعز بالفتح:إذا اشتد، واستعز به المرض وغيره، واستعز عليه، إذا اشتد عليه وغلبه، ثم يبنى الفعل للمفعول به الذي هو الجار والمجرور، النهاية :(٣/٢٢٨).
(٢) الطبقات الكبرى :(٢/٢٤٨-٢٤٩).
(٣) تاريخ الرسل والملوك :(٣/١٨٦).
(٤) فتح الباري :(٨/١٢٩).

المبحث الثالث :

تمريضه ورقيته واستعاذاته في مرضه صلى الله عليه وسلم

٢٨- عن محمد بن علي(١) : أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يحمل في ثوب، يطوف به على نسائه وهو مريض، يقسم بينهن . حديث ضعيف.

اخرجه ابن سعد (٢) ، عن محمد بن علي مرسلا ، ولو صح لحمل على فترة ماقبل انتقاله إلى بيت عائشة .

٢٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه . حتى استُعِزّ به وهو في بيت ميمونة ، فعرف نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يحسب أن يكون في بيتي، فقلن : يارسول الله ، يومنا الذي يصيبنا لأختنا عائشة . صحيح لغيره .

اخرجه ابن سعد (٣) من طريق الواقدي، وورد مرسلا من حديث محمد ابن علي (٤) ، وابراهيم النخعي(٥) ، ويشهد له الحديث الآتي بعده ، وغيره .

٣٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما ثَقُلَ(٦) ، النبي صلى الله عليه وسلم ، واشتد به وجعه ، استأذن أزواجه في أن يمرض في بيتي، فأذِنَّ له ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين رجلين ، تخطُّ رجلاه في الأرض، بين عباس ورجل آخر (٧) ، قال عبيد الله (٨) :

---

(١) وهو المعروف بابن الحنفية ، ولد في خلافة أبي بكر ، وقيل في خلافة عثمان، التهذيب : (٩/٣١٥-٣١٦) .
(٢) الطبقات الكبرى : (٢/٢٣١) . (٣) المرجع السابق : (٢/٢٣٣) .
(٤) اخرجه ابن سعد : (٢/٢٣٣) ، وابن أبي شيبة : (١٤/٥٦٠ ح ١٨٨٨٤) وإسناده رجاله ثقات، وفي إسناد ابن سعد الواقدي.
(٥) أخرجه ابو داود في المراسيل : (١٨٧ ح ٢١٨) ، وابن أبي شيبة : (٤/٣٨٧-٣٨٨) ، وإسناده حسن .
(٦) أي: اشتد مرضه ، القاموس المحيط: (١٢٥٧) ، وفتح الباري: (١/٣٠٣) .
(٧) في رواية : "الفضل بن العباس ورجل آخر" ، وفي أخرى : "بين رجلين أحدهما أسامة " ، و "أسامة والفضل" ، و"بريرة ونوبة" ، و"الفضل وثوبان". قال الحافظ : "وجمعوا بين هذه الروايات على تقدير ثبوتها بأن خروجه تعدد ، فيتعدد من اتكا عليه ، وهو أولى من قول من قال تناوبوا في صلاة واحدة" ، فتح الباري : (٨/١٤١) . وقد يحمل على التناوب كما في هذا الحديث، إذ يبعد تعدد خروجه من بيت ميمونة إلى بيت عائشة ، ويكون تناوبهم لحرصهم وتنافسهم في أخذ يده الكريمة صلى الله عليه وسلم. وانظر : صحيح مسلم بشرح النووي : (٤/١٣٨) .
(٨) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، ثقة فقيه ثبت، التقريب : (٣٧٢)

فأخبرت عبد الله بن عباس فقال : أتدري من الرجل الآخر ؟ قلت : لا . قال هو علي. وكانت عائشة رضي الله عنها تحدث : أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال - بعدما دخل بيته ، واشتد وجعه - : "هريقوا (١) علي من سبع قرب لم تُحْلَلْ أوكيتهنّ (٢) ، لعلي أعهد إلى الناس". وأُجلِس في مخضب(٣) لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم طفقنا نصب عليه تلك، حتى طفق يشير إلينا : "أن قد فعلتن"، ثم خرج إلى الناس(٤). حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٥)، واللفظ له ، ومسلم (٦)، والنسائي في الوفاة (٧)، وأحمد (٨)، وابن سعد (٩)، وابن هشام (١٠)، والدارمي(١١)، وعبد الرزاق(١٢)، وابن خزيمة (١٣)، وابن حبان(١٤)، والبيهقي(١٥)، والبغوي(١٦).

وفي لفظ في أوله : "أول ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة ، فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتها ، وأذنّ له (١٧)".

---

(١) أي : صبوا ، قال في النهاية (٢٦٠/٥) :"والهاء في هراق بدل من همزة أراق...".
(٢) الوكاء ، ككساء :رباط القربة وغيرها، وكل ماشد رأسه من وعاء ونحوه وكاء ، القاموس :(١٧٣٢).
(٣) بكسر الميم وبخاء وضاد معجمتين، وهو إناء نحو المركن الذي يغسل فيه ، صحيح مسلم بشرح النووي :(١٣٦/٤).
(٤) وفي لفظ : "ثم خرج إلى الناس، فصلى بهم وخطبهم".
(٥) صحيح البخاري، كتاب الوضوء ، باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة :(٨٣/١-٨٤ ح ١٩٥)، وفي الجماعة والإمامة ، باب حد المريض أن يشهد الجماعة :(٢٣٦/١ ح ٦٣٣)، وفي الهبة وفضلها ، باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها :(٩١٤/٢-٩١٥ ح ٢٤٤٨)، وفي أبواب الخمس، باب ماجاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ،وما نسب من البيوت إليهن: (١١٢٩/٣ ح٢٩٣٢)، وفي المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :(١٦١٤/٤ ح ٤١٧٨)، وفي الطب ، باب اللدود :(٢١٦٠/٥ ح ٥٣٨٤).
(٦) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر :(١٣٩/٤). (٧) الوفاة :(٢٧-٢٨ ح ٦ ، ٧).
(٨) المسند :(١٥١/٦ ، ١١٧). (٩) الطبقات الكبرى :(٢٣١/٢ ، ٢٣٢).
(١٠) السيرة النبوية :(٣٩٤/٤). (١١) سنن الدارمي :(٣٨/١).
(١٢) المصنف :(٦٠/١ ح ١٧٩ ، ٤٣٠/٥ ح ٩٧٥٤).
(١٣) صحيح ابن خزيمة :(٦٤/١ ح ١٢٣ ، ١٢٧/٢ ح ٢٥٨).
(١٤) الإحسان :(٢٠١/٨-٢٠٢ ح ٦٥٦٢ ، ٦٥٦٥ ، ٦٥٦٦).
(١٥) السنن الكبرى :(٣١/١)، ودلائل النبوة :(١٧٣/٧-١٧٤).
(١٦) شرح السنة :(٤٢/١٤-٤٣ ح ٣٨٢٥)، والأنوار :(٧٤٣/٢ ح ١١٩١).
(١٧) أخرجه مسلم :(١٣٨/٤-١٣٩)، وأحمد :(٣٤/٦ ، ٢٢٨-٢٢٩)، وابن سعد :(٢٣٣/٢)، وعبد الرزاق :(٤٢٩/٥-٤٣٠ ح ٩٧٥٤)، والطبري في تاريخه :(١٨٩/٣)، وأبو عوانة في مسنده :(١١٤/٢-١١٥)، والحاكم في المستدرك:(٥٦/٣).

وفي لفظ :"اشتكى، فجعل ينفث(١)، نشبه نفثه نفث آكل الزبيب، وكان يدور على نسائه، فلما اشتكى شكواه، استأذنهن أن يكون في بيت عائشة، ويدرن عليه، فأذن له"، الحديث(٢).

قال الحافظ :"وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن الزهري أنّ فاطمة هي التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك، فقالت لهن :"أنه يشق عليه الإختلاف"، وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة : أنّ دخوله بيتها كان يوم الإثنين، ومات يوم الإثنين الذي يليه(٣)".

وفي الحديث فوائد منها : "فضيلة عائشة ورجحانها على جميع أزواجه الموجودات ذلك الوقت، وكن تسعاً إحداهن عائشة، وهذا لا خلاف فيه بين العلماء، وإنما اختلفوا في عائشة وخديجة رضي الله عنهما(٤)".

٣١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : مارأيت أحداً أشد عليه الوجع(٥) من رسول الله صلى الله عليه وسلم. حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٦)، ومسلم(٧)، والنسائي في الوفاة(٨)، وابن ماجه(٩)، وابن سعد(١٠)، وابن حبان(١١)، والبغوي(١٢).

٣٢ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك(١٣)، فقلت:يارسول

---

(١) قال النووي :"قال أهل اللغة : النفث، نفخ لطيف بلاريق"، الأذكار :(٨٤).
(٢) أخرجه أحمد :(٣٨/٦)، والنسائي في الوفاة :(٣٣ ح ١٢)، وابن ماجه :(٥١٧/١ ح ١٦١٨)، والحميدي في مسنده :(١١٤/١ ح ٢٣٣)، والفسوي:(٧٢٦/٢)، وابن حبان :(١٩٨/٨ ح ٦٥٥٤)، وابو عوانة في مسنده :(١١٣/٢)، وإسناده صحيح. (٣) فتح الباري :(١٤١/٨).
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي :(١٣٩/٤)، وانظر : فتح الباري :(٣٠٣/١)
(٥) قال النووي : "قال العلماء : الوجع هنا المرض، والعرب تسمي كل مرض وجعا"، صحيح مسلم بشرح النووي :(١٢٧/١٦).
(٦) صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب شدة المرض :(٢١٣٨/٥ ح ٥٣٢٢).
(٧) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه :(١٢٦/١٦). (٨) الوفاة :(٣٢ ح ١١).
(٩) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ماجاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم :(٥١٨/١ ح ١٦٢٢).
(١٠) الطبقات الكبرى :(٢٠٧/٢). (١١) الإحسان :(٢٥٢/٤ ح ٢٩٠٨).
(١٢) شرح السنة :(٢٤٤/٥ ح ١٤٣٤)، من طريق البخاري نفسها.
(١٣) الوعك بإسكان العين، قيل هي الحمى، وقيل ألمها ومغثها، وقد وعك الرجل بوعك فهو موعوك، صحيح مسلم بشرح النووي :(١٢٧/١٦).

الله ، إنك لتوعك وعكا شديدا ، قال :"أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم". قلت :ذلك بأن لك أجرين ؟ قال : "أجل، ذلك كذلك، مامن مسلم يصيبه أذى، شوكة فما فوقها، إلا كفر الله بها سيئاته، كما تحط الشجرة ورقها". حديث صحيح.

أخرجه البخاري(١)، واللفظ له، ومسلم(٢)، وأحمد(٣)، والدارمي(٤)، وابن سعد(٥)، والطيالسي(٦)، والطحاوي(٧)، وأبو يعلى(٨)، وابن حبان(٩)، والبيهقي(١٠)، والبغوي(١١).

وورد عن عائشة قالت : "دخلت أم بشر بن البراء بن معرور على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه وهو محموم فمسته"، الحديث نحوه(١٢).

قال النووي : "في هذه الأحاديث بشارة عظيمة للمسلمين، فإنّه قلما ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور، وفيه تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها وإن قلت، وفيه رفع الدرجات بهذه الأمور، وزيادة الحسنات، وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء"(١٣).

٣٣- عن قتادة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرق في مرضه الذي مات فيه . حديث ضعيف

أخرجه عبد الرزاق(١٤) مرسلاً، وهو يدل على شدة حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب شدة المرض :(٢١٣٨/٥ ح ٥٣٢٣)، وباب أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأول فالأول :(٢١٣٩/٥ ح٥٣٢٤)، وباب وضع اليد على المريض :(٢١٤٣/٥ ح ٥٣٣٦)، وباب مايقال للمريض ومايجيب :(٢١٤٣/٥ ح ٥٣٢٤)، وباب مارخص للمريض أن يقول : إني وجع ، أو وارأساه، أو اشتد بي الوجع :(٢١٤٥/٥ ح ٥٣٤٣).
(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه :(١٢٦/١٦-١٢٧). (٣) المسند :(٣٨١/١ ، ٤٤١ ، ٤٥٥).
(٤) سنن الدارمي :(٣١٦/٢). (٥) الطبقات الكبرى :(٢٠٧/٣-٢٠٨).
(٦) مسند أبي داود الطيالسي :(٤٩).
(٧) مشكل الآثار:(٦٣/٣-٦٤). (٨) مسند أبي يعلى:(٩٨/٩-٩٩ ح ٥١٦٤).
(٩) الإحسان :(٢٥٩/٤ ح ٢٩٢٦). (١٠) السنن الكبرى :(٣٧٢/٣).
(١١) شرح السنة :(٢٤٢/٥-٢٤٣ ح ١٤٣١).
(١٢) أخرجه ابن سعد:(٣١٤/٨)،وانظر:(٢٣٦/٢).وفي إسناده الواقدي وهوضعيف. (١٣) صحيح مسلم بشرح النووي :(١٢٨/١٦).
(١٤) المصنف :(٥٩٥/٣ ح ٦٧٧١).

٣٤- عن أبي المتوكل(١): أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض حتى اشتد به ، فصاحت أم سلمة ، فقال :" مه ، إنه لا يصيح إلا كافر". حديث ضعيف. أخرجه ابن سعد (٢) مرسلا .

٣٥- عن عائشة رضي الله عنها قالت : لددناه (٣) في مرضه ، فجعل يشير إلينا :" أن لا تَلُدُّوني"، فقلنا : كراهية المريض للدواء . فلما افاق قال: "ألم أنهكم أن تَلُدُّوني؟"، قلنا : كراهية المريض للدواء ، فقال : " لا يبقي أحد في البيت إلا لُدَّ وأنا أنظر، إلا العباس (٤) فإنه لم يشهدكم .

حديث صحيح .

أخرجه البخاري (٥) ، واللفظ له ، ومسلم (٦)، وأحمد (٧)، والنسائي في الوفاة (٨)،والطبري (٩)،والطحاوي(١٠)،وابن حبان(١١).

وفي رواية عن عائشة - أيضاً - قالت : "لقد رأيت من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمه أمراً عجيباً ؛ وذلك أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تأخذه الخاصرة (١٢)،فيشتد به جداً ، فكنا نقول : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عرق الكلية ، لانهتدي أن نقول الخاصرة ، ثم أخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، فاشتدت به جدا حتى أغمي

---

(١) أبو المتوكل الناجي، علي بن داود، ويقال دؤاد بضم الدال بعدها واو بهمزة ، روى عن أبي سعيد الخدري وغيره وهو مشهور بكنيته ، التقريب: (٤٠١) ، والتهذيب : (٢٨٠/٧)
(٢) الطبقات الكبرى : (٢١٠/٢).
(٣) اللدود: ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم ، ولديدا الفم : جانباه ، النهاية : (٢٤٥/٤).
(٤) قال المباركفوري: "قيل لأنه كان صائما ، أو لتكريمه . قلت : علة عدم لدود العباس مصرحة في حديث عائشة بقوله : " فإنه لم يشهدكم "، فهي المعتمد عليها"، تحفة الأحوذي: (٢١٢/٦).
(٥) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (١٦١٨/٤-١٦١٩ ح ٤١٨٩)،وفي الطب، باب اللدود :(٢١٥٩/٥ ح ٥٣٨٢) ، وفي الديات، باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات :(٢٥٢٤/٦ -٢٥٢٥ ح٦٤٩٢)، وباب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم: (٢٥٢٧/٦ ح ٦٥٠١).
(٦) صحيح مسلم، كتاب السلام ، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي:(١٩٩/١٤) . (٧) المسند : (٥٣/٦).
(٨) الوفاة : (٢٩-٣٠ ح ٩). (٩) تاريخ الرسل والملوك : (١٩٥/٣) .
(١٠) مشكل الآثار : (٣٨١/٢-٣٨٢). (١١) الإحسان : (١٩٨/٨).
(١٢) وجع في الخاصرة، قيل : إنه وجع في الكليتين، النهاية :(٣٧/٢).

عليه، وخفنا عليه، وفزع الناس، فظننا أن به ذات الجنب (١) فلددناه، ثم سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفاق، فعرف انه قد لد، ووجد أثر اللدود، فقال: "ظننتم أن الله عزوجل سلطها علي، ما كان الله يسلطها علي (٢)"، الحديث مطولا. (٣)

وورد حديث اللدود: من حديث أسماء بنت عميس (٤)، والعباس (٥)، وابن عباس(٦)، وأم سلمة (٧)، وعبدالله بن كعب مرسلا (٨)، ورواه الطبري(٩) -منقطعا- عن فقهاء أهل الحجاز.

قال ابن القيم :" وفي هذا الحديث من الفقه: معاقبة الجاني بمثل ما فعل سواء، إذا لم يكن فعله محرما لحق الله، وهذا هو الصواب المقطوع به لبضعة عشر دليلا قد ذكرناها في موضع آخر"(١٠).

٣٦- عن أبي الحويرث(١١)قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) هي الدبيلة والدمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل، وقلما يسلم صاحبها، النهاية: (٣٠٤/١).

(٢) وفي رواية للطبري: "إنها من الشيطان، ولم يكن الله ليسلطها علي".

(٣) أخرجه أحمد: (١١٨/٦)، وابن سعد: (٢٣٥/٢)، والطبري في تاريخه: (١٩٥/٣)، وأبو يعلى: (٢٥٣/٨ - ٢٥٤ ح ٤٩٣٦)، والطحاوي في مشكل الاثار: (٣٨٢/٢)، والحاكم: (٢٠٢/٤ - ٢٠٣) وصححه، ووافقه الذهبي، وأشار إليه البخاري معلقا: (١٦٠٩/٤). وإسناده حسن، فيه ابن أبي الزناد، وهو قاصر عن مرتبة الصحيح، وفي التقريب (٣٤٠): "صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد".

(٤) أخرجه عبدالرزاق: (٤٢٩/٥ ح ٩٧٥٤)، ومن طريقه أحمد: (٤٣٨/٦)، والطحاوي في مشكل الاثار: (٣٨٢/٢-٣٨٣)، والحاكم: (٢٠٢/٤ -٢٠٣) وصححه ووافقه الذهبي، وإسناده صحيح، غير أنه معل، فقدروي من طرق كثيرة عن أبي بكر بن عبدالرحمن مرسلا، وبذلك أعله أبو حاتم وأبو زرعة، ورجحا المرسل، علل الحديث: (٣٣٢/٢).

(٥) أخرجه أحمد: (٢٠٩/١)، والفسوي في المعرفة والتاريخ: (٥٠٩/١-٥١٠، ٤٥٢)، والطحاوي في مشكل الاثار: (٣٨١/٢)، وفي إسناده: قيس بن الربيع، وفي توثيقه خلاف، التهذيب: (٢٥٠/٨-٢٥٣).

(٦) أخرجه الترمذي، كتاب الطب، باب ما جاء في الحجامة: (٢٤٢/٤-٢٤٣ ح ٢٠٥٣)، وقال: "حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور"، وأخرجه ابن سعد: (٢٣٥/٢-٢٣٦) وفي إسناده الواقدي.

(٧) أخرجه ابن سعد: (٢٣٥/٢-٢٣٦)، من طريق الوقدي أيضا.

(٨) أخرجه ابن هشام في السيرة: (٣٩٧/٤-٣٩٨)، من طريق ابن إسحاق، ولم يصرح بالسماع. (٩) تاريخ الرسل والملوك: (١٩٦/٣).

(١٠) زاد المعاد: (٨٤/٤). وانظر: صحيح مسلم بشرح النووي: (١٩٩/١٤)، وفتح الباري: (١٤٧/٨).

(١١) وهو عبدالرحمن بن معاوية، ضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم، ونقل عن مالك قوله: ليس بثقة، وأنكر ذلك أحمد. ونقل عن ابن معين توثيقه، وذكره ابن حبان في الثقات، التهذيب: (٢٤٤/٦-٢٤٥).

لم يشتك شكوى إلا سأل الله العافية، حتى كان في مرضه الذي مات فيه، فإنه لم يكن يدعو بالشفاء، ويقول: "يا نفس مالك تلوذين(١) كل ملاذ؟" قال: وأتاه جبريل عليه السلام في مرضه، ويقول: إن ربك يقرئك السلام ورحمة الله، ويقول: إن شئت شفيتك وكفيتك، وإن شئت توفيتك وغفرت لك؟ قال:" ذلك إلى ربي يصنع بي ما يشاء". وكان لما نزل به، دعا بقدح من ماء، فجعل يمسح وجهه ويقول: "اللهم أعني على كرب الموت، ادن يا جبريك، ادن مني يا جبرائيل، ادن مني يا جبريل". حديث ضعيف جدا.

أخرجه البيهقي(٢)، وقال: هذا إسناد منقطع"، وأخرجه ابن سعد(٣) مختصرا، وهو معضل، وفيه الواقدي وهو ضعيف، وأبو الحويرث نفسه فيه ضعف.

٣٧- عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه - في المرض الذي مات فيه - بالمعوذات(٤)، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن، وأمسح بيد نفسه لبركتها.

قال معمر: فسألت الزهري: كيف ينفث؟ قال: كان ينفث على يديه، ثم يمسح بهما وجهه. حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٥)، واللفظ له، ومسلم(٦)، وأبو داود(٧)، وابن ماجه(٨)، والنسائي في الوفاة(٩)، وفي عمل اليوم والليلة،(١٠) ومالك(١١)، وعبد الرزاق(١٢)،

---

(١) اللوذ بالشيء: الإستتار والإحتصان به، القاموس المحيط: (٤٣١). (٢) دلائل النبوة: (٢١٠/٧).
(٣) الطبقات الكبرى: (٢٥٧/٢).
(٤) وهي الإخلاص والفلق والناس، قال الحافظ:"وذكر سورة الإخلاص معها تغليبا، لما اشتملت عليه من صفة الرب وإن لم يصرح فيها بلفظ التعويذ"، فتح الباري: (٦٢/٩-٦٣)، وانظر: (٣١/٨-٣٢).
(٥) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (١٦١٤/٤ ح ٤١٧٥)، وفي فضائل القرآن، باب فضل المعوذات: (١٩١٦/٤ ح ٤٧٢٨)، وفي الطب، باب الرقى بالقرآن والمعوذات: (٢١٦٥/٥ح٥٤٠٣)، وباب في المرأة ترقي الرجل: (٢١٧٠/٥ ح ٥٤١٩).
(٦) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض: (١٨١/١٤-١٨٢، ١٨٣).
(٧) سنن أبي داود، كتاب الطب، باب كيف الرقى؟: (٢١٧/٤ ح ٣٨٩٠).
(٨) سنن ابن ماجه، كتاب الطب، باب النفث في الرقية: (١١٦٢/٢ ح ٣٥٢٩). (٩) الوفاة: (٣١ ح ١٠).
(١٠) عمل اليوم والليلة: (٥٥٤ - ٥٥٥ ح ١٠٠٩).
(١١) الموطأ: (٥٢٠ ح ١٧١٠). (١٢) المصنف: (٢٠/١١ ح ١٩٧٨٥).

وأحمد (١)، وابن سعيد (٢)، وعبد بن حميد (٣)، والبيهقي في الآداب(٤)، والبغوي (٥)، وابن حبان(٦).

قال النووي: "فيه استحباب النفث في الرقية، وقد اجمعوا على جوازه، واستحبه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم". وقال أيضا: "وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن والأذكار، وإنما رقي بالمعوذات، لأنهن جامعات للاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلا..."(٧).

٣٨- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى منا إنسان، مسحه بيمينه ثم قال: "أذهب الباس(٨) رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما". فلما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل، أخذت بيده لأصنع به نحو ما كان يصنع، فانتزع يده من يدي ثم قال: "اللهم اغفر لي، واجعلني مع الرفيق الأعلى". قالت: فذهبت أنظر، فإذا هو قد قضى. حديث صحيح.

أخرجه مسلم (٩)، واللفظ له، وابن ماجه (١٠)، وأحمد (١١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٢)، وعبد الرزاق (١٣)، وابن أبي شيبة (١٤)، والطيالسي(١٥)، وابن السني(١٦)، والبيهقي (١٧)، وابن سعد (١٨)، وابن حبان (١٩) وفي لفظه: "كنت أعوذ رسول الله

---

(١) المسند: (١٠٤/٦، ١٢٤، ١٦٦، ٢٦٣).
(٢) الطبقات الكبرى: (٢١١/٢). (٣) المنتخب: (٤٢٩ ح ١٤٧٤).
(٤) الآداب: (٤٤٨ ح ٩٩٤).
(٥) شرح السنة: (٢٢٥/٥ ح ١٤١٥)، والأنوار: (٤٦٩/٢ ح ٦٦٥).
(٦) الإحسان: (٢٧٠/٤ ح ٢٩٥٢، ١٩٩/٨ ح ٦٥٥٦).
(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: (١٨٢/١٤).
(٨) الشدة والمرض، الأذكار: (١٢٣).
(٩) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض: (١٨٠/١٤، ١٨١).
(١٠) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم: (٥١٧/١ ح ١٦١٩).
(١١) المسند: (٤٥/٦، ١٠٨، ١٢٠، ١٢٤-١٢٥، ١٢٦، ٢٦٠-٢٦١).
(١٢) عمل اليوم والليلة: (٥٥٧ ح ١٠١٥).
(١٣) المصنف: (١١/١٩ح١٩٧٨٣). (١٤) مصنف ابن أبي شيبة: (٣١٢/١٠).
(١٥) مسند أبي داود الطيالسي: (٢٠٠ ح ١٤٠٤).
(١٦) عمل اليوم والليلة: (٢٠٥).
(١٧) السنن الكبرى: (٣٨١/٣)، والآداب: (٢١٧ ح ٣٦٥).
(١٨) الطبقات الكبرى: (٢١٠/٢، ٢١١، ٢١٢).
(١٩) الإحسان: (٢٦٩/٤ ح ٢٩٥١).

صلى الله عليه وسلم بدعاء كان جبريل يعوذه بها إذا مرض"، وفي آخره، :" فقال صلى الله عليه وسلم: ارفعي يدك، فإنها كانت تنفعني في المدة". وأبو يعلي (١) وفيه :"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عاد مريضا يضع يده على المكان الذي يشتكي المريض، ثم يقول"فذكر نحوه.

وفي لفظ أيضا: أُغمي على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في حجري، فجعلت امسحه وأدعو له بالشفاء، فافاق فقال :" بل أسأل الله الرفيق الأعلى الأسعد، مع جبريل وميكائيل وإسرافيل"(٢).

قال النووي : "فيه استحباب مَسح المريض باليمين، والدعاء له، وقد جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة جمعتها في كتاب الأذكار".(٣)

٣٩- عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله وسلم في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس : يا أبا الحسن، كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال :أصبح بحمد الله بارئا، فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له : أنت والله بعد ثلاث عبد العصا(٤)، وإني -والله- لأرى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوف يتوفى من وجعه هذا، إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، اذهب بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنسأله فيمن هذا الأمر، إن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا علمناه، فأوصى بنا، فقال علي: إنا والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده، وإني - والله - لا أسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) مسند أبي يعلى :(٤٣٦/٧ ح ٤٤٥٩).
(٢) اخرجه النسائي في الوفاة: (٥٠ ح ٢٨). وابن سعد :(٢٣٠/٢)، وابن حبان: (١٩٩/٨ ح ٦٥٥٧)، والبيهقي في دلائل النبوة: (٢١٠/٧). (٣) صحيح مسلم بشرح النووي :(١٨٠/١٤).
(٤) قال الحافظ: هو كناية عمن يصير تابعا لغيره، والمعنى : انه يموت بعد ثلاث، وتصير انت مأمورا عليك، وهذا من قوة فراسة العباس رضي الله عنه"، فتح الباري :(١٤٣/٨).

وفي لفظ بزيادة (١): "فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اشتد الضحى من ذلك اليوم ". حديث صحيح .

أخرجه البخاري (٢) ، واللفظ له ، وفي الأدب (٣)، وأحمد (٤)، وعبد الرزاق(٥)، والطبري، (٦) وابن سعد (٧) ، والطبراني (٨) ، والبيهقي(٩) .

(١) وهو لفظ البيهقي في الدلائل، والطبري .
(٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (١٦١٦/٤ ح ٤١٨٢)، وفي الاستئذان ، بساب المعانقة وقول الرجل كيف أصبحت :(٢٣١١/٥-٢٣١٢ ح ٥٩١١).
(٣) الأدب المفرد : (٢٤١) .
(٤) المسند: (٢٦٣/١ ، ٣٢٥).
(٥) المصنف : (٤٣٥/٥-٤٣٦ ح ٩٧٥٤).
(٦) تاريخ الرسل والملوك : (١٩٣/٣ ، ١٩٤) .
(٧) الطبقات الكبرى :(٢٤٥/٢ ، ٢٤٦).
(٨) المعجم الكبير :(١٧٨/٥).
(٩) السنن الكبرى : (١٤٩/٨)، ودلائل النبوة : (٢٢٣/٧ ، ٢٢٤،٢٢٥).

المبحث الرابع :

أهم أفعاله خلال فترة المرض

٤٠- عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: دخلت على عائشة، فقلت: ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟. قالت: بلى، ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "أصلى الناس؟". قلنا: لا، هم ينتظرونك. قال: "ضعوا لي ماء في المخضب". قالت: ففعلنا، فاغتسل(١)، فذهب لينوء(٢) فأغمي عليه، ثم أفاق، فقال: "أصلى الناس؟". قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله. قال: "ضعوا لي ماء في المخضب". قالت: فقعد فاغتسل، ثم ذهب لينوء فأغمي عليه، ثم أفاق، فقال: "أصلى الناس؟". فقلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، فقال: "ضعوا لي ماء في المخضب"، فقعد فاغتسل، ثم ذهب لينوء فأغمي عليه، ثم أفاق، فقال: "أصلى الناس"؟ . فقلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، والناس عكوف(٣) في المسجد، ينتظرون النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة. فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر، بأن يصلي بالناس، فقال أبو بكر - وكان رجلا رقيقا -: يا عمر، صل بالناس، فقال له عمر: أنت أحق بذلك. فصلى أبو بكر تلك الأيام، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة، فخرج بين رجلين، أحدهما العباس، لصلاة الظهر، وأبو بكر يصلي بالناس، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأومأ إليه النبي صلى الله عليه وسلم بأن لا يتأخر. قال: "أجلساني إلى جنبه"، فأجلساه إلى جنب أبي بكر، قال: فجعل أبو بكر يصلي وهو يأتم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم، والناس يأتمون بصلاة أبي بكر، والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد.

قال عبيد الله: فدخلت على عبد الله بن عباس، فقلت له: ألا أعرض

(١) قال البيهقي: "والغسل بالإغماء شيء استحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، والوضوء يكفي إن شاء الله"، السنن الكبرى: (١/١٢٣)، وانظر: صحيح مسلم بشرح النووي: (٤/١٣٦).
(٢) ناء نوءا وتنواء: نهض بجهد ومشقة، القاموس المحيط: (٦٩).
(٣) أي: مجتمعون منتظرون لخروج النبي صلى الله عليه وسلم، وأصل الاعتكاف: اللزوم والحبس، صحيح مسلم بشرح النووي: (٤/١٣٦).

عليك ما حدثتني عائشة عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: هات، فعرضت عليه حديثها، فما أنكر منه شيئا، غير أنه قال: أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس؟ قلت: لا، قال: هو علي. حديث صحيح.

أخرجه البخاري(١)، واللفظ له، ومسلم(٢)، والنسائي(٣)، وأحمد(٤)، والدارمي(٥)، وابن سعد(٦)، وابن أبي شيبة(٧)، والطحاوي(٨)، وأبو عوانة(٩)، وابن خزيمة(١٠)، وابن حبان(١١)، وابن الجارود(١٢)، والفسوي(١٣)، والبيهقي(١٤)،وخيثمة(١٥)، والبغوي(١٦).

وفي رواية: "لما ثقل(١٧) رسول الله صلى الله عليه وسلم، جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: "مروا أبا بكر أن يصلي بالناس"، فقلت: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل أسيف(١٨)، وإنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر، فقال: "مروا أبا بكر يصلي بالناس". فقلت لحفصة: قولي له: إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر، قال: "إنكن لأنتن صواحب يوسف(١٩)، مروا أبابكر أن يصلي

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجماعة والإمامة، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به: (٢٤٣/١ ح ٦٥٥).
(٢) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر: (١٣٥/٤ - ١٣٨).
(٣) سنن النسائي، كتاب الإمامة، باب الإئتمام بالإمام يصلي قاعدا: (١٠١/٢ ح ٨٣٤). وأخرجه في كتاب الوفاة: (٢٨-٢٩ ح ٨٩).
(٤) المسند: (٥٢/٢، ٢٥١/٦)، وفي العلل ومعرفة الرجال: (٢٦٤/٢، ٢٦٤-٢٦٥). (٥) سنن الدارمي: (٢٨٧/١-٢٨٨).
(٦) الطبقات الكبرى: (٢١٨/٢).
(٧) مصنف ابن أبي شيبة: (١٩٨/١، ٣٣٢/٢، ٥٦٠/١٤-٥٦١).
(٨) شرح معاني الآثار: (٤٠٥/١- ٤٠٦).
(٩) مسند أبي عوانه: (١١١/٢ ح ١١٢).
(١٠) صحيح ابن خزيمة: (١٢٧/١ح٢٥٧).
(١١) الإحسان: (٢٠٣/٨-٢٠٤ ح٦٥٦٨، ٢٧٦/٣-٢٧٧ ح ٢١١٣).
(١٢) المنتقى: (١٨ - ١٩). (١٣) المعرفة والتاريخ: (٤٥٠/١).
(١٤) السنن الكبرى: (١٢٣/١، ٨٠/٣-٨١، ٨٢، ٨٣)، ودلائل النبوة: (١٩٠/٧-١٩١). (١٥) من حديث خيثمة بن سليمان: (١٣٧-١٣٨).
(١٦) الأنوار: (٧٤٤/٢-٧٤٥ ح ١١٩٢).
(١٧) وفي لفظ في أوله: قال الأسود: كنا عند عائشة رضي الله عنها، فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها، قالت: لما مرض"، فذكرت نحوه، صحيح البخاري (٢٣٦/١ ح ٦٣٣).
(١٨) أي: سريع البكاء والحزن، وقيل: هو الرقيق، النهاية: (٤٨/١).
(١٩) أي: في التظاهر على ما تردن، وكثرة إلحاحكن في طلب ما تردنه وتملن إليه، صحيح مسلم بشرح النووي: (١٤٠/٦).

بالناس ". فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة "، الحديث نحوه. (١)

وفي رواية قالت عائشة: " لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي: أن يحب الناس بعده رجلا قام مقامه أبدا، ولا كنت أرى أنه لن يقوم أحد مقامه إلا تشاءم الناس به، فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر" (٢).

قال النووي: " فيه فوائد، منها: فضيلة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وترجيحه على جميع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وتفضيله، وتنبيه على أنه أحق بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم... " (٣).

٤١ - عن عبدالله بن زمعة (٤) رضي الله عنه قال: لما استعز

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجماعة والإمامة، باب حد المريض أن يشهد الجماعة: (٢٣٦/١ ح ٦٣٣)، وباب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة: (٢٤٠/١ ح٦٤٦، ٦٤٧)، وباب من أقام إلى جنب الإمام: (٢٤١/١-٢٤٢ ح ٦٥١)، وباب من أسمع الناس تكبير الإمام: (٢٥١/١ ح٦٨٠)، وباب الرجل يأتم بالإمام، ويأتم الناس بالمأموم: (٢٥١/١ ح٦٨١)، وباب إذا بكى الإمام في الصلاة: (٢٥٢/١ ح ٦٨٤)، وفي كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع: (٢٦٦٣/٦ ح ٦٨٧٣)، وأخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر: (١٤٠/٤، ١٤١، ١٤٢)، والنسائي في السنن، كتاب الإمامة، باب الإئتمام بالإمام يصلي قاعدا: (٩٨/٢-١٠٠ ح ٨٣٣)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه: (٣٨٩/١ ح ١٢٣٢، ١٢٣٣)، وأحمد: (٢٠٢/٦، ٢١٠، ٢٢٤، ٢٤٩، ٢٧٠، ١٥٩)، وعبدالرزاق: (٤٣٢/٥-٤٣٣ ح ٩٧٥٤)، وابن أبي شيبة: (٣٢٩/٢-٣٣٠)، ومالك في الموطأ: (٨٥-٨٦ ح٣٧١)، وابن سعد: (١٧٨/٣-١٨٠، ٢١٩/٢)، والشافعي في مسنده: (٢٩، ١٦٠، ٢١٢)، والدارمي: (٣٩/١)، وابن خزيمة: (٥٣/٣-٥٥ ح ١٦١٦-١٦٢١)، وابن حبان: (الإحسان: ٢٧٨/٣-٢٨٢ ح ٢١١٥-٢١٢١، ٢٠٣/٨ ح ٦٥٦٧، ١٣/٩ ح ٦٨٣٤)، والبيهقي في السنن: (٢٥٠/٢-٢٥١، ٣٠٤، ٨١/٣-٨٢، ٩٤)، والدلائل: (١٨٧/٧، ١٨٨)، وأبو عوانة في مسنده: (١١٤/٢-١١٧)، وابن الجارود في المنتقى: (١٣٨-١٣٩ ح ٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (١٦١٥/٤ ح ٤١٨٠)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر: (١٣٩/٤).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: (١٣٧/٤).

(٤) ابن أخت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، كان من أشراف قريش، الإستيعاب: (٣٠٧/٢-٣٠٩)، والإصابة: (٣١١/٢).

برسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا عنده، في نفر من المسلمين، قال: دعاه بلال إلى الصلاة، فقال:" مروا من يصلي بالناس". قال: فخرجت، فإذا عمر في الناس، وكان أبو بكر غائبا، فقلت: قم يا عمر، فصل بالناس، قال: فقام، فلما كبّر سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوته، وكان عمر رجلا مُجْهِراً، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فأين أبوبكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون". قال: فَبُعِثَ إلى أبي بكر، فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة، فصلى بالناس. قال عبدالله بن زمعة: قال لي عمر: ويحك، ماذا صنعت بي يا ابن زمعة؟ والله ما ظننت حين أمرتني إلا أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرك بذلك، ولولا ذلك ما صليت بالناس. قال: قلت: والله ما أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، ولكني حين لم أر أبا بكر رأيتك أحق من حضر بالصلاة بالناس. حديث صحيح.

أخرجه ابن هشام (١)، واللفظ له، وأحمد (٢)، وأبو داود (٣)، وابن سعد (٤)، والفسوي (٥)، والطبراني (٦)، وابن أبي عاصم (٧)، والحاكم (٨) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، وسكت عنه الذهبي، وقد أخرجوه من طريق ابن إسحاق وغيره، وصرّح ابن إسحاق بالتحديث، فضلاً عمن تابعه، وأخرجه عبدالرزاق (٩) عن الزهري مرسلا. وقال العراقي: "أخرجه أبو داود بإسناد جيد" (١٠)، وصححه الساعاتي (١١)، كما صححه أستاذنا الدكتور همام سعيد في تحقيقه للسيرة (١٢).

قال الخطابي: "وفي الحديث دليل على خلافة أبي بكر الصديق رضي

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: (٣٩٩/٤-٤٠٠). (٢) المسند: (٣٢٢/٤).
(٣) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه: (٤٧/٥-٤٨ ح ٤٦٦٠ - ٤٦٦١). (٤) الطبقات الكبرى: (٢٢٠/٢).
(٥) المعرفة والتاريخ: (٤٤٣/١-٤٤٤، ٤٥٣ - ٤٥٤).
(٦) المعجم الأوسط: (٤١/٢ ح ١٠٦٩).
(٧) السنة: (٥٥٤/٢ ح ١١٦١، ١١٦٢).
(٨) المستدرك: (٦٤١/٣). (٩) المصنف: (٤٣٢/٥ ح ٩٧٥٤).
(١٠) المغني عن حمل الأسفار: (حاشية الإحياء: ٥٠٠/٤-٥٠١).
(١١) الفتح الرباني: (٢٢٦/٢١-٢٢٧).
(١٢) السيرة النبوية لابن هشام: (الحاشية: ٤٠٠/٤-٤٠١).

الله عنه، وذلك أنَّ قوله :"يأبى الله ذلك والمسلمون" معقول منه أنَّه لم يرد به نفي جواز الصلاة خلف عمر، فإنَّ الصلاة خلف عمر رضي الله عنه ومن دونه من المسلمين جائزة، وإنما أراد به الإمامة التي هي دليل الخلافة والنيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القيام بأمر الأمة"(١)

٤٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه - :"يا عائشة ، ما فعلت الذهب؟". فجاءت ما بين الخمسة إلى السبعة، أو الثمانية ، أو التسعة، فجعل يقلبها بيده ويقول :" ما ظنُّ محمد بالله عز وجل لو لقيه وهذه عنده ! أنفقيها".

وفي لفظ:" أمرني نبي الله صلى الله عليه وسلم أن أتصدق بذهب كان عندنا، قالت : فأفاق، فقال: " ما فعلت؟"، قالت : لقد شغلني ما رأيت منك، قال: "فهلميها". فذكر نحوه . حديث صحيح.

أخرجه أحمد(٢)، واللفظ له، وابن أبي شيبة(٣)، وابن سعد(٤)، والطبري(٥)، وابن حبان(٦)، والبيهقي ،(٧) وأبو نعيم (٨)، وأبو الشيخ(٩)، من طرق عن عائشة رضي الله عنها.

قال الهيثمي: "رواه كله أحمد بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح"(١٠).

وللحديث شواهد من حديث سهل بن سعد،(١١) والمطلب بن عبد الله ابن حنطب مرسلا (١٢)، وأبي هريرة (١٣)،رضي الله عنه.

---

(١) معالم السنن : (حاشية سنن أبي داود: (٥/٤٧).
(٢) المسند :(٦/٤٩ ، ٨٦ ، ١٠٤ ، ١٨٢)
(٣) مصنف ابن أبي شيبة :(١٣/٢٣٨ ح ١٦٢١٨).
(٤) الطبقات الكبرى:(٢/٢٣٨).
(٥) تهذيب الآثار:(مسند ابن عباس: ١/٢٦٠ ح ٤٣٣ ، ص ٢٦٣ ح ٤٣٨).
(٦) الإحسان : (٢/٤٩ ح ٧١٣ ، ٥/٨٨ ح ٣٢٠٢).
(٧) دلائل النبوة : (١/٣٤٦). (٨) حلية الأولياء : ٣/٢٥٧).
(٩) أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه :(٣٠٣).
(١٠) مجمع الزوائد : (١٠/٢٣٩).
(١١) أخرجه ابن سعد : (٢/٢٣٩)، والطبراني في الكبير: (٦/١٩٨ ح ٥٩٩٠)، قال الهيثمي :" ورجاله رجال الصحيح "، مجمع الزوائد:(٣/١٢٤).
(١٢) أخرجه ابن سعد:(٢/٢٣٧)، والمطلب : صدوق ، كثير التدليس والإرسال، من الرابعة، التقريب:(٥٣٤).
(١٣) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار:(مسند ابن عباس:١/٢٥٩ ح ٤٣٢)، وقد رواه من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، والحديث مروي من طرق كثيرة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن عائشة، ولعل في إسناده وهم، والله أعلم.

٤٣- عن عبد الله العنزي(١) قال : سألت أبا ذر: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقي الرجل يصافحه، يأخذ بيده؟ فقال: على الخبير سقطت، لم يلقني قط إلا أخذ بيدي، غير مرة واحدة، وكانت تلك أجودهن، أرسل إلي في مرضه الذي توفي فيه، فأتيته وهو مضطجع، فأكببت عليه، فرفع يده فالتزمني. حديث ضعيف.

أخرجه البيهقي (٢)، واللفظ له في الآداب، وأبو داود(٣)، وأحمد(٤)، وعبد الله العنزي مجهول، وفيه أيضا أيوب بن بشير(٥) وهو مستور، وذكر البخاري هذا الحديث في تاريخه وقال: مرسل(٦).

٤٤- عن سفينة(٧): أن النبي صلى الله عليه وسلم تعبد الله قبل أن يموت، واعتزل النساء، حتى صار كأنه شن(٨)".

أورده الهيثمي وقال:" رواه البزار من رواية محمد بن عبد الرحمن بن سفينة، عن أبيه، عن جده، ولم أجد من ذكرهما، وفيه محمد بن الحجاج، قال يحيى بن معين: ليس بثقة"(٩).

وأورده الشوكاني في "الفوائد المجموعة" وقال :"في إسناده متروك"(١٠).

٤٥- عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما قال : أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك وعكا شديدا، قد عصب رأسه فقال:" خذ بيدي يا فضل". قال : فأخذت بيده، حتى قعد على المنبر، ثم قال:" ناد في الناس يا فضل". فناديت : الصلاة جامعة، قال: فاجتمعوا، فقام رسول الله صلى

---

(١) وفي رواية:" رجل من عنزة" أو "فلان العنزي"، وهو لا يعرف، التقريب: (٧٣٠).
(٢) السنن الكبرى: (١٠٠/٧)، والآداب : (١٨١ ح ٢٩٢).
(٣) سنن أبي داود، أبواب السلام، باب في المعانقة:(٣٨٩/٥-٣٩٠ ح ٥٢١٤).
(٤) المسند:(١٦٢/٥ ، ١٦٢-١٦٣ ، ١٦٧-١٦٨).
(٥) أيوب بن بشير بن كعب العدوي، البصري، قاضي أهل فلسطين، مستور، من السادسة، التقريب:(١١٧).
(٦) التاريخ الكبير : (٤٠٩/١).
(٧) سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، اختلف في اسمه إلى أحد وعشرين قولا، الاصابة:(٥٨/٢).
(٨) قال في النهاية: الشنان: الأسقية الخلقة، واحدها شن وشنة، النهاية (٥٠٦/٢)
(٩) مجمع الزوائد : (٢٧٠/٢).
(١٠) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة:(٣٢٦).

الله عليه وسلم خطيبا ، فقال : " أما بعد ، أيها الناس، إنه قد دنا مني حقوق من بين أظهركم ، ولن تروني في هذا المقام فيكم ، وقد كنت أرى أن غيره غير مغن عني حتى أقومه فيكم ، ألا فمن جلدت له ظهرا ، فهذا ظهري فليستقد ، ومن كنت أخذت له مالا ، فهذا مالي فليأخذ منه ، ومن كنت شتمت له عرضا فهذا عرضي فليستقد ، ولا يقولن قائل : أخاف الشحناء من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ألا وإن الشحناء ليست من شأني، ولا من خلقي، وإن من أحبكم إلي من أخذ حقا إن كان له عليّ، أو حللني، فلقيت الله عز وجل وليس لأحد عندي مظلمة ". قال : فقام رجل فقال: يا رسول الله ، لي عندك ثلاثة دراهم ، فقال: " أما أنا فلا أكذب قائلا ، ولا مستحلفه على يمين ، فيم كانت لك عندي؟" ،قال: أما تذكر أنه مر بك سائل فأمرتني ، فأعطيته ثلاثة دراهم؟ قال: "أعطه يا فضل"، قال : فأمرته فجلس، ثم عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقالته الأولى، ثم قال : " أيها الناس، من كان عنده من الغلول شيئا فليرده "، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله ، إني لمنافق، وإني لكذوب، وإني لنؤوم ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ويحك أيها الرجل، لقد سترك الله تعالى، لو سترت على نفسك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مه يا ابن الخطاب، فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة ، اللهم ارزقه صدقا وإيمانا ، وأذهب عنه النوم إذا شاء".ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "عمر معي، وأنا مع عمر ، والحق بعدي مع عمر".

زاد ابن سعد(١): ثم قامت امرأة فقالت :إني لكذاء وإني لكذاء ، فادع الله أن يذهب عني ذلك. قال:" اذهبي إلى منزل عائشة ". فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزل عائشة ، وضع عصاه على رأسها ثم دعا لها ، قالت عائشة : فمكثت تكثر السجود ، فقال: "أطيلي السجود ، فإن أقرب ما يكون العبد من الله إذا كان ساجدا". فقالت عائشة : فوالله ما فارقتني حتى عرفت دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. حديث ضعيف

---

(١) ونحوه لفظ أبي يعلي وأبي نعيم.

أخرجه البيهقي في الدلائل(١)، واللفظ له ، وفي السنن مختصرا(٢)، والترمذي في الشمائل مختصرا(٣)، وأبو يعلى(٤)، والطبراني مطولا ومختصرا(٥) ، والطبري (٦) ،والقضاعي مختصرا(٧)، وأبو نعيم (٨)، والعقيلي مطولا ومختصرا(٩)، والذهبي (١٠)، وقد أخرجوه من طريق عطاء، عن ابن عباس ، وفي رواية الترمذي وابن سعد وأبي يعلى وأبي نعيم بدون ذكر ابن عباس.

وقد اختلف في عطاء؛ فقيل ابن أبي رباح، وقد جاء مصرحا به في رواية الترمذي وأبي نعيم، ورواية للعقيلي، وأخرجه ابن سعد(١١) عن جعفر بن برقان، عن رجل من أهل مكة، وابن أبي رباح هو الذي ينطبق عليه هذا الوصف.

وقيل هو ابن يسار(١٢)،وقيل الخراساني، قال ابن المديني: "هو عندي عطاء بن يسار، وليس لهذا الحديث أصل من حديث عطاء بن أبي رباح، ولا عطاء بن يسار، وأخاف أن يكون عطاء الخراساني، لأن عطاء الخراساني يرسل عن عبدالله بن عباس" (١٣).

وهو مروي عن عطاء من طريقين، وفي الأولى القاسم بن يزيد ، ولم يزد الذهبي في ترجمته على قوله " حديثه منكر"(١٤). وفي

(١) دلائل النبوة : (١٧٩/٧-١٨٠).
(٢) السنن الكبرى : (٧٤/٦-٧٥).
(٣) الشمائل المحمدية : (١٢٥ ح ١٢٩) .
(٤) مسند أبي يعلى :(٢٠١/١٢ ح ٦٨٢٤).
(٥) المعجم الكبير : (٢٨٠/١٨-٢٨١ ح ٧١٨ ، ٧١٩)، والأحاديث الطوال:(٢٨٠-٢٨١ ح ٣٨).
(٦) تاريخ الرسل والملوك : (١٨٩/٣-١٩٠).
(٧) مسند الشهاب:(١٧١/١ ح ٢٤٦).
(٨) دلائل النبوة لأبي نعيم : (٣٨٦) ط الثانية دائرة المعارف العثمانية.
(٩) الضعفاء الكبير :(٤٨٢/٣-٤٨٣).
(١٠) ميزان الإعتدال : (٣٨٢/٣-٣٨٣).
(١١) الطبقات الكبرى :(٢٥٥/٢).
(١٢) قال العقيلي : "يقال: هو عطاء بن يسار"، الضعفاء الكبير: (٤٨٢/٣).
(١٣) المرجع السابق: (٤٨٢/٣-٤٨٣). وعطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم المكي ، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، التقريب(٣٩١)، وعطاء بن يسار: ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة، التقريب (٣٩٢). وعطاء بن أبي مسلم الخراساني: صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس ، التقريب:(٣٩٢)، وروايته عن ابن عباس مرسلة، الميزان:(٧٣/٤).
(١٤) الميزان : (٣٨١/٣).

الثانيه : عطاء الخفاف وهو صدوق يخطئ كثيرا (١).

قال الهيثمي: "في إسناد أبي يعلى عطاء بن مسلم وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني وفي إسناده من لم أعرفهم". (٢)

والحاصل أن إسناد الحديث قد يتقوى، ولكن أكثر العلماء قد ضعفوه لما في متنه من الغرابة:

فقد سكت عليه البوصيري، وقال: "له شاهد (٣)". وقال ابن كثير: "وفي متنه وإسناده غرابة شديدة" (٤)، وقال الذهبي: "قلت: أخاف أن يكون كذبا مختلقا" (٥)، وقال العراقي: "وهو حديث طويل منكر (٦)"، ورمز له السيوطي بالضعف (٧)، وقال الغماري: "وقال الحفاظ: إنه موضوع، ومن وقف على سبب وروده في زعم واضعه عرف ذلك بالبداهة" (٨)، وقال الألباني: "ضعيف جدا"، (٩).

٤٦- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن أم الفضل سمعته وهو يقرأ: "والمرسلات". فقالت: يابني، والله لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة، إنها لآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب.

وفي لفظ: قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا، ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله.

حديث صحيح.

أخرجه البخاري (١٠)، واللفظ له، ومسلم (١١)، والترمذي (١٢)،

---

(١) التقريب: (٣٩٢). (٢) مجمع الزوائد: (٢٦/٩).
(٣) نقلا عن: المطالب العالية: (الحاشية: ٢٥٧/٤).
(٤) البداية والنهاية: (٢٣١/٥). (٥) ميزان الاعتدال: (٣٨٢/٣).
(٦) المغني عن حمل الأسفار: (حاشية الإحياء: ١٨٤/٤).
(٧) فيض القدير شرح الجامع الصغير: (٤٤١/٤).
(٨) المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير: (١٠١).
(٩) فقه السيرة، للغزالي: (الحاشية: ٤٩٠).
(١٠) صحيح البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب القراءة في المغرب: (٢٦٥/١ ح٧٢٩)، وفي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (1611/4 ح ٤١٦٦).
(١١) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء: (١٨٠/٤).
(١٢) سنن الترمذي كتاب الصلاة، باب ما جاء في القراءة في المغرب بالمرسلات: (١١٢/٢ ح ٣٠٨).

والنسائي(١)، وأبو داود،(٢) وابن ماجه (٣) ، ومالك(٤)، والشافعي(٥)، وأحمد (٦)، والدارمي(٧)، وعبد الرزاق(٨)، وابن سعد(٩)، والحميدي(١٠)، وابن خزيمة (١١)، وابن حبان(١٢)، والطحاوي(١٣)، وعبد بن حميد(١٤)، وأبو يعلى(١٥)، والبيهقي(١٦)، والبغوي(١٧) .

وهذه الصلاة صلاها النبي صلى الله عليه وسلم إماما في بيته، كما تدل عليه رواية ابن سعد والبيهقي في الدلائل، ثم صلى بقية الصلوات منفردا حتى وفاته صلى الله عليه وسلم.

٤٧- عن أنس رضي الله عنه: أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه، حتى إذا كان يوم الإثنين، وهم صفوف في الصلاة، فكشف النبي صلى الله عليه وسلم ستر الحجرة، ينظر الينا وهو قائم، كان وجهه ورقة مصحف(١٨)، ثم تبسم يضحك (١٩)، فهممنا

(١) سنن النسائي، كتاب الإفتتاح، باب القراءة في المغرب: (١٦٨/٢ ح ٩٨٥).
(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة ، باب قدر القراءة في المغرب: (٥٠٨/١ ح ٨١٠).
(٣) سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب القراءة في صلاة المغرب: (٢٧٢/١ ح ٨٣١).
(٤) الموطأ : (٤٤ ح ١٦٩). (٥) مسند الشافعي :(٢١٥).
(٦) المسند : (٣٣٨/٦ ، ٣٤٠).
(٧) سنن الدارمي :(٢٩٦/١).
(٨) المصنف:(١٠٨/٢ ح ٢٦٩٤).
(٩) الطبقات الكبرى : (٤٦٢/١).
(١٠) المسند للحميدي : (١٦٢/١ ح ٣٣٨).
(١١) صحيح ابن خزيمة :(٣٦١/١ ح ٥١٩).
(١٢) الإحسان : (١٥٥/٣ ح ١٨٢٩).
(١٣) شرح معاني الآثار :(٢١١/١ ، ٢١٢).
(١٤) المنتخب :(٤٥٨-٤٥٩ ح ١٥٨٥ ، ١٥٨٦)،
(١٥) مسند أبي يعلى:(٤٩٦/١٢ ح ٧٠٧١).
(١٦) السنن الكبرى:(٣٩٢/٢)، ودلائل النبوة : (١٨٩/٧-١٩٠).
(١٧) شرح السنة : (٦٨/٣ ح ٥٩٦)، والأنوار:(٣٩٢/١ ح ٥٢٩).
(١٨) قال النووي: "عبارة عن الجمال البارع، وحسن البشرة، وصفاء الوجه واستنارته ، وفي المصحف ثلاث لغات: ضم الميم وكسرها وفتحها"، صحيح مسلم بشرح النووي : (١٤٢/٤).
(١٩) قال النووي:"سبب تبسمه صلى الله عليه وسلم فرحه بما رأى من اجتماعهم على الصلاة ، واتباعهم لإمامهم، وإقامتهم على شريعته، واتفاق كلمتهم، واجتماع قلوبهم، ولهذا استنار وجهه صلى الله عليه وسلم على عادته إذا رأى أو سمع ما يسره يستنير وجهه. وفيه معنى آخر: وهو تأنيسهم وإعلامهم بتماثل حاله في مرضه، وقيل: يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم خرج ليصلي بهم، فرأى من نفسه ضعفا فرجع"، المرجع السابق.

ان نفتتن من الفرح برؤية النبي صلى الله عليه وسلم ، فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف، وظن أن النبي صلى الله عليه وسلم خارج إلى الصلاة ، فاشار إلينا النبي صلى الله عليه وسلم : "أن أتموا صلاتكم". وأرخى الستر ، فتوفي من يومه .

وفي لفظ: "لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا (١) ، فذهب أبو بكر يتقدم ، فقال (٢) النبي صلى الله عليه وسلم بالحجاب فرفعه ، فلما وضح لنا ، فاومأ النبي صلى الله عليه وسلم بيده إلى أبي بكر أن يتقدم ، وأرخى النبي صلى الله عليه وسلم الحجاب، فلم يقدر عليه حتى مات".

وفي لفظ في أوله :" بينما هم في صلاة الفجر من يوم الإثنين"(٣) ، وفي لفظ في آخره : " وتوفي من آخر ذلك اليوم".

حديث صحيح .

أخرجه البخاري(٤) ،وهذه الألفاظ له ، ومسلم (٥) ،والنسائي(٦) ، وابن ماجه (٧) ،والترمذي في الشمائل(٨) ،وابن هشام(٩) ،وأحمد(١٠) ، وعبدالرزاق(١١) ، وابن أبي شيبة (١٢) ، وابن سعد (١٣) ، وخيثمة(١٤) ،

---

(١) قال الحافظ: كان ابتداؤها من حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم قاعدا" ، فتح الباري:(١٦٥/٢) .
(٢) من إجراء قال مجرى فعل وهو كثير، المرجع السابق.
(٣) وقع عند النسائي في الوفاة : فبينا نحن في صلاة الظهر"، ولعل فيه وهم أو تصحيف ، لمخالفته لما في الصحيح.
(٤) صحيح البخاري ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب أهل الفضل أحق بالإمامة :(٢٤٠/١-٢٤١ ح ٦٤٨ ، ٦٤٩)، وفي صفة الصلاة ، باب هل يلتفت لأمر ينزل به ، أو يرى شيئا أو بصاقا في القبلة :(٢٦٢/١ ح ٧٢١) ،وفي العمل في الصلاة ، باب من رجع القهقرى في صلاته ، أو تقدم بامر ينزل به : (٤٠٣/١ ح ١١٤٧)، وفي المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (١٦١٦/٤ ح ٤١٨٣).
(٥) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر :(١٤٢/٤ ، ١٤٤) .
(٦) سنن النسائي، كتاب الجنائز ، باب الموت يوم الاثنين :(٧/٤ ح ١٨٣١) ، وأخرجه في كتاب الوفاة : (٥١ ح ٣١ ، ٥٣-٥٦ ح ٣٣).
(٧) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم: (٥١٩/١ ح ١٦٢٤).
(٨) الشمائل المحمدية : (٣٠٢ ح ٣٦٨).
(٩) السيرة النبوية : (٤٠٠/٤) .
(١٠) المسند :(١١٠/٣ ، ١٦٣ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٢ ، ٢١١).
(١١) المصنف : (٤٣٣/٥ ح ٩٧٥٤).(١٢) مصنف ابن أبي شيبة :(٣٣٠/٢) .
(١٣) الطبقات الكبرى: (٢١٦/٢ ، ٢١٧ - ٢١٨).
(١٤) من حديث خيثمة بن سليمان : (٣٣٠/٢).

وعبد بن حميد (١)،والطبري (٢)، والحميدي (٣)، وابن خزيمة (٤)، وابن حبان، (٥)،وأبو يعلى(٦) ، وأبو عوانة (٧)، والبيهقي (٨) ، والبغوي (٩).

٤٨- عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مسندته إلى صدري، ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به ،فابدَّه (١٠) رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره ، فأخذت السواك فقضمته ، ونفضته وطيبته ، ثم دفعته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فاستنَّ به ، فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استنَّ استنانا قط أحسن منه ، فما عدا أن فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده ، أو أصبعه ، ثم قال:"في الرفيق الأعلى" - ثلاثاً - ثم قضى ، وكانت تقول : مات بين حاقنتي وذاقنتي(١١).

وفي لفظ : كان يسأل في مرضه الذي مات فيه ، يقول: " أين أنا غدا؟ أين أنا غدا؟ "، يريد يوم عائشة ، فأذن له أزواجه يكون حيث شاء ، فكان في بيت عائشة حتى مات عندها ، قالت عائشة : فمات في اليوم الذي يدور فيه في بيتي، فقبضه الله وإنَّ رأسه بين نحري وسحري(١٢)، وخالط ريقه ريقي. ثم قالت : دخل عبد الرحمن ...." الحديث .

وفي لفظ في آخره :" فجمع الله بين ريقي وريقه في آخر يوم من الدنيا ، وأول يوم من الآخرة ". حديث صحيح.

---

(١) المنتخب : (٣٥٢ ح ١١٦٣).(٢) تاريخ الرسل والملوك:(٣/١٩٨).
(٣) المسند للحميدي :(٢/٥٠٢ ح ١١٨٨) .
(٤) صحيح ابن خزيمة :(٢/٤٠-٤١ح٨٦٧،ص٣٧٢ح١٤٨٨، ٣/٧٥ح١٦٥٠).
(٥) الإحسان:(٣/٢٥٣ ح ٢٠٦٢ ، ٨/٢١٢ ح ٦٥٨٦ ، ٩/١٤ ح ٦٨٣٦).
(٦) مسند أبي يعلى:(٦/٢٥٠ ح ٣٥٤٨ ، ص ٢٨٤ - ٢٨٥ ح ٣٥٩٦ ، ٧/٢٥-٢٦ ح٣٩٢٤ . (٧) مسند أبي عوانة : (٢/١١٨ ، ١١٩-١٢٠).
(٨) السنن الكبرى:(٣/٧٥، ٨/١٥١)،ودلائل النبوة :(٧/١٩٤، ١٩٥).
(٩) شرح السنة :(١٤/٤١ح٣٨٢٤)،وفي الأنوار:(٢/٧٤٧-٧٤٨ح١١٩٤، ١١٩٥).
(١٠) كأنه أعطاء بدته من النظر، أي حظه ، النهاية :(١/١٠٥).
(١١) الحاقنة : الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق، النهاية :(١/٤١٦). والذاقنة : ما تحت الذقن، أو رأس الحلقوم، أو طرفه الناتئ ، أو الترقوة ، أو أسفل البطن مما يلي السرة ، أو شفرة النحر، أو أعلى البطن ، القاموس المحيط: (١٥٤٧).
(١٢) السحر: الرئة ، أي أنه مات وهو مستند إلى صدرها وما يحاذي سحرها منه ، وقيل: السحر ما لصق بالحلقوم من أعلى البطن، النهاية :(٢/٣٤٦).

أخرجه البخاري(١)، وهذه الألفاظ له، ومسلم(٢)، وأحمد(٣)، وابن سعد (٤)، والطبري (٥)، والحاكم(٦)، وابن حبان(٧)، وأبو يعلى (٨)، والبيهقي (٩)، والطبراني(١٠)، والخطيب(١١)، والبغوي(١٢).

٤٩ - عن أسامة رضي الله عنه قال: لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم هبطت، وهبط الناس معي إلى المدينة، فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أصمت فلا يتكلم، فجعل يرفع يديه الى السماء، ثم يصبها علي، أعرف أنه يدعو لي". حديث صحيح.

أخرجه أحمد(١٣)، والترمذي وحسنه(١٤)، وابن هشام(١٥)، والطبري(١٦)، والطبراني(١٧)،كلهم من طريق محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في رواية أحمد وابن هشام.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب من تسوك بسواك غيره: (٣٠٣/١ ح ٨٥٠)، وفي أبواب الخمس، باب ما جاء في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم، وما نسب من البيوت إليهن: (١١٢٩/٣ - ١١٣٠ ح ٢٩٣٣)، وفي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (١٦١٣/٤ ح ٤١٧٤ ، ص١٦١٦-١٦١٧ ح ٤١٨٤، ٤١٨٥، ٤١٨٦)، وفي النكاح، باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له: (٢٠٠١/٥ ح ٤٩١٩)، وفي الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: (٤٦٨/١ ح ١٣٢٣).
(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أم المؤمنين عائشة: (٢٠٧/١٥-٢٠٨)، واقتصر فيه على قوله:"إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتفقد يقول: اين أنا اليوم؟ أين أنا غدا؟ استبطاء ليوم عائشة، فلما كان يومي قبضه الله بين سحري ونحري".
(٣) المسند: (٤٨/٦ ، ٢٠٠ ، ٢٧٤). وفي آخر لفظ له: "فقلت خيرت فاخترت والذي بعثك بالحق".
(٤) الطبقات الكبرى: (٢٣٣/٢ ، ٢٣٤).
(٥) تاريخ الرسل والملوك: (١٩٩/٣).
(٦) المستدرك: (١٤٥/١ ، ٦/٤-٧ ، ٧)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ..." ، ووافقه الذهبي، وقد أخرجه من طريق البخاري نفسها. (٧) الإحسان: (٢١١/٨ ح ٦٥٨٢ ، ٦٥٨٣).
(٨) مسند أبي يعلى: (٦١/٨-٦٢ ح ٤٥٨٥ ، ص ٧٧ ح ٤٦٠٤ ، ص ٩١ ح٤٦٢٦).
(٩) السنن الكبرى: (٣٩/١، ٧٤/٧، ٢٩٨)، ودلائل النبوة: (٢٠٦/٧-٢٠٧).
(١٠) المعجم الكبير: (٢٩/٢٣-٣٤ح٧٥-٨٣)، والأوسط: (٤٧٤/٢ح١٨١٨).
(١١) الأسماء المبهمة: (٢١٧ ، ٢١٨)، وموضح أوهام الجمع والتفريق: (١٣٩/٢). (١٢) شرح السنة: (٤٤/١٤ ح ٣٨٢٦).
(١٣) المسند: (٢٠١/٥).
(١٤) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب أسامة بن زيد رضي الله عنهما: (٦٣٥/٥ ح ٣٨١٧). (١٥) السيرة النبوية: (٣٩٨/٤).
(١٦) تاريخ الرسل والملوك: (١٩٦/٣).
(١٧) المعجم الكبير: (١٦٠/١ ح ٣٧٧).

وأخرجه ابن سعد(١) مطولا من طريق الواقدي ، وهو ضعيف.

٥٠ - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - في مرضه - : "ادعوا لي أخي"، فدعوا له أبا بكر ، فأعرض عنه ، ثم قال : "ادعوا لي أخي"، فدعوا له عمر ، فأعرض عنه ، ثم قال : "ادعوا لي أخي"، فدعوا له عثمان، فأعرض عنه ، ثم قال : "ادعوا لي أخي "، فدعي له علي بن أبي طالب، فستره بثوب، وانكب عليه ، فلما خرج من عنده قيل له : ماقال ؟ قال : علمني ألف باب، يفتح له ألف باب. حديث ضعيف جدا .

أخرجه ابن عدي(٢)، وقال : "وهذا هو حديث منكر، ولعل البلاء فيه من ابن لهيعة ، فإنه شديد الإفراط في التشيع ، وقد تكلم فيه الأئمة ونسبوه إلى الضعف "، وأخرجه ابن الجوزي(٣)، وقال : "هذا حديث لايصح، ابن لهيعة ذاهب الحدث. قال أبو زرعة : ليس ممن يحتج به ، وقال يحيى:وكامل بن طلحة (٤) ليس بشيء "، وأوردة الشوكاني في "الفوائد المجموعة"(٥)، والذهبي في الميزان(٦)، وما في متنه من النكارة يزيده ضعفاً على ضعفه .

---

(١) الطبقات الكبرى :(٢/٢٤٩، ٤/٦٨).
(٢) الكامل :(٢/٨٥٦).
(٣) العلل المتناهية :(١/٢٢١).
(٤) كامل بن طلحة الجحدري ، لاباس به ، التقريب :(٤٥٩).
(٥) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة :(٣٧٧).
(٦) ميزان الإعتدال :(٢/٤٨٢).

الفصل الثاني

وصاياه وأقواله الأخيرة صلى الله عليه وسلم

وفيه مبحثان

المبحث الأول: الوصايا والأقوال العامة.

المبحث الثاني: الوصايا والأقوال الخاصة.

المبحث الأول :

الوصايا والأقوال العامة

٥١ - عن طلحة بن مصرّف(١) قال : سألت عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنهما : هل كان النبي صلى الله عليه وسلم أوصى ؟ فقال : لا . فقلت : كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية ؟ قال : أوصى بكتاب الله . حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٢)، ومسلم(٣)، والترمذي(٤)،وقال : "حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول"، والنسائي(٥)، وابن ماجه(٦)، وأحمد(٧)، وابنه في السنة(٨)، والطيالسي(٩)، والدارمي(١٠)، وابن أبي شيبة(١١)، والحميدي(١٢)، وابن حبان(١٣)، والبيهقي(١٤).

٥٢ - عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - قبل موته بثلاث - يقول : "لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن". حديث صحيح.

---

(١) طلحة بن مصرّف، بمضمومة وفتح صاد وكسر راء مشددة على الصواب، المغني في ضبط أسماء الرجال :(٢٣٢).
(٢) صحيح البخاري، كتاب الوصايا،باب الوصايا، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : "ووصية الرجل مكتوبة عنده" :(١٠٠٦/٣ ح ٢٥٨٩)، وفي فضائل القرآن، باب الوصية بكتاب الله عز وجل :(١٩١٨/٤ ح ٤٧٣٤)، وفي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :(١٦١٩/٤ ح ٤١٩١).
(٣) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه :(٨٧/١١-٨٨).
(٤) سنن الترمذي، كتاب الوصايا، باب ماجاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص :(٣٧٦/٤ ح ٢١١٩).
(٥) سنن النسائي، كتاب الوصايا، باب هل أوصى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ :(٢٤٠/٦ ح ٣٦٢٠).
(٦) سنن ابن ماجه، كتاب الوصايا، باب هل أوصى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ :(٩٠٠/٢ ح ٢٦٩٦).
(٧) المسند :(٣٥٤/٤، ٣٥٥، ٣٨١).
(٨) السنة :(٢١٦ ح ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٧، ص٢٣٠ ح ١٢٤٧).
(٩) مسند أبي داود الطيالسي :(١١٠).
(١٠) سنن الدارمي :(٤٠٣/٢).
(١١) مصنف ابن أبي شيبة :(٢٠٦/١١).
(١٢) المسند للحميدي :(٣١٥/٢ ح ٧٢٢).
(١٣) الإحسان :(٦٠٦/٧ ح ٥٩٩١).
(١٤) السنن الكبرى :(٢٦٦/٦)، ودلائل النبوة :(٢٢٧/٧).

اخرجه مسلم (١)، وأبو داود (٢)، وأحمد (٣)، والطيالسي(٤)، وابن سعد (٥)، وابن المبارك(٦)، وأبو يعلى(٧)، وعبد بن حميد (٨)، والبيهقي(٩)، وابن حبان (١٠)، والطبراني(١١)، والقضاعي(١٢)، وأبو نعيم (١٣)،والبغوي(١٤)،والذهبي(١٥) وقال:"هذا حديث صحيح من العوالي".

٥٣ – عن أم سلمة رضي الله عنها : انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول – في مرضه الذي توفي فيه – : "الصلاة، وماملكت ايمانكم"، فمازال يقولها حتى مايفيض بها لسانه (١٦). حديث صحيح.

اخرجه ابن ماجه (١٧)،واللفظ له،وأحمد (١٨)، والنسائي في الوفاة (١٩)،والطبري(٢٠)،وابن سعد (٢١)،والطحاوي(٢٢)،وعبد بن حميد (٢٣)،

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى :(٢٠٩/١٧).
(٢) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب مايستحب من حسن الظن بالله عند الموت :(٤٨٤/٣ ح ٣١١٣).
(٣) المسند :(٣١٥/٣ ، ٣٢٥ ، ٣٣٠ ، ٣٣٤ ، ٣٩٠).
(٤) مسند أبي داود الطيالسي :(٢٤٦ ح ١٧٧٩).
(٥) الطبقات الكبرى :(٢٥٥/٢).
(٦) الزهد والرقائق :(٣٦٦ ح ١٠٣٤).
(٧) مسند أبي يعلى :(٤١٩/٣ ح ١٩٠٧ ، ص ٤٤٦ ح ١٩٤٢ ، ٤٥/٤ ح ٢٠٥٣). (٨) المنتخب :(٣١٢ ح ١٠١٥).
(٩) السنن الكبرى :(٣٧٨/٣)، ودلائل النبوة :(٢٠٤/٧)، والآداب :(٤٦٩ ح ١٠٦٠)، والأربعون الصغرى :(٢٧٧-٢٧٨).
(١٠) الإحسان :(١٦/٢ ح ٦٣٥). (١١) المعجم الأوسط:(٣٥٥/٢ح١٦١٣).
(١٢) مسند الشهاب :(٨٦/٢ ح ٩٣٨).
(١٣) حلية الأولياء :(٨٧/٥ ، ١٢١/٨).
(١٤) شرح السنة :(٢٧٢/٥ ح ١٤٥٥).
(١٥) السيرة النبوية للذهبي :(٣٨٩-٣٩٠).
(١٦) وفي لفظ :"كان من آخر وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة الصلاة، وماملكت أيمانكم، حتى جعل يلجلجها في صدره، ومايفيض بها لسانه"، وفي لفظ : "انّ النبي صلى الله عليه وسلم حين حضر جعل يقول"،الحديث، وفي لفظ لأنس : "كان آخر وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت : الصلاة الصلاة – مرتين – وماملكت أيمانكم". وفي هذا كله دليل على انّ هذه الوصية هي آخر ومايا، ولكن ليست آخر الفاظه، كما سيأتي انّ آخر الفاظه قوله صلى الله عليه وسلم:"بل الرفيق الأعلى".
(١٧) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ماجاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم :(٥١٩/١ ح ١٦٢٥).
(١٨) المسند :(٢٩٠/٦ ، ٣١١ ، ٣١٥ ، ٣٢١).
(١٩) الوفاة :(٤٥-٤٦ ح ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤).
(٢٠) تهذيب الآثار :(مسند علي : ٤٦ ح ٢٣ ، ٢٤).
(٢١) الطبقات الكبرى :(٢٥٤/٢). (٢٢) مشكل الآثار :(٢٣٥/٤-٢٣٦).
(٢٣) المنتخب :(٤٤٥ ح ١٥٤٢).

وأبويعلى(١)، والطبراني(٢)، والخطيب(٣)، والبيهقي(٤)، والبغوي(٥)، كلهم من طريق قتادة، عن صالح أبي الخليل(٦)، عن سفينة، عن أم سلمة، وفي بعض طرقه بإسقاط أبي الخليل.

قال البوصيري :"هذا إسناد صحيح على شرط الصحيحين، فقد احتجا بجميع رواته"(٧).

وفي إسناد هذا الحديث ضعف لوجوه :

١ - أنّ الراجح انقطاعه بإسقاط صالح أبي الخليل(٨)، وقتادة لم يسمعه من سفينة كما قال النسائي(٩).

٢ - رواية صالح أبي الخليل عن سفينة مرسلة(١٠).

٣ - قتادة مدلّس(١١)، وقد عنعنه.

إلا أنّ للحديث شواهد؛ فقد ورد من حديث أنس(١٢) رضي الله عنه، وفي إسناده ضعف : فقد روي عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس، وفي بعض الطرق بإسقاط قتادة، وفي بعضها الآخر : قتاده، عن صاحب له عن أنس، مما يؤكد وجود انقطاع في هذا الإسناد، كما أنّ التيمي قد خالف أصحاب قتاده في جعله هذا الحديث من حديث أنس، والتيمي

---

(١) مسند أبي يعلي :(٣٦٦-٣٦٥/١٢ ح ٦٩٣٦ ، ص ٤١٤ ح ٦٩٧٩).
(٢) المعجم الكبير :(٣٠٦/٢٣ ح ٦٩٠ ، ٦٩١).
(٣) تاريخ بغداد :(١٦٩/١٠).
(٤) دلائل النبوة :(٢٠٥/٧)، والآداب :(٦٥ ح ٦٨).
(٥) شرح السنة :(٣٥٠/٩ ح ٣٥٠)، والأنوار :(٧٤٢/٢ ح ١١٩٠).
(٦) وثقه ابن معين وأبو داود والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، أخرج له الستة، التهذيب :(٣٥٣/٤)، والتقريب :(٢٧٣).
(٧) مصباح الزجاجة :(٥٤٠/١).
(٨) فقد ورد متصلاً من طريق همام عن قتادة، بينما ورد منقطعاً من طريق سعيد بن أبي عربة، وأبي عوانة، وشيبان، وسعيد أثبت في قتادة من همام، فضلا عمن تابعه، انظر تفصيل ذلك في شرح علل الترمذي :(٦٩٦-٦٩٥/٢).
(٩) الوفاة :(٤٦). (١٠) التهذيب :(٣٥٣/٤).
(١١) المرجع السابق :(٣١٩-٣١٨/٨).
(١٢) اخرجه ابن ماجه، كتاب الوصايا، باب هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ :(٩٠١-٩٠٠/٢ ح ٢٦٩٧)، وأحمد :(١١٧/٣)، والنسائي في الوفاة والنسائي في الوفاة :(٤٤-٤٥ ح ١٨ ، ١٩ ، ٢٠)، وابن سعد : (٢٣٥/٤)، والطحاوي في مشكل الآثار :(٢٥٣/٤)، وعبد بن حميد :(٢٥٣/٤)، وعبد بن حميد في المنتخب (٣٦٥ ح ١٢١٤)، وابن حبان في صحيحه :(٢٠٥/٨ ح ٦٥٧١)، وأبو يعلى :(٣١٠-٣٠٩/٥ ح ٢٩٣٣، ص ٣٤٧ ح٢٩٩٠)، والبيهقي في دلائل النبوة :(٢٠٥-٢٠٤/٧)، والحاكم :(٥٧/٣)، وقال : "قد اتفقا على إخراج هذا الحديث .."، وقال الذهبي : "قلت : فلماذا أورته ؟ ". ولم يخرجاه كما ترى !.

لا يقوم بحديث قتادة (١). وذكر الذهبي حديث أم سلمه عقب حديث أنس، ثم قال : "وهذا أصح" (٢). وورد من طريق آخر عن أنس، وفيه بحر السقاء وهو ضعيف (٣).

كما ورد من حديث علي (٤) رضي الله عنه، وإسناده حسن، فيه أم موسى (٥)، وحديثها لايرتقي إلى الصحيح، وقد رمز له السيوطي بالصحة (٦).

وورد من حديث ابن عمر (٧)، وهو ضعيف، كما ورد من حديث قتادة مرسلا (٨).

وورد عن علي أيضاً بلفظ: "أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لما ثَقُل قال: "يا علي ائتني بطبق أكتب فيه ما لا تضل أمتي". فخشيت أن يسبقني، فقلت : إني لاحفظ من ذراعي الصحيفة، وكان رأسه بين ذراعه وعضدي، يوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم، وقال كذلك حتى فاضت نفسه، وأمره بشهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً

---

(١) فهو ليس من الحفاظ من أصحاب قتادة، وقد ذكر الأثرم هذا الحديث في جملة أحاديث وهم فيها التيمي في حديثه عن قتادة، وقال: "كان التيمي من الثقات، ولكن كان لايقوم بحديث قتادة"، انظر : شرح علل الترمذي لابن رجب :(٢/٧٨٨-٧٨٩).

(٢) السيرة النبوية للذهبي :(٣٩٠).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل :(٢/٤٨٤)، وبحر، بفتح أوله وسكون المهملة، ضعيف، التقريب :(١٢٠).

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد :(٤٤ ح ١٥٨)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في حق المملوك :(٥/٣٥٩ ح ٥١٥٦)، وابن ماجه، كتاب الوصايا، باب هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ :(٢/٩٠١ ح ٢٦٩٧)، والطبري في تهذيب الآثار :(مسند علي، ١٦٦ ح ٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى :(٨/١١)، وفي الآداب :(٦٥ ح ٦٧).

(٥) وهي سرية علي بن أبي طالب، قال الدارقطني :حديثها مستقيم، يخرج حديثها اعتبارا، وقال العجلي :"كوفية تابعية ثقة"، التهذيب :(١٢/٥٠٧). وقول شعيب الأرناؤوط في تحقيقه لشرح السنة :(٩/٣٥٠) :"لم يوثقها سوى ابن حبان" وهم كما ترى.

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير :(٥/٢٥٠ ح ٧١٨٩).

(٧) نسبه الهيثمي للطبراني وقال:" وفيه عبيد الله أبو الوليد الوصافي، وهو متروك"، مجمع الزوائد :(٤/٢٢٧). وقال ابن أبي حاتم :" سألت أبي عن حديث رواه محمد بن خالد الوهبي، عن الوصافي، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر... قال أبي: أحاديث الوصافي عن محارب مناكير"، علل الحديث :(١/١٥٦).

(٨) أخرجه عبد الرزاق :(٥/٢٣٦ ح ٩٧٥٤).

عبده ورسوله، من شهد بهما حرم على النار"(١)، وإسناده ضعيف(٢).

وورد عن علي أيضاً في سياق حديث طويل(٣)، كما ورد من حديث أبي رافع،(٤) وقال ابن كثير:" ثبت أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يوصي أمته" فذكره(٥).

٥٤- عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: عهدي بنبيكم صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بخمس ليال، فسمعته يقول:"الله الله فيما ملكت أيمانكم، أشبعوا بطونهم، واكسوا ظهورهم، وألينوا القول لهم". حديث ضعيف.

أخرجه الطبري(٦)، واللفظ له، وابن سعد(٧)، والطبراني(٨)، وابن السني(٩)، وفي إسناده علي بن يزيد الألهاني(١٠)وهو ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن الدمشقي(١١) وهو صدوق يغرب كثيرا، وعبيد الله بن زحر(١٢) وهو صدوق يخطئ.

قال الهيثمي: " وفيه عبيدالله بن زحر، وعلي بن يزيد، وهما ضعيفان، وقد وثقا"(١٣).

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد:(٤٤ح١٥٦)، وابن سعد :(٢٤٢/٢).
(٢) في إسناده نعيم بن يزيد، قال في التقريب :"مجهول، من الثالثة"، التقريب :(٥٦٥).
(٣) أخرجه الطبراني في الكبير :(٩٨/١-١٠٥ ح ١٦٨)، قال الهيثمي :"وهو مرسل، وإسناده حسن"، مجمع الزوائد:(١٤٥/٩)، وقال في موضع آخر:(وإسناده منقطع)، مجمع الزوائد :(٢٤٩/٦)، وقال الألباني: "وهذا إسناد ضعيف معضل"، إرواء الغليل:(٧٦/٦).
وورد عن علي أيضاً بلفظ آخر، أخرجه ابن عدي في الكامل :(٦٠٦/٢)، وفي إسناده : أبو سعيد عقيصا، قال الجوزجاني: "غيرثقة"،الميزان:(٥٣٠/٤). والحارث بن حصيرة ، وهو صدوق يخطئ ورمي بالرفض، التقريب:(١٤٥).
(٤) نسبه الهيثمي للبزار وقال:" وفيه غسان بن عبدالله ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات"، مجمع الزوائد:(٢٩٣/١).
(٥) تفسير ابن كثير :(٤٩٥/٣).
(٦) تهذيب الآثار : (مسند علي :١٦٧ ح ٢٦٤).
(٧) الطبقات الكبرى : (٢٥٤/٢).
(٨) كما في مجمع الزوائد:(٢٢٧/٤).
(٩) نقلا عن الآداب للبيهقي :(حاشية المحقق :٦٦).
(١٠) التقريب :(٤٠٦).
(١١) المرجع السابق :(٤٥٠).
(١٢) المرجع السابق : (٣٧١).
(١٣) مجمع الزوائد:(٢٢٧/٤).

٥٥- عن انس رضي الله عنه : انَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - في مرضه - : "ارحامكم ارحامكم". حديث ضعيف.

اخرجه ابن حبان(١) ، من طريق أبي احمد الزبيري، عن سفيان ، عن سليمان التيمي، عن قتادة ، عن انس، وسفيان وهو الثوري ربما دلّس(٢) وقد عنعنه ، والزبيري قد يخطئ في حديث الثوري(٣) ، والتيمي لا يقوم بحديث قتادة .(٤).

٥٦- عن ابن عباس رضي الله عنهما انّه قال:يوم الخميس،وما يوم الخميس؟ ثم بكى حتى خضب (٥) دمعه الحصباء ، فقال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس، فقال:" ائتوني بكتاب اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده ابداً". فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا : هجر(٦) رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: "دعوني، فالذي انا فيه خير مما تدعونني إليه". واوصى عند موته بثلاث:"اخرجوا المشركين من جزيرة العرب، واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم"، ونسيت الثالثة .

وفي رواية :"لما حضر(٧) رسول الله صلى الله عليه وسلم - وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب - قال النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) الإحسان : (٣٣٢/١ ح ٤٣٧).
(٢) التقريب : (٢٤٤).
(٣) المرجع السابق : (٤٨٧).
(٤) كما ورد في تحقيقنا للحديث رقم : (٥٣).
(٥) اي بلها ، من طريق الإستعارة ، والاشبه أن يكون اراد المبالغة في البكاء حتى احمر دمعه ،فخضب الحصى،النهاية :(٣٩/٢).
(٦) الهجر، بالضم ثم السكون ، الهذيان، والمراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته ، ووقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم مستحيل لانه معصوم في صحته ومرضه ، فقيل: من قاله قصد الإستفهام على سبيل الإنكار، وقيل : يحتمل ان بعضهم قال ذلك عن شك عرض له ، ولكن يبعده أن لا ينكره الباقون عليه مع كونهم من كبار الصحابة ، ولو انكروه لنقل، وقيل : صدر ذلك عن دهش وحيرة ، وقيل: يحتمل أن يكون قائل ذلك أراد انه اشتد وجعه فاطلق اللازم وأراد الملزوم، وقيل: قال ذلك لإرادة سكوت الذين لغطوا ورفعوا أصواتهم عنده، فكأنه قال: إن ذلك يؤذيه ويفضي في العادة إلى ما ذكر. ورجح الحافظ الإحتمال الثالث، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجع قد يشغل به عن تحرير ما يريد ان يقوله لجواز وقوع ذلك، فتح الباري:(١٣٣/٨).
(٧) بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة ، اي حضره الموت، وفي إطلاق ذلك تجوز، فإنه عاش بعد ذلك إلى يوم الإثنين، فتح الباري: (١٣٢/٨-١٣٣).

:" هلموا اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده". فقال عمر: إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله. فاختصموا؛ منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما اكثروا اللغو والإختلاف، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قوموا". قال عبيدالله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب، لاختلافهم ولغطهم. حديث صحيح.

اخرجه البخاري(١)، واللفظان له، ومسلم(٢)، وابو داود مختصراً(٣)، واحمد(٤)، وعبدالرزاق(٥)، والحميدي (٦)، والطبري(٧)، والطحاوي مختصرا(٨)، وابو يعلى(٩)، وابن حبان(١٠)، والبيهقي(١١)، والطبراني(١٢)، والبغوي (١٣).

وورد من حديث عمر(١٤) رضي الله عنه، وجاء في لفظه: فقال النسوة: ائتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحاجته. قال عمر: فقلت: اسكتن، فإنكنّ صواحبه إذا مرض عصرتن اعينكن، وإذا صح اخذتن بعنقه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هنّ خير منكم"، وإسناده ضعيف.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم:(١/٥٤ح ١١٤)، وفي الجهاد والسير، باب جوائز الوفد، هل يستشفع إلى اهل الذمة، ومعاملتهم:(٣/١١١ ح ٢٨٨٨)، وفي الجزية والموادعة، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب: (٣/١١٥٥-١١٥٦ح ٢٩٩٧)، وفي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤/١٦١٢ ح ٤٦١٨، ٤٦١٩)، وفي المرضى،باب قول المريض: قوموا عني: (٥/٢١٤٦ ح ٥٣٤٥)، وفي الإعتصام بالكتاب والسنة، باب كراهية الإختلاف :(٦/٢٦٨٠ ح ٦٩٣٢).
(٢) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه :(١١/٨٩، ٩٤، ٩٥).
(٣) سنن ابي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب: (٣/٤٢٣-٤٢٤ ح٣٠٢٩).
(٤) المسند:(١/٢٢٢، ٢٩٣، ٣٢٤، ٣٣٦، ٣٥٥).
(٥) المصنف:(٥/٤٣٨ ح٩٧٥٧، ٦/٥٧ ح ٩٩٩٢، ١٠/٣٦١ ح١٩٣٧١).
(٦) المسند للحميدي : (١/٢٤١-٢٤٢ ح ٥٢٦).
(٧) تاريخ الرسل والملوك:(٣/١٩٢، ١٩٣).
(٨) مشكل الاثار : (٤/١٦). (٩) مسند ابي يعلى :(٤/٢٩٨ ح ٢٤٠٩).
(١٠) الإحسان :(٨/٢٠١ ح ٦٥٦٣).
(١١) السنن الكبرى:(٩/٢٠٧)، ودلائل النبوة:(٧/١٨١-١٨٢، ١٨٣-١٨٤). (١٢) المعجم الكبير:(١١/٤٤٥ ح١٢٢٦١).
(١٣) شرح السنة : (١١/١٨٠-١٨١ ح ٢٧٥٥)، والانوار: (٢/٧٤١-٧٤٢ ح١١٨٩).
(١٤) أخرجه ابن سعد: (٢/٢٤٤)، وفي إسناده الواقدي وهو ضعيف،

وورد من حديث جابر (١) رضي الله عنه .

واختلف في هذا الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم بكتابته ؛ قال العلامة ابن كثير: " وهذا الذي كان يريد عليه الصلاة والسلام أن يكتبه ، قد جاء في الأحاديث الصحيحة التصريح بكشف المراد منه "، وذكر بعض الأحاديث التي ترشد إلى خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢).

وقال الحافظ ابن حجر: " واختلف في المراد بالكتاب؛ فقيل: كان اراد أن يكتب كتابا ينص فيه على الأحكام ليرفع الإختلاف، وقيل: بل أراد ان ينص على اسامي الخلفاء بعده ، حتى لا يقع بينهم الإختلاف، قاله سفيان بن عيينة ، ويؤيده أنه صلى الله عليه وسلم قال في أوائل مرضه وهو عند عائشة: " ادعي لي اباك"، الحديث(٣). وللمصنف معناه ، ومع ذلك لم يكتب ، والأول أظهر لقول عمر: كتاب الله حسبنا ، اي كافينا ، مع انّه يشمل الوجه الثاني لأنه بعض أفراده "(٤) .

وأما قول عمر رضي الله عنه ، فإنّما اراد التخفيف عن النبي صلى الله عليه وسلم ، (٥) وقال الإمام النووي : "واما كلام عمر رضي الله عنه ، فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على انه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق نظره ؛ لأنه خشي ان يكتب صلى الله عليه وسلم أموراً ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنها منصوصة لا مجال للإجتهاد فيها.."(٦).

=ونسبه الهيثمي للطبراني في الأوسط وقال:"وفيه محمد بن جعفر ابن إبراهيم الجعفري، قال العقيلي: في حديثه نظر، وبقية رجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف"، مجمع الزوائد :(٩/٣٣).

(١) اخرجه أحمد: (٣/٣٤٦)، وفي إسناده :ابن لهيعة ، واخرجه ابن سعد:(٢/٢٤٣ ، ٢٤٤)، وفي إسناده الواقدي. قال الهيثمي:"رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة وفيه خلاف"، مجمع الزوائد:(٩/٣٣)، وقال - أيضا- :"رواه ابو يعلى وعنده في رواية: يكتب فيها كتابا لا يظلمون ولا تظلمون ، ورجال الجميع رجال الصحيح"، مجمع الزوائد:(٤/٢١٤). (٢) البداية والنهاية:(٥/٢٢٨).

(٣) سبق تخريجه برقم : (١٩). (٤) فتح الباري :(١/٢٠٩).

(٥) دلائل النبوة للبيهقي :(٧/١٨٤)، والسيرة النبوية للذهبي:(٣٨٤). (٦) صحيح مسلم بشرح النووي :(١١/٩٠).

كذلك اختلف في الوصية التي نسيها الراوي؛ فقيل:هي الوصية بالقرآن، وقيل: هي تجهيز جيش أسامة، وقيل: هي قوله:" لا تتخذوا قبري وثنا"، وقيل: هي الصلاة وما ملكت ايمانكم(١).

قال الحافظ:" وفي الحديث دليل على جواز كتابة العلم، وعلى أنّ الإختلاف قد يكون سبباً في حرمان الخير، كما وقع في قصة الرجلين الذين تخاصما فرفع تعيين ليلة القدر بسبب ذلك، وفيه وقوع الإجتهاد بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل عليه فيه"(٢).

٥٧ - عن أبي عبيدة رضي الله عنه قال: كان آخر (٣)ما تكلم به نبي الله صلى الله عليه وسلم أن :"اخرجوا يهود من الحجاز من جزيرة العرب، واعلموا أنّ شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد".

وفي لفظ:"إنّ آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم قال:"اخرجوا يهود أهل الحجاز، وأهل نجران من جزيرة العرب".

حديث صحيح.

أخرجه أحمد (٤)، واللفظان له، والطحاوي(٥)، وأبو يعلى(٦)، وأبو نعيم(٧)، والطيالسي(٨) مقتصرا على :"اخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب"، والبزار(٩) وقال :" لا نعلمه عن أبي عبيدة إلا بهذا الإسناد"، والبيهقي (١٠)، ورمز له السيوطي بالصحة (١١).

وورد عن عائشة (١٢) رضي الله عنها قالت:"كان آخر ما عهد رسول

---

(١) فتح الباري : (١٣٥/٨). (٢) المرجع السابق : (٢٠٩/١).
(٣) قال المناوي:"أي من الذي كان يوصي به أهله وأصحابه وولاة الأمور من بعده، فلا يعارضه: آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع ونحوه"، فيض القدير:(٢٥١/٦).
(٤) المسند : (١٩٥/١ ، ١٩٦)، وقال الهيثمي :"رواه أحمد بإسنادين، ورجال طريقين منها ثقات متصل إسنادها"، مجمع الزوائد:(٣٢٥/٥). (٥) مشكل الآثار :(١٢/٤ ، ١٣).
(٦) مسند أبي يعلى:(١٧٧/٢ح٨٧٢). (٧) حلية الأولياء:(٣٧٢/٨،٣٨٥).
(٨) مسند أبي داود الطيالسي :(٣١ ح ٢٢٩).
(٩) كشف الأستار:(٢٢٠/١ ح ٤٣٩)، قال الهيثمي":ورجاله ثقات"، مجمع الزوائد:(٢٨/٢). (١٠) السنن الكبرى :(٢٠٧/٩).
(١١) فيض القدير شرح الجامع الصغير:(٢٥١/٥ ح ٧١٩٠).
(١٢) أخرجه أحمد:(٢٧٥/٦) ، والطبراني في الأوسط:(٤٢/٢ ح ١٠٧٠)، والطبري في تاريخه :(٢١٥/٣)، قال الهيثمي :"ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع"، مجمع الزوائد:(٣٢٥/٥).

الله صلى الله عليه وسلم أن قال:" لا يترك بجزيرة العرب دينان"، ومثله عن عبيد الله بن عبد الله مرسلا (١). ونحوه عن عمر بن عبد العزيز مرسلا أيضا.(٢).

٥٨- عن علي رضي الله عنه: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى عند موته بثلاث:" أوصى أن ينفذ جيش أسامة، ولا يسكن معه المدينة إلا أهل دينه". قال محمد(٣): ونسيت الثالثة. حديث حسن لغيره.

أخرجه الطبراني(٤)، وفي إسناده جابر الجعفي(٥) وهو ضعيف.

وورد عن ابن جريج قال:" بلغني أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أوصى عند موته: بأن لا يترك يهودي ولا نصراني بأرض الحجاز، وأن يمضي جيش أسامة، وأوصى بالقبط خيراً، فإنّ لهم قرابة"(٦).

وللحديث شواهد متعددة يتقوى بها(٧).

٥٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّه جاء يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، ويعوده في شكواه، فأذن له، فدخل فسلم، وهو نائم، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم مسندا إلى صدر علي بن أبي طالب، وقد مال علي بيده على صدره ضامّه إليه، والنبي صلى الله عليه وسلم باسط رجليه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ادن يا أبا هريرة"، فدنا حتى مست أصابع أبي هريرة أطراف أصابع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال:" اجلس يا أبا هريرة"، فجلس، فقال: "ادن طرف ثوبك"، فمد أبو هريرة ثوبه، فأمسكه بيده يفتحه، وأدناه من وجهه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أوصيك يا أبا هريرة، خصال أربع، لا تدعهن ما بقيت". قال: نعم، أوصني ما

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات:(٢/٢٤٠، ٢٥٤).
(٢) أخرجه عبد الرزاق: (٦/٥٤ ح٩٩٨٧، ١٠/٣٦٠ ح ١٩٣٦٨)، ومالك في الموطأ: (٤٩٩ ح ١٦٠٨)، ومن طريقه: أخرجه ابن سعد:(٢/٢٤٠، ٢٥٤)، والبيهقي في السنن:(٩/٢٠٨)، وفي الدلائل: (٧/٢٠٤)، وهو صحيح إلى عمر بن عبد العزيز.
(٣) محمد بن علي بن الحسين، سبقت ترجمته.
(٤) المعجم الكبير:(٣/١٣٠ ح ٢٨٩١).
(٥) ضعيف رافضي، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة، التقريب:(١٣٧).
(٦) أخرجه عبد الرزاق:(٦/٥٧-٥٨ ح ٩٩٩٣، ١٠/٣٦١ ح١٩٣٧٢)، وإسناده ضعيف لانقطاعه.
(٧) انظر الأحاديث:(٢٧، ٥٦، ٥٧، ٧٦) من هذا البحث.

شئت، قال: " أوصيك بالغسل يوم الجمعة، والبكور إليها، ولا تلغ، ولا تله، وأوصيك بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، فإنه صوم الدهر، وأوصيك بركعتي الفجر لا تدعهما وإن صليت الليل كله، فإن فيهما الرغائب - قالها ثلاثا - ، ضم إليك ثوبك".

فضم ثوبه إلى صدره، فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أسر هذا أم أعلنه؟ قال: " بل أعلنه يا أبا هريرة - قال ثلاثا -".

حديث ضعيف جدا.

أخرجه ابن عدي(١) في ترجمة سليمان بن داود، وقال: "وعامة ما يرويه بهذا الإسناد لا يتابعه أحد عليه". وفيه - أيضا - يحيى بن أبي كثير(٢) وهو مدلس وقد عنعنه.

٦٠- عن حذيفة رضي الله عنه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه، وعلي يسنده إلى صدره، فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، كيف تجدك؟ قال: " صالح"، فقلت لعلي: ألا تدعني فأسند رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى صدري، فإنك قد شهدت وأعييت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا، هو أحق بذاك يا حذيفة، ادن منه"، فدنوت منه، فقال: " يا حذيفة، من ختم له بصدقة، أو بصوم، يبتغي وجه الله، أدخله الله الجنة"، قلت: " بأبي وأمي، وأعلن أم أسر؟ قال: "بل أعلن". حديث ضعيف.

أخرجه أبو نعيم(٣)، وقال: "مشهور من حديث نعيم، غريب من حديث عطاء، تفرد به داود". وفي إسناده: عطاء الخراساني(٤)، وهو مدلس وهو مدلس وقد عنعنه، وأخرجه أبو نعيم في " ذكر أخبار أصبهان(٥)" بإسناد آخر، وفيه أبو مسهر، وحديثه عن حذيفة معضل(٦).

---

(١) الكامل: (١١٢٦/٣)، وسليمان بن داود، قال عنه ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، الميزان: (٢٠٢/٢).
(٢) وهو ثقة ثبت، لكنه يدلس ويرسل، التقريب: (٥٩٦).
(٣) حلية الأولياء: (٢٠٨/٥).
(٤) سبق ترجمته ص: (٥٠).
(٥) ذكر أخبار أصبهان: (١٣١/١).
(٦) أبو مسهر هو: عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى، ولد سنة ١٤٠ هـ، وتوفي سنة ٢١٨هـ، التهذيب: (٩١/٦). وتوفي حذيفة سنة ست وثلاثين كما في الإصابة: (٣١٨/١).

٦١- عن سراقة بن مالك رضي الله عنه : انّه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه ، قال: فطفقت أسال رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى ما اذكر ما أساله عنه ، فقال: اذكره ، قال: وكان مما سالته عنه أن قلت: يا رسول الله ، الضالة تغشى حياضي، وقد ملأتهما ماء لإبلي، فهل لي من أجر أن اسقيها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " نعم في سقي كل كبد حراء(١) اجر لله عزوجل". حديث صحيح.

اخرجه احمد(٢)، واللفظ له ، وابن ماجه(٣)، وعبدالرزاق(٤)، وابن حبان(٥)، والطبراني(٦)، ونسبه البوصيري(٧) للبيهقي، ومسدد، وابن ابي شيبة ، واحمد بن منيع، وابي يعلى.

قال البوصيري: " في إسناده محمد بن إسحاق، وهو مدلّس(٨)"، وقال الحافظ :"وفي إسناده ضعف، فإن فيه ابن لهيعة "(٩).

وابن اسحاق قد توبع في هذا الحديث، فقد تابعه ابو صالح عند احمد، ومعمر عند عبدالرزاق واحمد والطبراني، ويونس عند ابن حبان، وعبدالرحمن بن إسحاق عند الطبراني.

وأما قول الحافظ فهو حكم على إسناد بعينه ، وإلا فإنّ الحديث مروي من طرق كثيرة ليس فيها ابن لهيعة.

٦٢- عن سعيد بن المسيب: أنّ رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فشهد عنده أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي قبض فيه - ينهى عن العمرة قبل الحج". حديث ضعيف.

أخرجه ابو داود(١٠)، وفي إسناده :ابو عيسى الخراساني،

---

(١) الحَرَّي: فعلى من الحرِّ، وهي تانيث حران، وهما للمبالغة ، يريد أنها لشدة حرها قد عطشت ويبست من العطش، والمعنى: أن في سقي كل ذي كبد حرّي اجراً، وقيل: أراد بالكبد الحري حياة صاحبها ، لأنه إنما تكون كبده حري إذا كان فيه حياة ، يعني: في سقي كل ذي روح من الحيوان، ويشهد له ما جاء في الحديث الاخر:"في كل كبد حارة أجر"، النهاية :(٣٦٤/١). (٢) المسند :(١٧٥/٤).

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب الادب، باب فضل الماء :(١٢١٥/٢ح ٣٦٨٦).

(٤) المصنف: (٤٥٧/١٠ ح ١٩٦٩٢). (٥) الإحسان : (٣٧٧/١ ح ٥٤٣).

(٦) المعجم الكبير: (١٢٩/٧ -١٣٢ ح ٦٥٨٧ ، ٦٥٩٨ ، ٦٦٠٠).

(٧) و(٨) مصباح الزجاجة :(١٦٧/٣ - ١٦٨).(٩) الإصابة :(١٩/٢).

(١٠) سنن ابي داود، كتاب المناسك، باب في إفراد الحج:(٣٩٠/٢ ح ١٧٩٣).

وعبدالله بن القاسم، وهما مجهولان(١)، كما انّ سعيد بن المسيب لم يصح سماعه من عمر كما قال المنذري (٢).

قال الخطابي: "في إسناد هذا الحديث مقال، وقد اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرتين قبل حجه، والأمر الثابت المعلوم لا يترك بالأمر المظنون، وجواز ذلك إجماع أهل العلم، لم يذكر فيه خلاف، وقد يحتمل أن يكون النهي عنه اختيارا، أو استحبابا، وانه أمر بتقديم الحج لانه أعظم الامرين واهمهما، ووقته محصور، والعمرة ليس لها وقت موقوت، وأيام السنة كلها تتسع لها، وقد قدم الله اسم الحج عليها فقال: (واتموا الحج والعمرة لله)(٣)"(٤).

٦٣- عن عائشة رضي الله عنها: انّ أم حبيبة وام سلمة، ذكرتا(٥) كنيسة رأينها بالحبشة، فيها تصاوير، فذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: " إنّ اولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجدا، وصوروا فيه تلك الصور، فاولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة". حديث صحيح.

اخرجه البخاري(٦)، ومسلم(٧)، والنسائي(٨)، واحمد(٩)، وابن ابي شيبة(١٠)، وابن سعد،(١١) وابن حبان(١٢) ، وابو يعلى(١٣)، والبيهقي(١٤)، وابو عوانه(١٥)، والبغوي(١٦).

---

(١) لم يوثقهما سوى ابن حبان، وقال ابن القطان عن الأول: حاله مجهولة، وقال عن الثاني: مجهول، التهذيب: (٣١٤/٥، ٢١٤/١٢-٢١٥). (٢) مختصر المنذري: (حاشية سنن ابي داود: ٣٩٠/٢).

(٣) البقرة: ١٩٦, (٤) معالم السنن: (حاشية سنن ابي داود: (٣٩٠/٢).

(٥) وفي لفظ للبخاري ايضا: "لما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت بعض نسائه"، الحديث.

(٦) صحيح البخاري، ابواب المساجد، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية وتتخذ مكانها مساجد؟ : (١٦٥/١ ح ٤١٧)، وباب الصلاة في البيعة: (١٦٧/١ ح ٤٢٤)، وفي الجنائز، باب بناء المسجد على القبر: (٤٥٠/١ح١٢٧٦)، وفي فضائل الصحابة، باب هجرة الحبشة: (٤٠٦/٣ ح٣٦٦٠).

(٧) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور: (١١/٥ -١٢).

(٨) سنن النسائي، كتاب المساجد، باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد: (٤١/٢ ح ٧٠٤).. (٩) المسند: (٥١/٦).

(١٠) ممنف ابن ابي شيبة: (٣٧٦/٢ ، ٣٤٤/٣-٣٤٥).

(١١) الطبقات الكبرى: (٢٣٩/٢-٢٤٠).

(١٢) الإحسان: (٧٢/٥-٧٣ح٣١٧١). (١٣) مسند ابي يعلى: (٩٢/٨-٩٣ح٤٦٢٩).

(١٤) السنن الكبرى: (٨٠/٤). (١٥) مسند ابي عوانة: (٤٠٠/١ ، ٤٠١).

(١٦) شرح السنة: (٤١٥/٢-٤١٦ ح ٥٠٩).

قال الحافظ :"وفي الحديث جواز حكاية ما يشاهده من العجائب ، ووجوب بيان حكم ذلك على العالم به ، وذم فاعل المحرمات، وأن الإعتبار في الأحكام بالشرع لا بالعقل، وفيه كراهة الصلاة في المقابر.."(١).

٦٤- عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : لما نُزِل برسول الله صلى الله عليه وسلم ، طفق يطرح خميصة له على وجهه ، فقال - وهو كذلك- :"لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"، يحذر ما صنعوا.

وفي رواية عن عائشة : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - في مرضه الذي مات فيه -:"لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور انبيائهم مسجدا ، قالت: ولولا ذلك لأبرزوا قبره ، غير أني اخشى ان يتخذ مسجدا. حديث صحيح.

اخرجه البخاري (٣) ، وهذه بعض الفاظه ، ومسلم (٤)، واحمد (٥)، والنسائي في الوفاة ،(٦) ، والدارمي(٧)، وابن أبي شيبة (٨)، وعبد الرزاق(٩)، وابن سعد (١٠)، والطبري (١١)، وابن حبان(١٢)، وابو عوانة ،(١٣) والبيهقي(١٤)، وابن الجارود (١٥)، والطبراني(١٦).

---

(١) فتح الباري: (٥٢٥/١).
(٢) ثوب خز او صوف معلم ، وقيل لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة ، وكانت لباس الناس قديما ، وجمعها خمائص، النهاية :(٨١/٢).
(٣) صحيح البخاري، ابواب المساجد، باب الصلاة في البيعة :(١٦٨/١ ح٤٢٥)، وفي الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور:(٤٤٧/١ ح١٢٦٥)، وباب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما :(٤٦٨/١ ح ١٣٢٤)، وفي الأنبياء ، باب ماذكر عن بني إسرائيل:(١٢٧٣/٣ ح ٣٢٦٧)، وفي المغازي ، بباب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :(١٦١٤/٤-١٦١٥ ح ٤١٧٧ ، ٤١٧٩)، وفي اللباس ، باب الأكسية والخمائص :(٢١٩٠/٥ ح ٥٤٧٨).
(٤) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور :(١٢/٥-١٣).
(٥) المسند:(٢١٨/١ ، ٣٤/٦ ، ٨٠ ، ١٢١ ، ٢٥٥ ، ٢٧٥).
(٦) الوفاة :(٣٤-٣٦ ح ١٣ ، ١٤ ، ١٥). (٧) سنن الدارمي :(٣٢٦/١).
(٨) مصنف ابن ابي شيبة :(٣٧٦/٢).
(٩) المصنف:(٤٠٦/١ ح ١٥٨٨ ، ٤٣١/٥-٤٣٢ ح ٩٧٥٤ ، ٤٦٥/٨ ح٥٩١٧).
(١٠) الطبقات الكبرى: (٢٤٠/٢ ، ٢٤١ ، ٢٥٨).
(١١) تاريخ الرسل والملوك : [illegible].
(١٢) الإحسان :(٢١٢/٨ ح ٦٥٨٥). (١٣) مسند ابي عوانة :(٣٩٩/١).
(١٤) السنن الكبرى: (٨٠/٤) ، ودلائل النبوة :(٢٠٣/٧ ، ٢٦٤).
(١٥) المنتقى :(٧٧). (١٦) المعجم الأوسط :(٧٠/٢ ح ١١١٧).

وورد من حديث اسامة رضي الله عنه، ولفظه: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه: "ادخلوا علي أصحابي"، فدخلوا عليه وهو مقنع ببردة معافري(١)، فقال: "لعن الله اليهود، اتخذوا قبور انبيائهم مساجد". (٢)

ومن حديث علي رضي الله عنه، ولفظه: "قال لي النبي صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه -: "ائذن للناس علي"، فاذنت، فقال: "لعن الله قوما اتخذوا قبور انبيائهم مسجدا"، ثم اغمي عليه، فلما أفاق قال: "يا علي، ائذن للناس علي"، فاذنت للناس عليه، فقال: "لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا"، ثم اغمي عليه، فلما افاق قال: "ائذن للناس"، فاذنت لهم، فقال: "لعن الله قوما اتخذوا قبور انبيائهم مسجدا"، ثلاثا في مرض موته (٣).

وفي حديث لجندب رضي الله عنه انّ النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل وفاته بخمس (٤).

قال النووي: "قال العلماء: "إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجدا، خوفا من المبالغة في تعظيمه والإفتتان به، فربما ادى ذلك إلى الكفر، كما جرى لكثير من الأمم الخالية". (٥)

٦٥- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة، والناس صفوف خلف ابي بكر، فقال: "ايها الناس، إنّه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، او ترى له، الا وإني نُهيت ان اقرا القرآن راكعاً او ساجداً، فاما

---

(١) ثياب تنسب إلى حي من همدان، القاموس المحيط: (٥٦٨).
(٢) اخرجه الطيالسي: (٨٨ ح ٦٣٤)، واحمد: (٢٠٤/٥)، والطبراني في الكبير: (١٦٤/١ ح٣٩٣، ص ١٦٧ ح ٤١١)، قال الهيثمي: "ورجاله موثقون"، مجمع الزوائد: (٢٧/٢).
(٣) اخرجه البزار: (كشف الأستار: ٢١٩/١-٢٢٠ ح ٤٣٨)، وقال: "لا نعلم له غير هذا الإسناد، ولاروى عن ابي الرقاد إلا حنيف، ولا عنه إلا جرير". وفي إسناده حنيف المؤذن وهو مجهول، التقريب: (١٣٩)، وابو الرقاد، قال الذهبي: "لا يدرى من هو"، الميزان: (٥٢٤/٤). (٤) وسياتي عند الحديث رقم: (٨١).
(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: (١٣/٥).

الركوع فعظموا فيه الرب عزوجل ، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم".

وفي لفظ في أوله :"كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستر، وراسه معصوب، في مرضه الذي مات فيه ، فقال:"اللهم هل بلغت - ثلاث مرات". حديث صحيح.

أخرجه مسلم (١)، واللفظ له ، والنسائي(٢)، وأبو داود (٣)، وابن ماجه (٤)، وأحمد (٥)، والدارمي(٦)، وعبد الرزاق(٧)، وابن أبي شيبة (٨)، وابن سعد (٩) ، والشافعي(١٠)، والحميدي(١١)، والطحاوي(١٢)، وأبو يعلى(١٣)، وابن خزيمة (١٤)، وابن حبان(١٥)، والبيهقي(١٦)، وابن الجارود (١٧)، وأبو عوانة (١٨)، والبغوي (١٩).

٦٦- عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة قبل وفاته ، وهي آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق بالله - فذكر الحديث بطوله - وفيه :" يا ايها الناس، إنه قد كبرت سني، ودق عظمي، وانهك جسمي، وتعبت

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود :(١٩٦/٤ ، ١٩٨).
(٢) سنن النسائي، كتاب التطبيق، باب تعظيم الرب في الركوع :(١٨٩/٢-١٩٠ح ١٠٤٥ ، ١١٢٠).
(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الدعاء في الركوع والسجود :(٥٤٥/١ -٥٤٦ ح ٨٧٦).
(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له :(١٢٨٣/٢ ح ٣٨٩٩).
(٥) المسند :(٢٠٩/١).
(٦) سنن الدارمي :(٣٠٤/١).
(٧) المصنف:(١٤٦/٢ ح ٢٨٣٩).
(٨) مصنف ابن أبي شيبة : (٢٤٩/١ ، ٤٣٦/٢-٤٣٧).
(٩) الطبقات الكبرى :(٢١٦/٢).
(١٠) مسند الشافعي:(٣٩ ، ٤٠).
(١١) المسند للحميدي :(٢٢٨/١ ح ٤٨٩).
(١٢) شرح معاني الآثار:(٢٣٤/١).
(١٣) مسند ابي يعلى :(٢٧٥/٤ ح ٢٣٨٧).
(١٤) صحيح ابن خزيمة :(٢٧٦/١ ح ٥٤٨ ، ص ٣٠٤ ح ٦٠٢ ، ص ٣٣٦ ح ٦٧٤).
(١٥) الإحسان :(١٨٥/٣-١٨٦ ح ١٨٩٣ ، ١٨٩٧ ، ٦١٥/٧-٦١٦ ح ٦٠١٣، ٦٠١٤).
(١٦) السنن الكبرى :(٨٨/٢ ، ١١٠) ، ودلائل النبوة :(١٩٥/٧ - ١٩٦).
(١٧) المنتقى :(٨٨-٨٩ ح ٢٠٣).
(١٨) مسند ابي عوانه :(١٧٠/٢ ، ١٧١).
(١٩) شرح السنة :(١٠٧/٣ ح ٦٢٦).

نفسي، واقترب اجلي، واشتقت إلى ربي، ألا وإنّ هذا آخر العهد بيني وبينكم، فما دمت حياً فقد تروني، فإذا انا متّ فالله خليفتي على كل مسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته"، ثم نزل.

حديث موضوع.

نسبه الحافظ للحارث بن ابي أسامة (١)، وقال محقق "المطالب": "وقد رواه الحارث عن داود بن المحبر (٢)،عن ميسرة بن عبد ربه (٣)، وهما ضعيفان جداً، وهو حديث طويل، أورده الحافظ مقطعاً، وصرح في غير موضع بوضعه، وقال البوصيري: إنها خطبة كذبها داود المحبر على رسول الله صلى الله عليه وسلم".

٦٧ - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما ثَقُل (٤)، رسول الله صلى الله عليه وسلم، اجتمعنا في بيت أمنا عائشة، قال: فنظر إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدمعت عيناه، ثم قال لنا: "قد دنا الفراق"، ونعى إلينا نفسه، ثم قال: "مرحباً بكم، حياكم الله، هداكم الله، نصركم الله، نفعكم الله، وفقكم الله، سددكم الله، وقاكم الله، أعانكم الله، قبلكم الله، أوصيكم بتقوى الله، وأوصي الله بكم، واستخلفه عليكم، إني لكم منه نذير مبين، ان لا تعلوا على الله في عباده وبلاده، فإنّ الله تعالى ذكره قال لي ولكم: "تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لايريدون علواً في الأرض ولا فساداً، والعاقبة للمتقين" (٥)، وقال: "أليس في جهنم مثوى للمتكبرين (٦)". قلنا: فمتى اجلك يارسول الله؟ قال: "قد دنا الأجل، والمنقلب إلى الله عز وجل،

---

(١) المطالب العالية: (٢٥٦/٤).
(٢) متروك، واكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات، التقريب: (٢٠٠).
(٣) قال أبو داود: اقر بوضع الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويضع الحديث، الميزان: (٢٣٠/٤-٢٣٢).
(٤) في رواية البزار: "نُعي إلينا حبيبنا ونبينا - بابي هو ونفسي له الفداء - قبل موته بست، فلما دنا الفرق"، فذكر نحوه، وذكر الحافظ في المطالب رواية البزار، لكنه قال: "قبل موته بسنة"، وفي رواية ابن سعد والطبري وابن منيع: "قبل موته بشهر".
(٥) سورة القصص: (٨٣).
(٦) سورة الزمر: (٦٠).

والسدرة المنتهى، والكاس الأوفى، والفرش الأعلى ". قلنا : فمن يغسلك يارسول الله ؟ قال : "رجال اهل بيتي، الأدنى فالأدنى، مع ملائكة كثيرة يرونكم من حيث لاترونهم ". قلنا : فقيم نكفنك يارسول الله ؟ قال : "في ثيابي هذه إن شئتم، اوفي يمنة، أو في بياض مصر". قلنا : من يصلي عليك يارسول الله ؟ فبكى وبكينا، فقال :"مهلا، غفر الله لكم، وجزاكم عن نبيكم خيراً، إذا غسلتموني وحنطتموني وكفنتموني، فضعوني على شفير قبري، ثم اخرجوا عني ساعة، فإنّ أول من يصلي علي خليلاي وجليساي :جبريل وميكائيل، وإسرافيل، ثم ملك الموت مع جنود من الملائكة، وليبدا بالصلاة علي رجال من اهل بيتي، ثم نساؤهم، ثم ادخلوها أفواجاً وفرادى، ولاتؤذوني بباكية، ولابرنة ، ولابصيحة، ومن كان غائباً من أصحابي فابلغوه عني السلام، واشهدكم باني قد سلمت على من دخل في الإسلام، ومن تابعني على ديني هذا منذ اليوم إلى يوم القيامة". قلنا : فمن يدخلك قبرك يارسول الله ؟ قال : "رجال أهل بيتي الأدنى فالأدنى، مع ملائكة كثيرة، يرونكم من حيث لاترونهم". حديث ضعيف

أخرجه البيهقي(١)، وقال : "وإسناده ضعيف بالمرة "، وأبو نعيم(٢)، وقال : "هذا حديث غريب من حديث مرة عن عبدالله، لم يروه متصل الإسناد إلا عبدالله بن عبدالرحمن، وهو ابن الأصبهاني " ، والخطيب(٣)، والحاكم(٤) وقال : "عبدالملك بن عبدالرحمن الذي في هذا الإسناد مجهول، لانعرفه بعدالة ولاجرح، والباقون كلهم ثقات"، وتعقبه الذهبي بقوله :" بل كذبه الفلاس"، ثم قال : "وهذا شان الموضوع، يكون كل رواته ثقات سوى واحد، فلو استحيا الحاكم لما أورد مثل هذا"، ونسبه الحافظ لأحمد بن منيع(٥). وإسناده ضعيف جداً، فيه عبدالملك بن عبدالرحمن(٦)،

---

(١) دلائل النبوة :(٧/٢٣١-٢٣٢). (٢) حلية الأولياء :(١٦٨/٤-١٦٩).
(٣) موضح أوهام الجمع والتفريق :(١٤٥/٢-١٤٦).
(٤) المستدرك :(٦٠/٣).(٥) المطالب العالية :(٢٦٠/٤-٢٦١ ح ٤٣٩٢).
(٦) ضعفه الفلاس جداً، وقيل إنه كذبه، وقال البخاري : منكر الحديث، الكامل لابن عدي :(١٩٤٣/٥)، والميزان :(٦٥٧/٢)، والتهذيب :(٣٥٦/٦).

والأشعث بن طليق(١)، وهما ضعيفان.

وأخرجه البزار(٢) من طريق آخر وقال : "وهذا روي عن مرة عن عبدالله من غير وجه، والأسانيد عن مرة متقاربة ، وعبدالرحمن لم يسمع هذا من مرة، إنما أخبره عن مرة، ولانعلم رواه عن عبد الله غير مرة".

ونقل الهيثمي قول البزار ثم قال : "قلت رجاله رجال الصحيح، غير محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي وهو ثقة، ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه، إلا أنّه قال : "قبل موته بشهر"، وذكر في إسناده ضعفاء منهم: أشعث بن طليق، قال الأزدي : لايصح حديثه"(٣).

وقال البوصيري : "رواه البزار في مسنده ، بسند رواته ثقات"(٤).

والأرجح أنّ إسناد البزار منقطع ، فيه عبدالرحمن المحاربي ولم يسمعه من ابن الأصبهاني(٥)، كما أنّ المحاربي مدلّس وقد عنعنه.

وأخرجه الطبري(٦) من طريق آخر، وفيه مسلمة بن جعفر البجلي، وهو مجهول(٧)، وخلاد الأسدي ، ولم أجده.

وأخرجه ابن سعد(٨) من طريق آخر، وفيه الواقدي وهو ضعيف.

قال العراقي :"وقد روي من غير وجه، رواه ابن سعد في الطبقات من رواية ابن عوف عن ابن مسعود، ورويناه في مشيخة القاضي أبي بكر الأنصاري من رواية الحسن العرني، عن ابن مسعود، ولكنهما منقطعان ضعيفان، والحسن العرني إنما يرويه عن مرة، كما رواه ابن أبي الدنيا والطبراني في الأوسط(٩)".

---

(١) قال الذهبي :"الأشعث بن طليق، عن مرة الطيب، لايصح حديثه، قاله الأزدي" ، ثم ساق الذهبي إسناده، الميزان :(٢٦٥/١).
(٢) كشف الأستار :(٣٩٩/١ ح ٨٤٧). (٣) مجمع الزوائد :(٢٤/٩-٢٥).
(٤) نقلا عن : المطالب العالية : (الحاشية :٢٦٢/٤).
(٥) فقد توفي المحاربي سنة خمس وتسعين ومائة، التقريب :(٣٤٩)، وتوفي ابن الأصبهاني في إمارة خالد القسري على العراق، التقريب :(٣٤٥)، وكانت إمارة القسري مابين : ١٠٥-١٢٠ هـ، الأعلام :(٢٩٧/٢). (٦) تاريخ الرسل والملوك :(١٩١/٣-١٩٢).
(٧) قال الحافظ :"يجهل، وقال الأزدي :ضعيف"، لسان الميزان :(٣٣/٦).
(٨) الطبقات الكبرى :(٢٥٦/٢-٢٥٧)، وقال العراقي :"وهو مرسل ضعيف"، المغني عن جمل الأسفار :(حاشية الإحياء :(٥٠٠/٤).
(٩) المغني عن حمل الأسفار :(حاشية الإحياء :(٤٩٨/٤-٤٩٩).

٦٨ - عن ابي جعفر(١) قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي - في مرضه الذي مات فيه - : "اخرج ياعلي، فقل عن الله لاعن رسول الله : لعن الله من قطع السدر".   حديث ضعيف

اخرجه عبد الرزاق(٢)، عن ابي جعفر مرسلا . واخرجه الطحاوي(٣)، عن الحسن بن محمد(٤) مرسلاً ايضاً وفي إسناده إبراهيم بن يزيد(٥) وهو متروك.

قال الهيثمي : "وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك"(٦).

قال العقيلي : "والرواية في هذا الباب فيها اضطراب وضعف، ولايصح في قطع السدر شيء، وقال احمد بن حنبل : ليس فيه حديث صحيح، وكان بعد هذا يكره قطعه، وقد تاول ذلك سفيان بن عيينة بانّ المراد سدر الحرم"(٧).

٦٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يصلي بالناس صلاة الصبح، ثم وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة، فخرج، ففرج له الصفوف، وكان ابو بكر لايلتفت إذا صلى، فلما سمع ابو بكر الخبر من ورائه عرف انه لايتقدم من ذلك المكان إلا رسول الله، فتاخر إلى الصف، وتقدم رسول الله إلى مكانه، وقعد إلى جنب ابي بكر، فافتتح الصلاة، فجعل رسول الله يصلي، وابو بكر يقتدي به، والناس يقتدون بابي بكر، فلما فرغ، قام إلى جنب حجرته يحذرهم الفتن، فقال : "يافاطمة بنت محمد، وياصفية عمة رسول الله، اعملا لما عند الله، فإني لا اغني عنكما من الله شيئا"، حتى يسمع صوته خارجاً في المسجد ، فقال ابو بكر : يارسول الله، إنك قد اصبحت اليوم صالحاً، وهذا يوم بنت خارجة (٨)، فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) وهو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب، ابو جعفر الباقر، التقريب :(٤٩٧). (٢) المصنف :(١١/١١ ح ١٩٧٥٧).
(٣) مشكل الاثار :(١١٩/٣).
(٤) الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب، وابوه ابن الحنفية. التقريب :(١٦٤).
(٥) إبراهيم بن يزيد الخوزي، بضم المعجمة وبالزاي ، متروك الحديث، التقريب :(٩٥). (٦) مجمع الزوائد :(١١٥/٨).
(٧) العلل المتناهية :(٦٥٧/٢).
(٨) حبيبة بنت خارجة بن زيد ، او بنت زيد بن خارجة ، الخزرجية زوج ابي بكر الصديق، ووالدة ام كلثوم ابنته ، مات ابو بكر وهي حامل بها ، الإصابة :(٢٦٩/٤-٢٧٠).

لأبي بكر،فأتى أهله ،قال : فما انتصف النهار من ذلك حتى قبض الله رسوله .

وفي لفظ جاء فيه (١) : قوله صلى الله عليه وسلم : "أيها الناس، سعرت النار، وأقبلت الفتن كقطع الليل المظلم، وإني - والله - ماتمسكون علي بشيء ، أني لم احل إلا ما احل القرآن، ولم احرم إلا ماحرم القرآن ". حديث حسن

أخرجه خيثمة (٢)، واللفظ له، وابن سعد (٣)، وابن عدي (٤)، من طريق ابن أبي مليكة، عن عبيد بن عمير (٥)، عن عائشة رضي الله عنها ، وفي إسناد ابن سعد : الواقدي وهو ضعيف ، وفي إسناد ابن عدي : علي بن عاصم (٦) وهو يخطيء ويصر ورمي بالتشيع، لكن تابعه الحسن بن محمد (٧) عند خيثمة .

واخرجه ابن هشام في السيرة (٨) من حديث أنس رضي الله عنه ، وفيه ابن إسحاق ولم يصرح بالسماع.

وورد مرسلا من حديث عبيد بن عمير (٩)، وابن أبي مليكة (١٠)، وطاووس(١١)، وضعفه أستاذنا الدكتور همام سعيد في تحقيقه

---

(١) وهو لفظ لابن هشام، والطبري ، ونحوه للبيهقي في السنن ، وعبد الرزاق، والشافعي ، وابن سعد ، وابن عدي .
(٢) من حديث خيثمة بن سليمان :(١٣٩).
(٣) الطبقات الكبرى :(٢٥٦/٢).
(٤) الكامل :(١٨٣٦/٥).
(٥) ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم،قاله مسلم، وعده غيره في كبار التابعين، وكان قاص أهل مكة، مجمع على ثقته، مات قبل ابن عمر، التقريب :(٣٧٧).
(٦) التقريب :(٤٠٣).
(٧) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، وأبوه ابن الحنفية، ثقة فقيه، يقال إنه أول من تكلم في الإرجاء، التقريب :(١٦٤).
(٨) السيرة النبوية لابن هشام :(٤٠٣/٤-٤٠٤).
(٩) أخرجه ابن سعد :(٢٥٦/٢)، وعبد الرزاق :(٥٣٤/٤ ح ٨٧٦٧)، والشافعي في مسنده :(٢٩-٣٠ ، ١٦٠ ، ٢١٢).
(١٠) أخرجه ابن هشام في السيرة :(٤٠١/٤)، والطبري في تاريخه :(١٩٨/٣-١٩٩)، والبيهقي في الدلائل :(٢٠١/٧).
(١١) أخرجه الشافعي في مسنده :(٣٣٢)، وعبد الرزاق :(٥٣٤/٤ ح ٨٧٦٦)، والبيهقي في السنن :(٧٥/٧-٧٦).

لسيرة ابن هشام(١)، وذلك لإرساله، ولأن ابن إسحاق لم يصرح بالسماع، ولم يشر إلى الرواية المتصلة، كما أن ابن إسحاق قد صرح بالسماع في رواية ابن هشام، والبيهقي في الدلائل، وأيضا فقد تابعه يحيى بن سعيد الأنصاري(٢) عند خيثمة والبيهقي في السنن.

٧٠ - عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله صلى عليه وسلم كان آخر ماتكلم به : "جلال ربي الرفيع، فقد بلغت". ثم قضى.

حديث ضعيف.

أخرجه الحاكم(٣)، وقال : "هذا حديث صحيح الإسناد، إلا أن هذا الفارسي وأهم فيه على محمد بن عبدالأعلى"، وسكت عنه الذهبي، ورمز له السيوطي بالصحة(٤).

وفي إسناده : أحمد بن كامل القاضي، وفيه ضعف يسير(٥)، والفارسي وهو الحسين بن علي بن عبد الصمد البزار لم أجده.

قال المناوي :" ولا يناقضه ماسبق" كان آخر كلامه الصلاة .."، لأن ذلك آخر وصاياه، وذا آخر مانطق به"(٦).

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام :(الحاشية :(٤٠١/٤، ٤٠٣).
(٢) وهو ثقة ثبت، التقريب :(٥٩١).
(٣) المستدرك :(٥٧/٣).
(٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير :(٢٥١/٥ ح ٧١٩١).
(٥) لينه الدارقطني وقال :كان متساهلا، ومشاه غيره، وكان من أوعية العلم، الميزان :(١٢٩/١).
(٦) فيض القدير :(٢٥١/٥).

المبحث الثاني :

الوصايا والأقوال الخاصة

٧١ - عن الأسود قال : ذكروا عند عائشة أنّ علياً رضي الله عنهما كان وصيا، فقالت :متى أوصى إليه ؟ وقد كنت مسندته إلى صدري، او قالت :حجري(١)، فدعا بالطست، فلقد انخنث(٢) في حجري، فما شعرت أنه قد مات، فمتى أوصى إليه ؟ . حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٣)، ومسلم(٤)، والنسائي(٥)، وابن ماجه(٦)، وأحمد(٧)، وابنه في السنة(٨)، والترمذي في الشمائل(٩)، وابن أبي شيبة(١٠)، وابن سعد(١١)، والبيهقي(١٢)، والبغوي(١٣).

وورد عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله : "مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يوص"(١٤).

وفيه رد على من زعم أنّه صلى الله عليه وسلم قد أوصى بالخلافة لعلي رضي الله عنه.

---

(١) الحجر، بفتح الحاء وسكون الجيم : حضن الإنسان، القاموس المحيط :(٤٧٥).
(٢) مال وسقط ، صحيح مسلم بشرح النووي : (٨٨/١١).
(٣) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم : "وصية الرجل مكتوبة عنده " :(١٠٠٦/٣ ح ٢٥٩٠)، وفي المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :(١٦١٩/٤ ح ٤١٩٠).
(٤) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه :(٨٩/١١).
(٥) سنن النسائي، كتاب الوصايا، باب هل أوصى النبي صلى الله وسلم ؟ :(٢٤١/٦ ح ٣٦٢٤ ، ٣٦٢٥).
(٦) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ماجاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم :(٥١٩/١ ح ١٦٢٦).
(٧) المسند :(٣٢/٦).
(٨) السنة :(٢١٦ ح ١١٧٣).
(٩) الشمائل المحمدية :(٣٠٣ ح ٣٦٩).
(١٠) مصنف ابن أبي شيبة :(٢٠٧/١١).
(١١) الطبقات الكبرى :(٢٠٦/٢ ، ٢٦١).
(١٢) دلائل النبوة :(٢٢٦/٧).
(١٣) الأنوار :(٧٤٩/٢ ح ١١٩٧).
(١٤) أخرجه أحمد :(٣٤٣/١ ، ٣٥٧)، وابن أبي شيبة :(٢٠٧/١١)، وأبو يعلى :(٤٣٣/٤ ح ٢٥٦٠)، والبيهقي في دلائل النبوة :(٢٢٦/٧-٢٢٧).

٧٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مرضه - "وددت أنّ عندي بعض أصحابي "، قلنا : يارسول الله ، ألا ندعوا لك أبا بكر ؟ فسكت، قلنا : ألا ندعوا لك عمر ؟ فسكت، قلنا : ألا ندعوا لك عثمان ؟ قال : "نعم". فجاء ، فخلا به ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكلمه ووجه عثمان يتغير.

قال قيس(١) : فحدثني أبو سهلة مولى عثمان : أنّ عثمان بن عفان قال - يوم الدار - : إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلي عهداً ، فأنا صائر إليه ، وقال علي(٢) - في حديثه - : "وأنا صابر عليه ". قال قيس : فكانوا يرونه ذلك اليوم . حديث صحيح.

أخرجه ابن ماجه (٣)، واللفظ له ، والترمذي(٤) مقتصراً على ماروا‌ه قيس، وقال الترمذي : "هذا حديث حسن صحيح لانعرفه إلا من حديث إسماعيل بن أبي خالد"، وأحمد(٥)، وأبو يعلى(٦)، وابن حبان(٧)، والطبراني(٨)، والعقيلي(٩)، وقال البوصيري : "هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات(١٠)".

وورد عن حفصة وعائشة معا في سياق آخر مطولاً ، أخرجه أحمد(١١)، ونسبه الهيثمي للطبراني ، وقال : "وأحد إسنادي الطبراني حسن(١٢)".

وورد عن حفصة في سياق آخر أيضا ، قال الهيثمي : "رواه أبو يعلى، وفي إسناد أبي يعلى : إبراهيم بن عمر بن عثمان العثماني، وهو ضعيف(١٣)".

---

(١) ابن أبي حازم، مخضرم ، ويقال له رؤية ، وهو الذي يقال : إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة ، التقريب :(٤٥٦).
(٢) علي بن محمد الطنافسي، بفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة ، ثقة عابد ، التقريب :(٤٠٥).
(٣) سنن ابن ماجه ، المقدمة ، باب فضائل أصحاب رسول صلى الله عليه وسلم :(٤٢/١ ح ١١٣).
(٤) سنن الترمذي ، كتاب المناقب، باب مناقب عثمان رضي الله عنه :(٥٩٠/٥ ح ٣٧١١). (٥) المسند :"٥٨/١ ، ٦٩ ، ٥٢/٦).
(٦) مسند أبي يعلى : (٢٣٤/٨ ح ٤٨٠٥).
(٧) الإحسان :(٣٥/٩ ح ٦٨٧٩).
(٨) المعجم الأوسط :(٣٩٧/٣-٣٩٨ ح ٢٨٥٤)، ومسند الشاميين :(٢٢٦/٢ ح ١٢٣٤). (٩) الضعفاء الكبير :(٢٣٨/٤ ح ١٨٣٢).
(١٠) مصباح الزجاجة :(٦٨/١). (١١) المسند :(٢٦٣/٦).
(١٢) مجمع الزوائد :(٩٠/٩). (١٣) المرجع السابق :(٨٩/٩-٩٠).

٧٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحفة ، قد عصّب بعصابة دسماء (١)، حتى جلس على المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال : "أما بعد، فإنّ الناس يكثرون ويقل الأنصار، حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام، فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوماً، وينفع فيه آخرين ، فليقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئهم". فكان آخر مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم . حديث صحيح

أخرجه البخاري(٢)، واللفظ له، وأحمد(٣)، وابن أبي شيبة(٤)، وابن سعد(٥)، والحاكم(٦)، والبزار(٧)، والبيهقي(٨)، والبغوي(٩).

وورد من حديث أنس، ولفظه : "مرّ أبو بكر والعباس رضي الله عنهما بمجلس من مجالس الأنصار وهم يبكون، فقال : مايبكيكم ؟ قالوا : ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم منا، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك، قال : فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عصب على رأسه حاشية برد، قال : فصعد المنبر - ولم يصعده بعد ذلك اليوم - فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال : "أوصيكم بالأنصار، فإنّهم كرشي وعيبتي(١٠)،

---

(١) أي سوداء ، النهاية :(١١٧/٢).
(٢) صحيح البخاري، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء : "أما بعد" : (٣١٤/١ ح ٨٨٥)، وفي المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (١٣٢٧/٣-١٣٢٨ح٣٤٢٩)،وفي فضائل الصحابة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم :"اقبلوا من محسنكم وتجاوزوا عن مسيئهم ":(١٣٨٣/٣ح٣٥٨٩).
(٣) المسند :(٢٨٩/١).
(٤) مصنف ابن أبي شيبة :(١٥٨/١٢-١٥٩ ح ١٢٤٠٧).
(٥) الطبقات الكبرى :(٢٥٢/٢).
(٦) المستدرك :(٧٨/٤-٧٩)، وقال الحاكم : "صحيح الإسناد ولم يخرجاه "، وتعقبه الذهبي بقوله : "ذا في البخاري ".
(٧) كشف الأستار :(٣٠١/٣-٣٠٢ ح ٢٧٩٨).
(٨) دلائل النبوة :(١٧٧/٧).
(٩) الأنوار :(٧٣٩/٢ ح ١١٨٥).
(١٠) أراد أنهم بطانته وموضع سره وأمانته ، والذين يعتمد عليهم في أموره، واستعار الكرش والعيبة لذلك، لأن المجتر يجمع علفه في كرشه ، والرجل يضع ثيابه في عيبته ، وقيل أراد بالكرش الجماعة ، أي جماعتي وصحابتي، ويقال : عليه كرش من الناس : أي جماعة ، النهاية :(١٦٣/٤-١٦٤).

وقد قضوا الذي عليهم، وبقي الذي لهم، فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم"(١).

وللحديث شواهد، من حديث ابي بكر الصديق(٢)، وكعب بن مالك(٣)، وسعد(٤)، وبعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم(٥)، كما ورد في سياق آخر عن أنس(٦). وفيه عظم فضل الأنصار، وعلو منزلتهم رضي الله عنهم.

٧٤ – عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: لما حضرت النبي صلى الله عليه وسلم الوفاة، قالوا: يارسول الله، أوصنا، قال: "أوصيكم بالسابقين الأولين من المهاجرين، وبابنائهم من بعدهم، إلا تفعلوه لايقبل منكم صرف و لا عدل". حديث ضعيف

أخرجه الطبراني (٧)، والبزار (٨)ولفظه:"أوصيكم بالسابقين الأولين ، وبابنائهم من بعدهم، وبأبنائهم من بعدهم ".

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "اقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم" :(١٣٨٣/٣ ح ٣٥٨٨، ٣٥٩٠)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار: (٦٨/١٦)، والترمذي، كتاب المناقب، باب في فضل الأنصار وقريش: (٦٧٢/٥ ح ٣٩٠٧)، وأحمد: (١٧٦/٣، ٢٠٥، ٢٧٣)، والنسائي في فضائل الصحابة :(١٨٥-١٨٦ ح ٢٢٠، ٢٢٣)، وابن سعد: (٢٥٢/٢)، وابن حبان: (الإحسان: ١٩٣/٩-١٩٤ ح ٧٢٢١، ٧٢٢٢، ٧٢٢٧)، وأبو يعلى :(٣٥١/٥ ح ٢٩٩٤، ص ٤٧٦ ح ٣٢٠٨، ٤٠٩/٦ ح ٣٧٧٠، ص ٤٢٧ ح ٣٧٩٨)، والقضاعي في الشهاب: (١٦٧/١ ح ٢٣٨)، والبزار :(كشف الأستار: ٣٠١/٣ ح ٢٧٩٧)، والبيهقي في السنن :(٣٧١/٦)، والطبراني في الصغير :(الروض الداني :٢٢٢/٢ ح ١٠٦٣)، والأوسط :(٢٦٣/٢ ح ١٤٦٦).

(٢) أخرجه البزار :(البحر الزخار: ٨٧/١ ح ٣٠)، والطبراني في الكبير :(٦٣/١ ح ٤٥)، والخطيب في "موضح أوهام الجمع والتفريق" :(١٩٩/١)، قال الهيثمي: "رواه البزار وحسن إسناده، ورواه الطبراني ورجاله ثقات وفيهم خلاف"، مجمع الزوائد :(٣٦/١٠).

(٣) أخرجه الحاكم :(٧٨/٤)، وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه الدولابي في الكنى: (١٠٨/٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير :(٣٣/٦ ح ٥٤٢٥)، قال الهيثمي: "وزيد بن سعد بن زيد الأشهلي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات". مجمع الزوائد :(٣٦/١٠).

(٥) أخرجه أحمد :(٥٠٠/٣)، وعبد الرزاق: (٤٣٠/٥-٤٣١ ح ٩٧٥٤، ٩٩١٧/١١)، والبخاري في التاريخ الكبير :(١٧٩/٥)، وابن سعد :(٢٥١/٢)، قال الهيثمي: "ورجاله رجال الصحيح". مجمع الزوائد :(٣٥/١٠-٣٦).

(٦) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير :(٥٩/٤)، وابن سعد :(٢٥٢/٢)، وابو يعلى :(٧٣/٧ ح ٣٩٩٨).

(٧) المعجم الأوسط :(٤٨٣/١ ح ٨٧٨).

(٨) كشف الأستار :(٢٩٢/٣ ح ٢٧٧٣).

قال الهيثمي : "ورجاله ثقات(١)"، وفي إسناده : حميد بن عبد الرحمن بن عوف، ولم يسمع من أبيه على الأرجح(٢)، كما أنّ في إسناده رجالا لم أجد لهم ترجمة.

٧٥ - عن أم سلمة رضي الله عنها : أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أوصى عند وفاته فقال : "الله الله في قبط مصر، فإنكم ستظهرون عليهم، ويكون لكم عدة وأعوانا في سبيل الله". حديث صحيح

أخرجه الطبراني(٣)، قال الهيثمي : "ورجاله رجال الصحيح"(٤).

ويشهد له حديث أبي ذر رضي الله عنه، ولفظه : "إنكم ستفتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فاحسنوا إلى اهلها، فإنّ لهم ذمّة ورحماً"، الحديث(٥). ونحوه من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه(٦).

٧٦ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : "لم يوص رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته إلا بثلاث: أوصى للرهاويين(٧) بجادّ(٨) مائة وسق من خيبر، وللداريين(٩) بجادّ مائة وسق من خيبر، وللسبائين، وللأشعريين بجادّ مائة وسق من خيبر، وأوصى بتنفيذ بعث أسامة بن زيد بن حارثة، وأن لا يترك بجزيرة العرب دينان. حديث ضعيف

أخرجه ابن هشام(١٠)، واللفظ له، والبيهقي(١١)، وابن سعد

---

(١) مجمع الزوائد :(١٠/١٧). (٢) انظر : التهذيب :(٣/٤٠-٤١).
(٣) المعجم الكبير:(٢٣/٢٦٥-٢٦٦،ح٥٦٠). (٤) مجمع الزوائد:(١٠/٦٣).
(٥) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر : (١٦/٩٦-٩٧)، وأخرجه أحمد في المسند :(٥/١٧٤).
(٦) قال الهيثمي : "رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح"، مجمع الزوائد :(١٠/٦٣).
(٧) منسوبون إلى رهاوة وهي قبيلة من اليمن، ويقال فيها رهاء بالهمز أيضا وهو الأصح، شرح الخشني على السيرة النبوية لابن هشام : (٣/٤٨٩).
(٨) أي مايجد منه مائة وسق، ويجد معناه يقطع، ويقال : أتى زمن الجداد أي الوقت الذي يقطع في الثمر من النخيل، المرجع السابق.
(٩) الداريون : هنا هم الغرباء واحدهم داري، وقد يكونون منسوبين إلى سباء. المرجع السابق. (١٠) السيرة النبوية :(٣/٤٨٩).
(١١) السنن الكبرى :(٦/٢٦٦)، ودلائل النبوة :(٧/٢٣٠).

مختصراً(١)، وهو مرسل، قال البيهقي عقب روايته في السنن : "هذا مرسل"، وذكره الذهبي وقال : "مرسل"(٢).

وأخرجه ابن سعد(٣)، عن علي بن عبدالله بن عباس(٤) مختصراً، وهو مرسل أيضاً ، وفيه المسعودي(٥)، وقد اختلط.

٧٧ - عن علي رضي الله عنه قال : اسندت النبي صلى الله عليه وسلم إلى صدري ، فقال :"ياعلي، أوصيك بالعرب خيرا". حديث ضعيف.

أخرجه البزار(٦)، وقال :"لانعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد"، وقال الهيثمي :"رواه الطبراني والبزار ... ورجال البزار وُثقوا على ضعفهم "(٧).

وفي إسناده : قيس بن الربيع(٨)، وفيه ضعف، وتابعه عمرو بن المقدام(٩)، وهو ضعيف، وفيه أيضاً : حسين بن حسن(١٠)، وحَبّة(١١)، وكلاهما من غلاة الشيعة، ونسبه الحافظ للحاكم في الإكليل، وقال :"وحَبّة ضعيف"(١٢).

٧٨ - عن صفية رضي الله عنها قالت : قلت : يارسول الله، ليس من نسائك احد إلا ولها عشيرة تلجأ اليها غيري، فإن يحدث بك حدث فإلى من ؟ قال : "إلى علي". حديث حسن.

أخرجه ابن عدي(١٣) في ترجمة مالك بن مالك، وقال : "ولايعرف مالك إلا بهذا الإسناد، ولم يتابع عليه"، وأخرجه العقيلي(١٤)،

---

(١) الطبقات الكبرى :(٢/٢٥٤). (٢) السيرة النبوية للذهبي:(٤١١).
(٣) الطبقات الكبري :(٢/٢٥٤).
(٤) ثقة عابد،مات سنة ثماني عشرة ومائة على الصحيح،التقريب :(٤٠٣).
(٥) عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الإختلاط، التقريب :(٣٤٤).
(٦) كشف الأستار :(٣/٣١٥ ح ٢٨٣٢).
(٧) مجمع الزوائد :(١٠/٥٢).
(٨) صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه. التقريب:(٤٥٧).
(٩) ضعيف رمي بالرفض، التقريب :(٤١٩).
(١٠) حسين بن الحسن الأشقر، صدوق يهم ويغلو في التشيع. التقريب:(١٦٦).
(١١) بفتح أوله ثم موحدة ثقيلة، ابن جوين ، صدوق له اغلاط، وكان غاليا في التشيع، التقريب :(١٥٠).
(١٢) فتح الباري :(٨/١٣٩).
(١٣) الكامل :(٦/٢٣٧٧).
(١٤) الضعفاء الكبير :(٤/١٧٢).

وقال : "ولا يتابع عليه"، وقال الذهبي - في ترجمة مالك بن مالك - : " لايدري من هو، قال البخاري : لايتابع على حديثه ، قلت : وفي السند إليه ضرار بن صرد وهو ضعيف (١)".

وورد من حديث ذؤيب : "أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لما حضر قالت صفية "، فذكر نحوه، نسبه الهيثمي للطبراني، وقال : "ورجاله رجال الصحيح(٢)".

٧٩ - عن عامر قال : مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يوص إلا بمسكن أزواجه وأرض ". حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد(٣)، عن عامر - وهو الشعبي - مرسلاً، وفي إسناده : جابر(٤) - وهو الجعفي - وهو ضعيف .

٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : جلست أبكي عند رأس النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : "مايبكيك؟ إن كنت تريدين اللحوق بي فليكفك من الدنيا مثل زاد الراكب، ولا تخالطي الأغنياء".

زاد الترمذي : "ولا تستخلفي ثوبا حتى ترقعيه " . حديث ضعيف

أخرجه أبو يعلى(٥)، والترمذي(٦)، وقال : "هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث صالح بن حسان، سمعت محمداً يقول : صالح بن حسان منكر الحديث"، والحاكم(٧)، وصححه، وتعقبه الذهبي فقال : "قلت : الوراق(٨) عدم ". وقال المنذري(٩) : "رواه الترمذي والحاكم والبيهقي من طريقه وغيرها، كلهم من رواية صالح بن حسان ، وهو منكر الحديث عن عروة عنها".

---

(١) ميزان الاعتدال :(٤٢٨/٣). وضرار ليس في رواية ابن عدي، وهو في رواية العقيلي.
(٢) مجمع الزوائد :(١١٢/٩-١١٣) ، وإسناده حسن ، أخرجه الطبراني في الكبير :(٢٧٢/٤ ح ٤٤١٤).
(٣) الطبقات الكبرى :(٣١٦/٢).
(٤) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، ضعيف رافضي ، التقريب :(١٣٧).
(٥) مسند أبي يعلى : (٨٠/٨ ح ٤٦١٠).
(٦) سنن الترمذي ، كتاب اللباس، باب ماجاء في ترقيع الثوب : (٢١٥/٤ ح ١٧٨٠)، وفي علل الترمذي الكبير :(٧٤٨/٢ ح ٣١٤).
(٧) المستدرك :(٣١٢/٤).
(٨) سعيد بن محمد الوراق الثقفي، أبو الحسن الكوفي، نزيل بغداد، ضعيف، التقريب :(٢٤٠).
(٩) الترغيب والترهيب :(١٦٥/٤-١٦٦).

٨١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "إنّ الله خير عبداً بين الدنيا، وبين ماعنده، فاختار ماعند الله". فبكى أبو بكر(١) رضي الله عنه، فقلت في نفسي : مايبكي هذا الشيخ ؟ إن يكن الله خير عبدا بين الدنيا، وبين ماعنده، فاختار ماعند الله. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد، وكان أبو بكر أعلمنا. قال : "ياابابكر، لاتبك، إنّ أمنّ النّاس علي في صحبته وماله ابو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لايبقين في المسجد باب إلاسدّ، إلا باب أبي بكر".

وفي لفظ(٢) في أوله : "خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه - وهو عاصب رأسه، قال : فاتبعته حتى صعد المنبر، قال : فقال : "إني الساعة لقائم على الحوض"، وفي آخره قال : "ثم هبط رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المنبر، فما رؤي عليه حتى الساعة". حديث صحيح

اخرجه البخاري(٣)، واللفظ له، ومسلم(٤)، والترمذي(٥)، وقال : "هذا حديث حسن صحيح"، والنسائي في فضائل الصحابة(٦)، واحمد(٧)، والدارمي(٨)، وابن سعد(٩)، وابن أبي شيبة(١٠)، وحماد بن إسحاق(١١)، وابن مخلد الشيباني(١٢)،

---

(١) وفي لفظ للبخاري ومسلم : "وقال : فديناك بآبائنا وأمهاتنا".
(٢) وهو للحاكم، وأحمد، وابن أبي شيبة، وابن حبان.
(٣) صحيح البخاري، أبواب المساجد، باب الخوخة والممر في المسجد :(١٧٧/١-١٧٨ ح ٤٥٤)، وفي فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : "سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر": (١٣٣٧/٣ ح ٣٤٥٤)، وباب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة :(١٤١٧/٣ ح ٣٦٩١).
(٤) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه :(١٥٠/١٥ ، ١٥١).
(٥) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه :(٥٦٨/٥ ح ٣٦٦٠).
(٦) فضائل الصحابة :(٥٣ ح ٢).
(٧) المسند :(١٨/٣ ، ١٩).
(٨) سنن الدارمي :(٣٦/١).
(٩) الطبقات الكبرى :(٢٢٧/٢ ، ٢٣٠).
(١٠) مصنف ابن أبي شيبة :(٥٩/١٤).
(١١) تركة النبي صلى الله عليه وسلم :(٥٠-٥١).
(١٢) الزهد :(١٠٥ ح ٢٦٤).

وأبو يعلى(١)، والطبري(٢)، وابن حبان(٣)، والبيهقي(٤).

وورد من حديث جندب رضي الله عنه، ولفظه : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول : "إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبابكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك"(٥).

وللحديث شواهد أيضا من حديث كعب بن مالك(٦)، وابن عباس(٧)، وعائشة (٨)، وأبي المعلى(٩)، وأم سلمة (١٠)، وبعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (١١). وفيه فضيلة ظاهرة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه.

---

(١) مسند أبي يعلى : (٢/٣٨٥ ح ١١٥٥).
(٢) تاريخ الرسل والملوك : (٣/١٩١).
(٣) الإحسان : (٨/١٩٩-٢٠٠ ح ٦٥٥٩، ٦٥٦٠، ٩/٥ ح ٦٨٢٢).
(٤) دلائل النبوة : (٧/١٧٤).
(٥) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المسجد على القبور .. : (٥/١٣)، وابن سعد : (٢/٢٤٠)، وابن أبي شيبة : (٢/٣٧٦)، والبيهقي في الدلائل : (٧/١٧٦-١٧٧)، وأبو عوانة في مسنده : (١/٤٠١)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل : (٥٠٠).
(٦) أخرجه ابن سعد : (٢/٢٢٤)، وقال الهيثمي :"رواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف"، مجمع الزوائد : (٤/٢٣٧)، وفي متنه مخالفة لأحاديث الباب.
(٧) أخرجه البخاري، أبواب المساجد، باب الخوخة والممر في المسجد : (١/١٧٨ ح ٤٥٥)، وفي فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم :"لو كنت متخذا خليلا" : (٣/١٣٣٧ ح ٤٥٥)، وفي الفرائض، باب ميراث الجد مع الأخوة : (٦/٢٤٧٨ ح ٦٣٥٧)، وأخرجه أحمد : (١/٢٧٠)، والنسائي في فضائل الصحابة : (٥١-٥٢ ح ١)، وابن سعد : (٢/٢٢٧-٢٢٨)، وابن حبان (٩/٥ ح ٦٨٢١).
(٨) أخرجه ابن عدي في الكامل : (١/٢٢٦)، وفي إسناده : إبراهيم بن أبي يحيى، وهو متروك، التقريب : (٩٣).
(٩) وهو أبو المعلى بن لوذان، قال أبو عمر : لايعرف له اسم عند أكثرهم، له صحبة، الإستيعاب : (٤/١٨٢)، والإصابة : (٤/١٨٢-١٨٣)، وأخرج حديثه أحمد : (٤/٢١١)، والترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب أبي بكر الصديق : (٥/٥٦٧-٥٦٨ ح ٣٦٥٩)، وفي العلل الكبير : (٢/٩٣٠ ح ٧١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة : (١٦٧ ح ٤٤٤)، والطبري في تاريخه : (٣/١٩٠)، والبيهقي في الدلائل : (٧/١٧٥)، والدولابي في الكنى : (١/٥٦)، واستغربه الترمذي في جامعه، ونقل في العلل قول البخاري :"يضطربون في هذا الحديث .... "، وعزاه الحافظ في الإصابة : (٤/١٨٢-١٨٣) للبغوي وأبي يعلى وغيرهما، وذكر الإختلاف في إسناده.
(١٠) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة : (٧/١٧٨).
(١١) أخرجه ابن سعد : (٢/٢٢٨)، والطبري في تاريخه : (٣/١٩٠-١٩١).

٨٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا، وأمر عليهم أسامة بن زيد، فطعن بعض الناس في إمارته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "إن تطعنوا في إمارته، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل، وايم الله إن كان لخليقا للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده".

وفي لفظ(١) بزيادة :"فأوصيكم به، فإنه من صالحيكم".

حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٢)، واللفظ له، ومسلم(٣)، وأحمد(٤)، والترمذي(٥)، والنسائي في فضائل الصحابة(٦)، وابن سعد(٧)، وابن حبان(٨)، وأبو يعلى(٩)، والبيهقي(١٠)، والطبراني(١١)، والبغوي(١٢).

وورد عن عروة نحوه مرسلا(١٣)، كما ورد عن عروة وغيره من العلماء : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استبطأ الناس في بعث أسامة بن زيد، وهو في وجعه، فخرج عاصبا رأسه"، الحديث(١٤).

---

(١) وهو لفظ لمسلم، ونحوه النسائي وابن أبي شيبة وأحمد وابن سعد.
(٢) صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم :(١٣٦٥/٣ ح ٣٥٢٤)، وفي المغازي، باب غزوة زيد بن حارثة :(١٥٥١/٤ ح ٤٠٠٤)، وباب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه :(١٦٢٠/٤ ح٤١٩٨، ٤١٩٩)، وفي الأيمان والنذور، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : "وايم الله" :(٢٤٤٥/٦ ح ٦٢٥٢)، وفي الأحكام، باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثا :(٢٦٢٨/٦ ح ٦٧٦٤).
(٣) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل زيد بن حارثة وابنه أسامة :(١٩٥/١٥، ١٩٦).
(٤) المسند :(٢٠/٢، ٨٩، ١٠٦، ١١٠).
(٥) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب زيد بن حارثة رضي الله عنه :(٦٣٥/٥ ح ٣٨١٦).
(٦) فضائل الصحابة :(٩٧-١٠١ ح ٧٨، ٨٢، ٨٣).
(٧) الطبقات الكبرى :(٢٤٩/٢-٢٥٠، ٦٥/٤، ٦٦).
(٨) الإحسان :(٩٤/٩ ح ٧٠٠٤، ص ٩٩ ح ٧٠١٩).
(٩) مسند أبي يعلى :(٣٥٢/٩ ح ٥٤٦٢).
(١٠) السنن الكبرى :(١٢٨/٣، ٤٤/٨، ١٥٤).
(١١) المعجم الكبير :(٢٩٨/١٢-٢٩٩ ح ١٣١٧١).
(١٢) شرح السنة :(١٤٢/١٤ ح ٢٩٣٩).
(١٣) أخرجه ابن أبي شيبة :(١٣٩/١٢ ح ١٢٣٥٥).
(١٤) أخرجه ابن هشام في السيرة :(٣٩٦/٤). وأخرج ابن عساكر هذا الحديث من طرق كثيرة، تاريخ دمشق :(٢٠٨/١-٢١٦).

وفي الحديث فضيلة ظاهرة لأسامة وأبيه رضي الله عنهما، قال الزهري :"كان أسامة بن زيد يدعى بالأمير حتى مات، يقولون : بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لم ينزعه حتى مات"(١).

٨٣ - عن أنس رضي الله عنه قال : دخل أبو طلحة على النبي صلى الله عليه وسلم في شكواه الذي قبض فيها فقال : "أقرأ قومك السلام، فإنهم أعفة صبر".

وفي لفظ(٢)"فإنهم ماعلمت أعفة صبر". حديث ضعيف

أخرجه الطيالسي(٣)، ومن طريقه ابن السني(٤)، وأخرجه الحاكم(٥)، وقال : "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي. وفي إسناده محمد بن ثابت(٦) وهو ضعيف.

٨٤ - عن أم الفضل رضي الله عنها قالت : بينما أنا قاعدة عند رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو مريض - فبكيت، فقال : "مايبكيك ؟"، فقلت : أخشى عليك، فلا ندري مانلقى بعدك من الناس، قال : "أنتم المستضعفون بعدي". حديث ضعيف

أخرجه أحمد(٧)، والطبراني(٨)، وفي إسناده يزيد بن أبي زياد(٩) وهو ضعيف. قال الهيثمي : "وفيه يزيد بن أبي زياد وضعفه جماعة"(١٠).

٨٥ - عن علي الهلالي(١١) قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في شكاته التي قبض فيها، فإذا فاطمة رضي الله عنها عند رأسه، قال : فبكت حتى ارتفع صوتها، فرفع رسول الله صلى الله

---

(١) قال الهيثمي :"رواه الطبراني مرسلا، ورجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد :(٢٨٦/٩). (٢) وهو لفظ ابن السني والحاكم.
(٣) مسند أبي داود الطيالسي : (٢٧٣ ح ٢٠٤٩).
(٤) عمل اليوم والليلة :(١٣٠ ح ٣٣٣).
(٥) المستدرك :(٧٩/٤).
(٦) محمد بن ثابت بن أسلم البناني، البصري، ضعيف، من السابعة، التقريب :(٤٧٠). (٧) المسند :(٣٣٩/٦).
(٨) المعجم الكبير :(٢٣/٢٥).
(٩) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يلقن، وكان شيعيا، التقريب :(٦٠١).
(١٠) مجمع الزوائد :(٣٤/٩).
(١١) ذكره الحافظ في الإصابة :(٥١١/٢)، ولم يزد في ترجمته عن الإشارة إلى حديثه هذا.

عليه وسلم طرفه إليها، فقال : "حبيبتي فاطمة، مالذي يبكيك ؟ ". فقالت أخشى الضيعة من بعدك، فقال : "ياحبيبتي، أما علمت أنّ الله عز وجل اطلع إلى الأرض إطلاعة، فاختار منها أباك، فبعث برسالته، ثم اطلع إطلاعة فاختار منها بعلك، وأوحى الي أنْ انكحك إياه يافاطمة، ونحن أهل بيت قد أعطانا الله سبع خصال، لم يعط أحد قبلنا، ولايعطى أحد بعدنا :أنا خاتم النبيين، وأكرم النبيين على الله، وأحب المخلوقين إلى الله عز وجل، وأنا أبوك، ووصيي خير الأوصياء، وأحبهم إلى الله، وهو بعلك، وشهيدنا خير الشهداء، وأحبهم إلى الله، وهو عمك حمزة بن عبد المطلب، وهو عم أبيك وعم بعلك، ومنا سبطا هذه الأمة، وهما إبناك الحسن والحسين، وهما سيدا شباب أهل الجنة، وأبوهما ـ والذي بعثني بالحق ـ خير منهما يافاطمة، والذي بعثني بالحق، إنّ مهدي هذه الأمة، إذا صارت الدنيا هرَجاً ومرَجاً(١)، فلا كبير يرحم صغيراً، ولاصغير يوقر كبيراً، فيبعث الله عز وجل عند ذلك منهما من يفتتح حصون الضلالة، وقلوباً غلفاً، يقوم بالدين في آخر الزمان كما قمت به في أول الزمان، ويملأ الدنيا عدلا كما ملئت جوراً، يافاطمة، لاتحزني ولاتبكي، فإنّ الله عز وجل أرحم بك وأرأف عليك مني، وذلك لمكانك مني وموضعك من قلبي، وزوجك الله عز وجل، وهو أشرف أهل بيتك حسباً، وأكرمهم منصباً، وأرحمهم بالرعية، وأعدلهم بالسوية، وأبصرهم بالقضية، وقد سألت ربي عز وجل أن تكوني أول من يلحقني من أهل بيتي "، قال علي رضي الله عنه : فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم تبق فاطمة رضي الله عنها بعده إلا خمسة وسبعين يوما حتى ألحقها الله به صلى الله عليه وسلم . حديث موضوع

أخرجه الطبراني(٢)، ونسبه السلمي في "عقد الدرر"(٣) لأبي

---

(١) المرج، محركة : الفساد والقلق، والإختلاط. والإضطراب، وإنما يسكن مع الهرج، وهرج الناس يهرجون : وقعوا في فتنة واختلاط وقتل، القاموس المحيط :(٢٦٢ ، ٢٦٨).
(٢) المعجم الكبير :(٣/٥٧-٥٨ ح ٢٦٧٥).
(٣) عقد الدرر في المهدي المنتظر :(٢٢٥ ح ٢٤٨ ، ص ٢٧٩ ح ٣٢٣).

نعيم في صفة المهدي، وفي إسناده الهيثم بن حبيب، قال الذهبي – في ترجمته – : "الهيثم بن حبيب، عن سفيان بن عيينة، بخبر باطل في المهدي، هو المتهم به"(١)،وذكر في المغني نحوه إلا أنه قال : "بخبر كذب في المهدي هو آفته(٢)". وقال الهيثمي : "رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه الهيثم بن حبيب، وقد اتهم بهذا الحديث"(٣). وقال في موضع آخر : "وفيه الهيثم بن حبيب، قال أبو حاتم : منكر الحديث، وهو متهم بهذا الحديث(٤)".

وورد من حديث أبي أيوب الأنصاري، ولفظه : "نبينا خير الأنبياء، وهو أبوك، وشهيدنا خير الشهداء وهو عم أبيك حمزة، ومنا من له جناحان يطير بهما في الجنة حيث يشاء، وهو ابن عم أبيك جعفر، ومنا سبطا هذه الأمة : الحسن والحسين، وهما ابناك، ومنا المهدي(٥).

٨٦ – عن ابن عباس قال : جاء العباس رضي الله عنه يعود النبي صلى الهل عليه وسلم في مرضه، فرفعه فأجلسه على سريره، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رفعك الله ياعم"، فقال العباس : هذا علي يستأذن فقال : "يدخل"، فدخل ومعه الحسن والحسين. فقال : هؤلاء ولدك يارسول الله، قال : وهم ولدك ياعم"، قال : أحبهما، فقال : "أحبك الله كما أحببتهما". حديث ضعيف جدا

---

(١) ميزان الإعتدال :(٤/٣٢٠).
(٢) المغني في الضعفاء :(٢/٣٧٦).
(٣) مجمع الزوائد : (٨/٢٥٣).
(٤) مجمع الزوائد :(٩/١٦٦-١٦٧).
(٥) أخرجه الطبراني في الصغير :(الروض الداني :١/٧٥ ح ٩٤)، وفي إسناده : حرب بن الحسن الطحان، قال الأزدي : "ليس حديثه بذاك"، الميزان :(١/٤٦٩)، وحسين الأشقر، وكان يغلو في التشيع، وقد سبق، وعباية بن ربعي وهو أيضا من غلاة الشيعة، الميزان :(٢/٣٨٧)، وقيس بن الربيع وفيه ضعف وقد سبق، والأعمش وهو مدلس وقد عنعنه، وشيخ الطبراني أحمد بن العباس المروي لم أجده، وقال الهيثمي : "وفيه قيس بن الربيع وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات"، مجمع الزوائد :(٩/١٦٦)، وقال في موضع آخر : "رواه الطبراني، وله في الصغير عن أبي أيوب أيضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نبينا خير الأنبياء"، رواه بأسانيد، وأحدها حسن"، مجمع الزوائد :(٨/٢٥٣).

أخرجه الطبراني(١)، والعقيلي(٢)، وابن الجوزي(٣)، والخطيب(٤)، وفي إسناده محمد بن يحيى الحجري(٥) وهو ضعيف. قال الهيثمي : "وفيه محمد بن يحيى الحجري وهو ضعيف(٦)".

٨٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : آخر ماتكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اخلفوني في أهل بيتي".

قال الهيثمي : "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف(٧)".

٨٨ - عن سعيد بن عبدالله (٨)، عن أبيه قال : لما رأت الأنصار أنّ النبي صلى الله عليه وسلم يزداد ثقلاً أطافوا بالمسجد، فدخل العباس رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم، فأعلمه بمكانهم وإشفاقهم، ثم دخل عليه الفضل فأعلمه بمثل ذلك، ثم دخل عليه علي رضي الله عنه فأعلمه بمثله، فمد يده وقال : "ها"، فتناولوه، فقال : "ماتقولون ؟"، قالوا : نقول : نخشى أن تموت، وتصايح نساؤهم لاجتماع رجالهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج متوكئا على علي والفضل، والعباس أمامه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم معصوب الرأس، يخطّ برجليه، حتى جلس على أسفل مرقاة من المنبر، وثاب الناس إليه، فحمد الله وأثنى عليه، وقال : "ياأيُّها الناس، إنّه بلغني أنكم تخافون علي الموت، كأنّه استنكار منكم للموت، وماتنكرون من موت نبيكم ؟ ألم أُنع اليكم وتنعى إليكم أنفسكم ؟

---

(١) في الصغير : (الروض الداني : ١٥٩/١ ح ٢٤٦)، والأوسط : (٤٦٠/٣ ح ٢٩٨٦).
(٢) الضعفاء الكبير : (١٤٨/٤)، وقال العقيلي : "ولايتابع عليه".
(٣) العلل المتناهية : (٢٥٧/١-٢٥٨ ح ٤١٤).
(٤) تاريخ بغداد : (٧١/٦).
(٥) ذكره الحافظ في لسان الميزان (٤٢٥/٥-٤٢٦)، ونقل كلام العقيلي وقال : "ثم ساق له حديثا آخر يدل على أنه ليس بثقة".
(٦) مجمع الزوائد : (١٧٣/٩).
(٧) مجمع الزوائد : (١٦٣/٩)، وعاصم بن عبيدالله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ضعيف، التقريب : (٢٨٥).
(٨) سعيد بن عبد الله بن ضرار، قال أبو حاتم : ليس بقوي. الميزان : (١٤٦/٢)، وأبوه : عبدالله بن ضرار الأسدي، وهو ابن ضرار بن الأزور، قال أبو حاتم : ليس بالقوي، الميزان : (٤٤٧/٢).

هل خلد من قبلي فيمن بعث فاخلد فيكم ؟ ألا إني لاحق بربي، وإنكم لاحقون به، وإني أوصيكم بالمهاجرين الأولين خيراً، المهاجريـــن فيما بينهم، فإنّ الله عز وجل قال : "والعصر إنّ الإنسان لفي خسر، إلا الذين آمنوا" - إلى آخرها(١) -، وإنّ الأمور تجري بإذن الله، فلا يحملنكم استبطاء أمر على استعجاله، فإنّ الله عز وجل لايعجل لعجلة أحد، من غالب الله غلبه، ومن خادع الله خدعه : "فهل عسيتم إنْ توليتم أنْ تُفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم(٢)"، وأوصيكم بالأنصار خيراً، فإنّهم الذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلكم، أن تحسنوا إليهم، ألم يشاطروكم الثمار؟ ألم يوسعوا عليكم في الديار؟ ألم يؤثروكم على أنفسهم وبهم خصاصة؟ ألا فمن ولي أن يحكم بين رجلين فليقبل من محسنهم، وليتجاوز عن مسيئهم، ألا ولا تستأثروا عليهم، ألا وإني فرط لكم، وأنتم لاحقون بي، ألا وإنّ موعدكم الحوض، حوضي أعرض مما بين بصرى الشام وصنعاء اليمن، يصب فيه ميزاب الكوثر، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وألين من الزبد، وأحلى من الشهد، من شرب منه لم يظمأ أبداً، حصباؤه اللؤلؤ، وبطحاؤه المسك، من حرمه في الموقف غداً حرم الخير كله، ألا فمن أحبَّ أن يرده عليّ غداً فليكفف لسانه ويده إلا مماينبغي". فقال العباس : يانبي الله، أوص بقريش، فقال : "إنما أوصي بهذا الأمر قريشاً، والناس تبع لقريش، برهم لبرهم، وفاجرهم، فاستوصوا - آل قريش - بالناس خيرا، ياأيها الناس، إنّ الذنوب تغير النعم، وتبدل القسم، فإذا برّ الناس برهم أئمتهم، وإذا فجر الناس عقوهم، قال تعالى : "وكذلك نولي بعض الظالمين بعضاً بما كانوا يكسبون"(٣).

ذكره الغزالي في الإحياء(٤)، وقال العراقي : "هو حديث مرسل ضعيف، وفيه نكارة، ولم أجد له أصلاً، وأبوه عبدالله بن ضرار بن الأزور تابعي روى عن ابن مسعود، قال أبوحاتم فيه وفي أبيه : ليس بالقوي(٥)".

---

(١) سورة العصر. (٢) محمد : ٢٢. (٣) الأنعام:١٢٩.
(٤) إحياء علوم الدين :(٤/٤٩٩-٥٠٠).
(٥) المغني عن حمل الأسفار:(حاشية الإحياء :٤/٥٠٠).

الفصل الثالث

وفاته صلى الله عليه وسلم

وفيه خمسة مباحث

المبحث الأول :

احتضاره صلى الله عليه وسلم ووفاته

٨٩- عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول - في مرضه الذي مات فيه -:"يا عائشة ، ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري (١) من ذلك السم". حديث صحيح .

أخرجه البخاري (٢) معلقاً، واللفظ له ، والبيهقي (٣)، والحاكم (٤)، وقال :"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري فقال : وقال يونس"، ووافقه الذهبي.

وعن أنس رضي الله عنه (٥):" أنّ يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة، فأكل منها، فجيء بها ، فقيل : ألا نقتلها؟ قال:"لا". فما زلت أعرفها في لهوات(٦) النبي صلى الله عليه وسلم".

وورد عن كعب بن مالك(٧) :أنّ أم مبشر(٨) قالت للنبي صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه - :ما يتهم بك يا رسول الله ؟ فإني لا أتهم بابني إلا الشاة المسمومة التي أكل معك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم:"وأنا لا أتهم بنفسي إلا ذلك، فهذا أوان قطع أبهري".

---

(١) الأبهر: عرق في الظهر ، النهاية : (١٨/١).
(٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :(١٦١١/٤ ح٤١٦٥).
(٣) دلائل النبوة : (١٧٢/٧).
(٤) المستدرك :(٥٨/٣).
(٥) أخرجه البخاري، كتاب الهبة وفضلها ، باب قبول الهدية من المشركين:(٩٢٣/٢ ح٢٤٧٤)، ومسلم: كتاب السلام،باب السم:(١٧٨/١٤، ١٧٩)، والبيهقي في السنن:(٤٦/٨ ، ١١/١٠)، والطبراني في الأوسط :(٢٠٩/٣-٢١٠ ح ٣٤٣٨).
(٦) جمع لهاة، وهي اللحمات في سقف اقصى الفم، النهاية :(٢٨٤/٤).
(٧) أخرجه أبو داود، كتاب الديات، باب فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات، أيقاد منه؟:(٦٥١/٤ ح٤٥١٣)، وأحمد:(١٨/٦)، والحاكم: (٢١٩/٣)، وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه عبد الرزاق:(٢٩/١١ ح١٩٨١٥).
(٨) بنت البراء بن معرور، امرأة زيد بن حارثة، وكانت من كبار الصحابة ، الإستيعاب:(٤٩٤/٤)، والإصابة :(٤٩٥/٤).

وقال ابن مسعود (١) : " لأن أحلف تسعاً أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قُتل قتلاً أحب إليّ من أن أحلف واحدة أنّه لم يُقتل ، وذلك أنّ الله عزوجل اتخذه نبياً ، واتخذه شهيداً ".

وللحديث شواهد ، من حديث أبي سلمة (٢) ، وأبي هريرة (٣) ، وابن عباس(٤) ، وجابر (٥) ، والشعبي (٦) من قوله .

وفيه دليل على أثر السم في وفاته صلى الله عليه وسلم .

٩٠- عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه ركوة (٧) ، أو علبة ، فيها ماء -يشك عمر- ، فجعل يدخل يده في الماء ، فيمسح بها وجهه ويقول: " لا إله إلا الله . إنّ للموت سكرات". ثم نصب يده فجعل يقول: " في الرفيق الأعلى". حتى قبض ومالت يده . حديث صحيح . أخرجه البخاري (٨) .

٩١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يموت وعنده قدح فيه ماء ، فيدخل يده في القدح ، ثم

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك: (٥٨/٣) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه عبد الرزاق: (٢٦٩/٥ح٩٥٧١) ، وأحمد: (٣٨١/١ ، ٤٣٤) ، وابو يعلي : (١٣٢/٩ح٥٢٠٧) ، وابن سعد في سياق طويل : (٢٠١/٢) ، والطبراني في الكبير: (١٣٤/١٠ح١٠١١٩) ، وقال الهيثمي:"رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح" ، مجمع الزوائد: (٣٤/٩) .

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الديات، باب فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات، أيقاد منه: (٦٥٠/٤-٦٥١ح٤٥١٢) .

(٣) أخرجه الدارمي في سننه: (٣٢/١) ، والحاكم في المستدرك : (٢١٩/٣) وقال:"صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه" ، وسكت عنه الذهبي.

(٤) أخرجه ابن سعد: (٤٤٥/١) ، وأخرج نحوه الطبراني في الكبير: (٢٠٤/١١ح١١٥٠٣) ، وقال الهيثمي :"وإسناده حسن" ،مجمع الزوائد:.(٣٥/٩) . وفي إسناد الطبراني ابن لهيعة وفيه ضعف. وفي إسناد ابن سعد هلال بن خباب وقد اختلط.

(٥) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة: (٢٦٤/٤) .

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك: (٥٩/٣) ، ونحوه بإسناد آخر من طريق السري بن إسماعيل: (٦٤/٣) ، وقال الذهبي :"قلت: السري متروك".

(٧) قال البخاري في صحيحه :"العلبة من الخشب والركوة من الأدم" ، صحيح البخاري : (٢٣٨٧/٥) .

(٨) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب سكرات الموت: (٢٣٨٧/٥ح٦١٤٥) ، وأخرجه متصلا بحديث السواك في كتاب المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (١٦١٦/٤-١٦١٧ ح٤١٨٤) .

يمسح وجهه بالماء، ثم يقول "اللهم أعني على سكرات الموت"(١).

أخرجه أحمد (٢)، واللفظ له، والترمذي(٣)، وقال:"هذا حديث حديث حسن.

حسن غريب"،وابن ماجه (٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥)، وفي الوفاة (٦)، وابن أبي شيبة (٧)، وابن سعد (٨)، والطبري(٩)، وأبو يعلى(١٠)،والحاكم (١١) وصححه،ووافقه الذهبي،وأخرجه البيهقي(١٢)، والبغوي(١٣)، والخطيب(١٤)، كلهم من طريق موسى بن سرجس وهو مستور(١٥).

ويشهد له حديث البخاري السابق، كما أخرج نحوه ابن سعد من حديث محمد بن عمر (١٦) مرسلاً، ومن حديث محمد بن علي (١٧) مرسلاً كذلك، وفي كليهما الواقدي.

وقد حسن إسناده الحافظ (١٨)، بينما ضعّفه الألباني(١٩)، والأرجح تحسينه، إذ أنّ موسى بن سرجس قد روى عنه جماعة، وحسّن حديثه الترمذي، مع تصحيح الحاكم، وتحسين الحافظ، فضلاً عن أنّه يشهد له حديث البخاري السابق.

---

(١) سكرة الموت: شدته وهمه وغشيته، القاموس المحيط :(٥٢٤).
(٢) المسند : (٦٤/٦، ٧٠، ٧٧، ١٥١).
(٣) سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في التشديد عند الموت:(٣٠٨/٣ ح٩٧٨).
(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم :(٥١٩/١ح١٦٢٣).
(٥) عمل اليوم والليلة :(٥٨٩ح١٠٩٣).
(٦) الوفاة : (٤٦-٤٧ح٣٥).
(٧) مصنف ابن أبي شيبة : (٢٥٨/١٠ -١٥٩).
(٨) الطبقات الكبرى: (٢٥٨/٢).
(٩) تاريخ الرسل والملوك:(١٩٧/٣، ١٩٨).
(١٠) مسند أبي يعلى: (٩/٨ ح٤٥١٠).
(١١) المستدرك:(٤٦٥/٢، ٥٦/٣).
(١٢) دلائل النبوة :(٢٠٧/٧).
(١٣) الأنوار :(٧٤٩/٢ ح١١٩٨).
(١٤) تاريخ بغداد :(٢٠٨/٧).
(١٥) التقريب:(٥٥١).
(١٦) الطبقات الكبرى :(٢٥٨/٢).
(١٧) المرجع السابق، ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقر.
(١٨) فتح الباري :(٣٦٢/١١).
(١٩) في تحقيقه لفقه السيرة للغزالي :(٤٩٩).

٩٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: مات النبي صلى الله عليه وسلم، وإنه لبين حاقنتي(١) وذاقنتي(٢)، فلا أكره شدة الموت لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم". حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٣)، واللفظ له، والترمذي(٤)، ولفظه: "ما أغبط أحداً بهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم"، والنسائي(٥)، وأحمد(٦)، والبغوي(٧).

٩٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحري ونحري، فلما خرجت نفسه لم أجد ريحا قط أطيب منها. حديث صحيح.

أخرجه أحمد(٨)، والبيهقي(٩)، والبزار(١٠)، قال الهيثمي: "ورجاله رجال الصحيح" :(١١).

وأورده ابن كثير في "البداية والنهاية"، وقال: "إسناده صحيح على شرط الصحيحين، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة"(١٢).

وفي هذا الحديث معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم،وفيه كذلك فضل عائشة رضي الله عنها،حيث توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها،وفي حجرها، وفي ليلتها، وقد جاء هذا في أحاديث كثيرة.(١٣)

---

(١) الحاقنة : الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق، النهاية :(١/٤١٦).
(٢) الذاقنة : الذقن، وقيل طرف الحلقوم، وقيل ما يناله الذقن من الصدر، النهاية :(٢/١٦٢).
(٣) صحيح البخاري ، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :(٤/١٦١٥ح١٤٨١).
(٤) سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في التشديد عند الموت: (٣/٣٠٩ح٩٧٩).
(٥) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب شدة الموت :(٤/٦-٧ ح١٨٣٠). وأخرجه في الوفاة :(٥٠-٥١ ح٣٠).
(٦) المسند: (٦/٦٤ ، ٧٧).
(٧) الأنوار :(٢/٧٥٠ ح١١٩٩).
(٨) المسند: (٦/١٢١).
(٩) دلائل النبوة: (٧/٢١٣).
(١٠) كشف الأستار :(١/٤٠١).
(١١) مجمع الزوائد :(٩/٣٧).
(١٢) البداية والنهاية:(٥/٢٤١).
(١٣) انظر الأحاديث :(٤٨ ،٧١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٦ ، ١١٤ ، ١١٦) من هذا البحث.

٩٤- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: والذي أحلف به، إن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: عدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة بعد غداة يقول: "جاء علي" مراراً، قالت: وأظنه كان بعثه في حاجة، قالت: فجاء بعد، فظننت أنّ له إليه حاجة، فخرجنا من البيت، فقعدنا عند الباب، فكنت من أدناهم إلى الباب، فأكب عليه علي، فجعل يساره ويناجيه، ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك، فكان أقرب الناس به عهداً. حديث حسن.

أخرجه أحمد(١)، وابن أبي شيبة(٢)، وأبو يعلى(٣)، والطبراني(٤)، والنسائي في الوفاة(٥)، والحاكم(٦)، وصححه، ووافقه الذهبي. وإسناده حسن، فيه أم موسى(٧)، ولا يرتقي حديثها إلى درجة الصحيح.

وهذا الحديث يدل على أنّ علياً رضي الله عنه كان آخر الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته، وهو معارض بالحديث السابق وغيره، والذي يدل على أنّ عائشة هي آخر الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الراجح.

قال الحافظ - بعد أن ذكر حديث أم سلمة -: "والحديث عن عائشة أثبت من هذا، ولعلها أرادت آخر الرجال به عهداً، ويمكن الجمع بأن يكون علي آخرهم عهداً به، وأنه لم يفارقه حتى مال، فلما مال ظن أنه مات، ثم أفاق بعد أن توجه فأسندته عائشة بعده إلى صدرها فقبض"(٨).

---

(١) المسند: (٣٠٠/٦).
(٢) مصنف ابن أبي شيبة: (٥٧/١٢-٥٨ ح ١٢١١٥).
(٣) مسند أبي يعلى: (٣٦٤/١٢ح٦٩٣٤).
(٤) المعجم الكبير: (٣٧٥/٢٣).
(٥) الوفاة: (٥٢ح٣٢).
(٦) المستدرك: (١٣٨/٣).
(٧) سبق ترجمتها.
(٨) فتح الباري: (١٣٩/٨).

٩٥- عن عمر بن علي(١) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -في مرضه-: "ادعوا لي أخي". قال: فدعي له علي، فقال: "ادن مني"، فدنوت منه، فاستند إليّ، فلم يزل مستندا إليّ وإنّه ليكلمني، حتى إنّ بعض ريق النبي صلى الله عليه وسلم ليصيبني، ثم نُزل برسول الله صلى الله عليه وسلم، وثَقُل في حجري، فصحت: يا عباس، أدركني فإني هالك، فجاء العباس، فكان جهدهما جميعاً أنْ أضجعاه.

حديث ضعيف جدا.

أخرجه ابن سعد(٢) مرسلاً، وفيه الواقدي، وقال الحافظ: "فيه انقطاع مع الواقدي، وعبد الله فيه لين"(٣).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "والله لتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنّه لمستند إلى صدر علي، وهو الذي غسله وأخي الفضل بن عباس، وأبى أبي أن يحضر وقال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أنْ نستتر"، وإسناده ضعيف(٤).

وورد كذلك في سياق حديث جابر، عن علي رضي الله عنهما، وفيه: "أسندته إلى صدري، فوضع رأسه على منكبي، فقال: "الصلاة الصلاة"، وإسناده ضعيف جدا.(٥)

وعن علي بن الحسين: "قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجر علي"، وورد نحوه عن الشعبي، وكلاهما مرسل وفيه الواقدي(٦).

---

(١) عمر بن علي بن أبي طالب، هو آخر ولد علي وفاة، التهذيب: (٤٢٧/٧).
(٢) الطبقات الكبرى: (٢٦٣/٢).
(٣) فتح الباري: (١٣٩/٨).
(٤) أخرجه ابن سعد: (٢٦٣/٢)، عن الواقدي، وقال الحافظ: "فيه الواقدي، وسليمان لا يعرف حاله"، فتح الباري: (١٣٩/٨).
(٥) أخرجه ابن سعد: (٢٦٣/٢)، عن الواقدي، وفيه: حرام بن عثمان، منكر الحديث جدا، قال ابن معين: الحديث عن حرام حرام، وكذا قال الجوزجاني والشافعي، وقال مالك ويحيى: ليس بثقة، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، الميزان: (٤٦٨/١-٤٦٩)، وقال الحافظ: "وفي سنده الواقدي وحرام بن عثمان، وهما متروكان"، فتح الباري: (١٣٩/٨).
(٦) أخرجه عنهما ابن سعد: (٢٦٣/٢)، وقال الحافظ عن حديث علي بن الحسين: "فيه انقطاع"، وقال عن حديث الشعبي: "فيه الواقدي والانقطاع، وأبو الحويرث اسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الحارث المدني، قال مالك: "ليس بثقة، وأبوه لا يعرف حاله"، فتح الباري: (١٣٩/٨).

وهذه الروايات مع ضعفها مخالفة للروايات الصحيحة التي تثبت أنّ النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو مستند إلى عائشة رضي الله عنها.

٩٦- عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما نبي يمرض إلا خُيِّر بين الدنيا والآخرة"، وكان في شكواه الذي قبض فيه، أخذته بحة شديدة، فسمعته يقول: "مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين"(١). فعلمت أنه خير.

وفي لفظ: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح: "إنّه لم يُقبض نبيٌّ حتى يرى مقعده من الجنة، ثم يخير"، فلما نزل به، ورأسه على فخذي، غُشي عليه، ثم أفاق، فاشخص بصره إلى سقف البيت، ثم قال: "اللهم الرفيق الأعلى". فقلت: إذا لا يختارنا، وعرفت أنّه الحديث الذي كان يحدثنا وهو صحيح. قالت: فكان آخر كلمة تكلم بها: "الرفيق الأعلى." حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٢)، واللفظ له، ومسلم(٣)، والترمذي(٤)، والنسائي في الوفاة(٥)، وفي عمل اليوم والليلة(٦)، وابن ماجه(٧)، ومالك(٨)، وأحمد(٩)، وابن سعد(١٠)،

---

(١) النساء: ٦٩.
(٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم: (٤/١٦٢٠ ح٤١٩٤)، وباب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤/١٦١٢-١٦١٤ ح٤١٧١، ٤١٧٢، ٤١٧٣، ٤١٧٦)، وفي التفسير، باب "فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين: (٤/١٦٧٥ ح٤٣١٠)، وفي المرضى، باب نهي تمني المريض الموت: (٥/٢١٤٧ ح٥٣٥٠)، وفي الدعوات، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم الرفيق الأعلى": (٥/٢٣٣٧ ح٥٩٨٨)، وفي الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه: (٥/٢٣٨٧ح ٦١٤٤).
(٣) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أم المؤمنين عائشة: (١٥/٢٠٨، ٢٠٩).
(٤) سنن الترمذي، كتاب الدعوات: (٥/٤٩١ ح ٣٤٩٦).
(٥) الوفاة: (٤٩-٥٠ ح٢٧، ٢٩).
(٦) عمل اليوم والليلة: (٥٨٩-٥٩٠ح ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦).
(٧) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم: (١/٥١٨ ح١٦٢٠).
(٨) الموطأ: (٥١٧ ح٥٦٤، ٥٦٥).
(٩) المسند: (٦/٧٤، ٨٩، ١٧٦، ٢٠٥، ٢٣١، ٢٦٩، ٢٧٤).
(١٠) الطبقات الكبرى: (٢/٢٢٩، ٢٣٠).

وابن أبي شيبة (١)، والطيالسي (٢)، وابن حبان (٣)، وحماد بن إسحاق (٤)، والطبري (٥)، وأبو يعلى (٦)، والبيهقي (٧)، والبغوي (٨)، وأبو نعيم (٩).

وأخرجه عبد الرزاق (١٠) بلفظ: "فلما اشتد مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "في الرفيق الأعلى"، ثلاث مرات، ثم قبض".

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الدنيا والآخرة، فاختار الآخرة" (١١). وورد نحوه عن أم سلمة مختصرا (١٢).

واختلف في المقصود بقوله: "الرفيق الأعلى"، قال الحافظ: "وظاهره أن الرفيق المكان الذي تحصل المرافقة فيه مع المذكورين... وقال الجوهري: الرفيق الأعلى الجنة. ويؤيده ما وقع عند أبي إسحاق: الرفيق الأعلى الجنة. وقيل: بل الرفيق هنا اسم جنس يشمل الواحد وما فوقه، والمراد: الأنبياء ومن ذكر في الآية... وزعم بعض المغاربة أنه يحتمل أن يراد بالرفيق الأعلى الله عز وجل لأنه من أسمائه..." (١٣).

وذكر السهيلي أن الحكمة في اختتام كلام النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمة كونها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب، حتى يستفاد منه الرخصة لغيره أنه لا يشترط أن يكون الذكر باللسان، لأن بعض الناس قد يمنعه من النطق مانع فلا يضره إذا كان قلبه عامرا بالذكر (١٤).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة: (١٠/٢٥٨، ٢٥٩).
(٢) مسند أبي داود الطيالسي: (٣٠٥ح١٤٥٦).
(٣) الإحسان: (٨/١٩٩ ح ٦٥٥٨، ص ٢١١ ح ٦٥٨٤).
(٤) تركة النبي صلى الله عليه وسلم: (٥٢).
(٥) تاريخ الرسل والملوك: (٣/١٩٦).
(٦) مسند أبي يعلى (٨/٢٨ ح ٤٥٣٤، ص ٦١ ح ٤٥٨٤).
(٧) السنن الكبرى: (٧/٦٩)، ودلائل النبوة: (٧/٢٠٨-٢٠٩).
(٨) شرح السنة: (١٤/٤٥-٤٧ح٣٨٢٨-٣٨٣٠)، والأنوار: (٢/٧٥٠-٧٥١ح١٢٥٠، ١٢٥١). (٩) حلية الأولياء: (٢/١٧٩).
(١٠) المصنف: (٥/٤٣٦ ح ٩٧٥٤).
(١١) أخرجه الطبراني في الأوسط: (١/٣٥٥ ح ٦٠١)، وأبو نعيم في الحلية: (٤/٣٣١-٣٣٢).
(١٢) أخرجه ابن سعد: (٢/٢٣٠)، وفي إسناده الواقدي.
(١٣) فتح الباري: (٨/١٣٧).
(١٤) الروض الأنف: (٤/٢٧٠)، وانظر: فتح الباري: (٨/١٣٨).

٩٧- عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"ما بعث الله نبيا إلا عاش نصف عمر الذي قبله". حديث ضعيف.

أخرجه ابن عدي(١)، واللفظ له، والطحاوي (٢)، والطبراني(٣)، والحاكم(٤) وصححه، ووافقه الذهبي، وفيه: حبيب بن أبي ثابت وهو كثير الارسال والتدليس(٥)، وقد عنعنه، وكامل بن العلاء وهو صدوق يخطئ(٦).

وورد من حديث عائشة، وجاء فيه:"وإنه أخبرني أن عيسى بن مريم عاش عشرين ومائة سنة، ولا أراني إلا ذاهبا على رأس الستين" الحديث(٧).

وورد عن حذيفة بن أسيد الغفاري(٨)، كما ورد مرسلا عن يحيى بن جعدة(٩)، وفيه: "وإن عيسى بن مريم بعث لأربعين، وإني بعثت لعشرين"، وإبراهيم (١٠) نحوه، ويزيد بن أبي زياد(١١) وفيه :" عاش عيسى بن مريم مائة وخمسا وعشرين سنة، وهذه اثنتان وستون، ومات في نصف السنة".

والحاصل أن للحديث شواهد يتقوى بها، غير أن في متنه غرابة، وما جاء في بعض طرقه من الإشارة إلى عمر عيسى عليه السلام، قد اختلفت هذه الروايات، فضلا عن ضعفها فلا تتقوى.

---

(١) الكامل: (٦/٢٠٢).
(٢) مشكل الآثار :(٢/٣٨٤-٣٨٥).
(٣) المعجم الكبير :(٥/١٧١-١٧٢ ح٤٩٨٦).
(٤) المستدرك :(٣/٥٣٣).
(٥) التقريب :(١٥٠).
(٦) المرجع السابق :(٤٥٩).
(٧) أخرجه الفسوي في " المعرفة والتاريخ":(٣/٢٦٥-٢٦٦)، والطحاوي في "مشكل الآثار":(١/٤٩-٥٠)، وفي (٢/٣٨٤) مختصرا، والطبراني في الكبير:(٢٢/٤١٧-٤١٨)، والبيهقي في "دلائل النبوة":(٧/١٦٥-١٦٦)، وقال:"كذا في هذه الرواية، وقد روي عن ابن المسيب أن عيسى بن مريم عليه السلام حين رفع إلى السماء كان ابن ثلاث وثلاثين سنة، وعن وهب بن منبه: اثنتان وثلاثون سنة، فإن صح قول ابن المسيب ووهب فالمراد من الحديث - والله أعلم - بما يبقى في الأرض بعد نزوله من السماء".
(٨) سبق تخرجه عند الحديث رقم :(٥) من هذا البحث.
(٩) أخرجه ابن سعد:(٢/٣٠٨).
(١٠) أخرجه ابن سعد : (٢/٣٠٨).
(١١) أخرجه ابن سعد:(٢/١٩٥)، وفيه أبو معشر وفيه ضعف.

٩٨- عن عائشة رضي الله عنها: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين. حديث صحيح.

أخرجه البخاري(١)، ومسلم(٢)، والترمذي(٣)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وأحمد(٤)، وابن سعد(٥)، وعبد الرزاق(٦)، والطحاوي(٧)، وابن حبان(٨)، وأبو يعلى(٩)، والطبري(١٠)، والطبراني(١١)، والبيهقي(١٢).

وورد عن ابن عباس(١٣)، وأنس(١٤)، ومعاوية(١٥)، كما ورد عن

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: (١٣٠٠/٣ ح ٣٣٤٣)، وأخرجه في التاريخ الكبير: (٩/١).
(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم وإقامته بمكة والمدينة: (١٠١/١٥).
(٣) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب في سن النبي صلى الله عليه وسلم كم كان حين مات: (٥٦٥/٥ ح ٣٦٥٢)، وأخرجه في الشمائل: (٢٩٩ ح٣٦٤).
(٤) المسند: (٩٣/٦)، وأخرجه في العلل ومعرفة الرجال: (١٠٢/٢).
(٥) الطبقات الكبرى: (٣٠٩/٢، ٢٠٢/٣).
(٦) المصنف: (٥٩٨/٣ ح٦٧٨٢).
(٧) مشكل الآثار: (٣٨٦/٢، ٣٨٧).
(٨) الإحسان: (١٠١/٨ ح ٦٣٥٤).
(٩) مسند أبي يعلى: (١٣٤/٨ ح٤٦٧٤).
(١٠) تاريخ الرسل والملوك: (١٣٤/٣ ح ٤٦٧٤).
(١١) المعجم الكبير: (٥٨/١ ح ٢٨).
(١٢) دلائل النبوة: (٢٣٧/٧).
(١٣) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم: (١٣٩٨/٣ح٣٦٣٨)، وباب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة: (١٤١٦/٣-١٤١٧ح ٣٦٨٩، ٣٦٩٠)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم وإقامته بمكة والمدينة: (١٠١/١٥، ١٠٢) والترمذي، كتاب المناقب، باب في مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وابن كم كان حين بعث: (٥٥١/٥-٥٥٢ ح٣٦٢١)، وفي الشمائل: (٢٩٨ ح٣٦٢)، وأحمد: (٢٢٨/١، ٢٣٦، ٢٤٩، ٣٦٣، ٣٧٠، ٣٧١)، والطيالسي في مسنده: (٣٥٩ ح ٢٧٥١)، وابن سعد: (٣٠٩/٢)، وعبد الرزاق: (٥٩٨/٣ح٦٧٨٤)، وابن أبي شيبة: (٥٣/١٣ح١٥٧٣٥، ٢٨٩/١٤-٢٩١ ح١٨٣٩٣، ١٨٤٠٠)، وابن حبان: (١٠٢/٨ ح ٦٣٥٦)، والبيهقي في السنن: (٢٠٨/٦)، وفي الدلائل (١٣١/٢، ٥١٢، ٢٣٨/٧، ٢٣٩)، والطبري في تاريخه: (٢١٥/٣، ٢١٦).
(١٤) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم وإقامته بمكة والمدينة: (١٠١/١٥) وابن حبان: (الإحسان: ١٠٢/٨ ح ٦٣٥٥)، والبيهقي في الدلائل: (٢٣٧/٧)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق: (٣٨٨/٢)، وأبو حنيفة كما في جامع المسانيد: (٢١٤/١، ٢٢٤)، والبغوي في الأنوار: (٧٥٨/٢ ح١٢١٣).
(١٥) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم وإقامته بمكة والمدينة: (١٠٢/١٥، ١٠٣)، والترمذي، كتاب المناقب، باب في سن النبي صلى الله عليه وسلم كم كان حين بعث: (٥٦٥/٥ ح ٣٦٥٣)، وفي الشمائل (٢٩٩ ح ٣٦٣)، والنسائي في الوفاة: (٦٣ح٣٨)، وأحمد: (٩٦/٤، ٩٧، ١٠٠)، وابن سعد: (٣٠٩/٢).

سعيد بن المسيب(١)، والشعبي(٢)، ويحيى بن بكير(٣)، ويحيى بن سعيد(٤)، وأيفع بن عبد(٥)، وأبي جمرة عن أبيه(٦)، وأخرجه ابن سعد(٧) عن عبيد الله بن عتبة، وأبي جعفر الباقر، وأبي إسحاق، وعلي بن الحسين.

وقد رجّح هذا القول جماعة من العلماء؛ فقال البخاري: "وهذا أصح"(٨). وقال ابن سعد: "وهو الثبت عندنا"(٩)، وقال الذهبي: "وهو الصحيح الذي قطع به المحققون"(١٠). وقال ابن عبد البر: "والصحيح عندنا رواية من روى ثلاثا وستين"(١١).

٩٩- عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق(١٢)، وليس بالآدم (١٣)، وليس بالجعد القطط(١٤)، ولا بالسبط(١٥)، بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء. حديث صحيح.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق: (٥٩٨/٣ ح٦٧٨٢، ٦٧٨٣)، وابن أبي شيبة: (٦٢/١٣ ح١٥٧٧٠، ١٨٣٢٩٠/١٤)، وابن سعد: (٢٠٢/٣)، والطبري في تاريخه: (٢١٥/٣)، والبيهقي في الدلائل: (١٣٢/٢، ٣٠٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق: (٥٩٩/٣ ح ٦٧٨٥)، وابن سعد: (٣٠٩/٢)، وأحمد في العلل: (٣٧٦/١)، والبيهقي في الدلائل: (١٣٢/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير: (٦١/١ح٤٢)، وقال الهيثمي: "ورجاله ثقات إلا أنه قال عن الزبير بن بكار"، مجمع الزوائد (٦٠/٩).

(٤) العلل ومعرفة الرجال: (٢٢١/٢).

(٥) المرجع السابق: (٢٢٤/١).

(٦) تاريخ الطبري: (٢١٥/٣)، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد: (١٩٧/١).

(٧) الطبقات الكبرى: (٣٠٩/٢).

(٨) التاريخ الكبير: (٢٥٥/٣).

(٩) الطبقات الكبرى: (٣٠٩/٢).

(١٠) السيرة النبوية للذهبي: (٤٠١).

(١١) الاستيعاب: (٤٠/١).

(١٢) هو الكريه البياض كلون الجص، يريد أنه كان نير البياض، النهاية: (٣٧٤/٤).

(١٣) قال النووي: الآدم: الأسمر، معناه ليس بأسمر، ولا بأبيض كريه البياض، بل أبيض بياضا نيرا"، صحيح مسلم بشرح النووي: (١٠٠/١٥).

(١٤) القطط: الشديد الجعودة، وقيل الحسن الجعودة، والأول أكثر، النهاية: (٨١/٤).

(١٥) السبط من الشعر: المنبسط المسترسل، النهاية: (٣٣٤/٢).

أخرجه البخاري(١)، واللفظ له، ومسلم(٢)، وأحمد(٣)، ومالك(٤)، والترمذي(٥)، وعبد الرزاق(٦)، وابن أبي شيبة(٧)، والآجري(٨)، وابن سعد(٩)، وابن حبان(١٠)، وأبو يعلى(١١)، والطبري(١٢)، والطحاوي مختصراً(١٣)، والبيهقي(١٤)، والبغوي(١٥)، وابن عساكر(١٦).

وورد ذلك عن عروة(١٧).

قال الطحاوي:" ولما اختلفوا في ذلك هذا الإختلاف، كان ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي لمن وافقه منهم في ذلك على خلاف من خالفه منهم فيه، وفي ذلك ما حقق أنّ سنّه صلى الله عليه وسلم الذي توفي عنه ستون سنة. وبالله التوفيق"(١٨).

١٠٠- عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم: توفي وهو ابن خمس وستين. حديث صحيح.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم: (١٣٠٢/٣-١٣٠٣ح ٣٣٥٤، ٣٣٥٥)، وفي المغازي، باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: (١٦٢٠/٤ ح ٤١٩٥)، وفي اللباس، باب الجعد: (٢٢١١/٥ ح ٥٥٦٠).
(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم وإقامته بمكة والمدينة: (١٠٠/١٥، ١٠١).
(٣) المسند: (١٣٠/٣، ٢٤٠)، وفي: (١٤٥/٣، ١٦٥، ١٨٥) مقتصراً على ذكر الشيب.
(٤) الموطأ: (٥١٠ ح ١٦٦٤).
(٥) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب في مبعث النبي صلى الله وسلم وابن كم كان حين بعث: (٥٥٢/٥ ح ٣٦٢٣)، وأخرجه في الشمائل: (١٣-١٤ ح١، ص ٣٠١ ح ٣٦٧).
(٦) المصنف: (٥٩٩/٣ ح ٦٧٨٦).
(٧) مصنف ابن أبي شيبة: (٥٤/١٣ ح ١٥٧٣٧).
(٨) الشريعة: (٤٣٨، ٤٣٩).
(٩) الطبقات الكبرى: (٣٠٨/٢)، وفي: (٤٣٢/١) مقتصرا على ذكر الشيب.
(١٠) الإحسان: (١٠١/٨ ح ٦٣٥٣).
(١١) مسند أبي يعلى: (٢٦٨/٦ ح ٣٥٧٢، ص ٢٧٩ ح ٣٥٩٠، ص ٣١٧-٣١٨ ح ٣٦٣٨، ٣٦٤٠).
(١٢) تاريخ الرسل والملوك: (١٨٠/٣).
(١٣) مشكل الآثار: (٣٨٥/٢، ٣٨٨).
(١٤) دلائل النبوة: (٢٠١/١، ٢٠٣، ٢٣٦/٧، ٢٣٧).
(١٥) شرح السنة: (٢١٧/١٣-٢١٨ ح ٣٦٣٥)، والأنوار: (١٤١/١-١٤٢ ح١٥٤).
(١٦) تاريخ دمشق: (٤٧٨/١، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١).
(١٧) أخرجه ابن سعد: (٣٠٨/٢)، والطبري في تاريخه: (٢١٦/٣)، وفي مسلم: (١٠١/١٥) ما يشير إليه.
(١٨) مشكل الآثار: (٣٨٩/٢).

أخرجه مسلم (١)، والترمذي(٢)، وقال :هذا حديث حسن"، وأحمد(٣)، وعبد الرزاق(٤)، وابن أبي شيبة(٥)، وابن سعد (٦)، والطحاوي(٧)، والطبري (٨)، والطبراني(٩)، وأبو يعلى(١٠)، والبيهقي(١١)، والبغوي(١٢)، وورد ذلك عن دغفل بن حنظلة(١٣)، وأنس(١٤).

قال البيهقي - بعد أن روى حديث دغفل - :"وهذا يوافق رواية عمار ومن تابعه، عن ابن عباس، ورواية الجماعة عن ابن عباس في ثلاث وستين أصح، فهم أوثق وأكثر، وروايتهم توافق الرواية الصحيحة عن عروة، عن عائشة، وإحدى الروايتين عن أنس،والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قول سعيد بن المسيب وعامر الشعبي، وأبي جعفر محمد ابن علي رضي الله عنه "(١٥).

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل، باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم وإقامته بمكة والمدينة :(١٥/١٠٣-١٠٤).
(٢) سنن الترمذي ، كتاب المناقب، باب في مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وابن كم كان حين بعث : (٥/٥٥٢ ح ٣٦٢٢)، وباب في سن النبي صلى الله عليه وسلم وكم كان حين مات:(٥/٥٦٤ ح ٣٦٥٠ ، ٣٦٥١)، وأخرجه في الشمائل :(٣٠٠ ح ٣٦٥).
(٣) المسند:(١/٢٢٣ ، ٢٥٩)، والعلل ومعرفة الرجال: (٢/٢٨٤).
(٤) المصنف : (٣/٦٠٠ ح ٦٧٩٠).
(٥) مصنف ابن أبي شيبة :(١٤/٢٩٠-٢٩١ ح ١٨٣٩٦ ، ١٨٣٩٨).
(٦) الطبقات الكبرى :(٢/٣١٠).
(٧) مشكل الآثار : (٢/٣٨٦ ، ٣٨٩).
(٨) تاريخ الرسل والملوك :(٣/٢١٦).
(٩) المعجم الكبير :(١/٥٩ ح٣٦).
(١٠) مسند أبي يعلى:(٤/٣٠٢ ح ٢٤١٢).
(١١) دلائل النبوة : (٧/٢٤٠ - ٢٤١).
(١٢) الأنوار :(٢/٧٥٧-٧٥٨ ح١٢١٢ ، ١٢١٣).
(١٣) دغفل، بغين معجمة وفاء، اختلف في صحبته، والأكثر أنّه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، الإصابة :(١/٤٧٥)، وأخرج حديثه هذا البخاري في التاريخ الكبير: (٣/٢٥٥) ، وقال :"ولا يتابع عليه، ولا يعرف سماع الحسن من دغفل، ولا يعرف لدغفل إدراك النبي صلى الله عليه وسلم "، والترمذي في الشمائل:(٣٠٠ ح ٣٦٦)، وقال :"ودغفل لا نعرف له سماعاً من النبي صلى الله عليه وسلم، وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً"، وقال في جامعه :(٥/٥٦٥):" ولا يصح لدغفل سماع من النبي صلى الله عليه وسلم ولا رؤية"، وأخرجه الطبري في تاريخه :(٣/٢١٦)، والطحاوي في مشكل الآثار:(٢/٣٨٦)، وأبو يعلى في مسنده :(٤/٣٠٢ ح٢٤١٢)، والبيهقي في الدلائل:(٧/٢٤١)، قال الهيثمي:" ورجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد:(١/١٩٧)، وقال الذهبي : "وهو إسناد صحيح"، السيرة النبوية للذهبي :(٤٠١).
(١٤) قال الهيثمي : " رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد :(١/١٩٦).
(١٥) دلائل النبوة : (٧/٢٤١).

١٠١- عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنّ النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن اثنتين وستين سنة وستة أشهر.

ذكره محقق كتاب " السيرة النبوية للذهبي " نقلا عن نسخة أخرى للمخطوطة (١)، وهو مروي عن مكحول. (٢)

وورد عن قتادة أنّه صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن اثنتين وستين سنة .(٣) وروى عمر بن شبة أنّه عاش إحدى أو اثنتين وستين ولم يبلغ ثلاثاً وستين(٤).

وهذه الروايات غريبة(٥)، وهي لا تقوى على معارضة الروايات الصحيحة السابقة التي تذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين ، أو ستين ، أو خمس وستين ، والراجح منها أنه توفي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين.

قال الحافظ : " والحاصل إنّ كل من روي عنه من الصحابة ما يخالف المشهور - وهو ثلاث وستون - جاء عنه المشهور، وهم: ابن عباس وعائشة وأنس، ولم يختلف عن معاوية أنّه عاش ثلاثاً وستين ، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي، ومجاهد، وقال احمد: هو الثبت عندنا "(٦).

قال : " وقد جمع بعضهم بين الروايات المشهورة بانّ من قال خمس وستون جبر الكسر، وفيه نظر، لأنّه يخرج منه أربع وستون فقط، وقلّ من تنبه لذلك"(٧).

١٠٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ولد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين ، واستنبئ يوم الإثنين ، وتوفي يوم الإثنين ، وخرج مهاجراً من مكة إلى المدينة يوم الإثنين، وقدم المدينة يوم الإثنين، ورفع الحجر الأسود يوم الإثنين".
حديث ضعيف .

---

(١) السيره النبوية للذهبي :(الحاشية : ٤٠١).
(٢) اخرجه البيهقي في د لائل النبوة : (٢٥٥/٧) ، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية : (٢٥٩/٥) من طريق الفسوى.
(٣) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية :(٢٥٩/٥).
(٤) قال الحافظ في الفتح: "ومن الشذوذ ما رواه عمر بن شبة" فذكره، فتح الباري :(١٥١/٨).
(٥) فقد قال العلامة ابن كثير: ومن الأقوال الغريبة، وساق قول قتادة ومكحول، وغيرهما، البداية والنهاية :(٢٥٩/٥).
(٦)و(٧) فتح الباري :(١٥١/٨).

أخرجه أحمد(١)، والطبري في تاريخه (٢)، والطبراني(٣)، والبيهقي(٤)، وابن عساكر(٥)، والفسوي(٦)، وفي إسناده ابن لهيعة وفيه ضعف.

وورد عن ابن عباس نحوه ولكن قال فيه: "وتوفي في أول شهر ربيع الأول"(٧)، وهو ضعيف جداً.

وورد في بعض الفاظ حديث أبي قتادة الأنصاري قوله: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل عمر فقال: يا نبي الله صوم يوم الإثنين؟ قال: يوم ولدت فيه، ويوم أموت فيه"(٨).

ووفاته صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين جاء في سياق أحاديث متعددة، مذكورة في هذا البحث (٩). وقال ابن عبدالبر: "ومات يوم الإثنين بلا اختلاف".(١٠)

قال العراقي: "توفي النبي صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة، ولا خلاف بين أهل السير في الشهر، وكذلك لا خلاف في أنَّ ذاك كان يوم الإثنين، وممن صرَّح به من الصحابة: عائشة وابن عباس وأنس، ومن التابعين: أبو سلمة بن عبدالرحمن والزهري وجعفر بن محمد وآخرون"(١١).

---

(١) المسند: (٢٧٧/١)، والعلل ومعرفة الرجال: (٣٢٣/١، ٣٥٣/٢).
(٢) تاريخ الرسل والملوك: (٢١٧/٣).
(٣) المعجم الكبير: (٢٣٧/١٢ ح ١٢٩٨٤).
(٤) دلائل النبوة: (٢٣٣/٧، ٢٣٤).
(٥) تاريخ دمشق: (٣٩٨/١).
(٦) المعرفة والتاريخ: (٢٥١/٣)، وقد اقتبسه المحقق من "تاريخ الإسلام".
(٧) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة: (٤٦)، وخيثمة بن سليمان: (١٩٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق: (٣٩٨/١)، وليس في لفظ خيثمة وابن عساكر قوله: "أول". وفي إسناده: معلى بن عبدالرحمن الواسطي، وهو متهم بالوضع، وقد رمي بالرفض، التقريب: (٥٤١).
(٨) أخرجه بهذا اللفظ ابن خزيمة في صحيحه: (٢٩٩/٣ ح ٢١١٧)، وقد أخرجه مسلم: (٥٢،٥١/٨) وليس فيه قوله: "ويوم أموت فيه".
(٩) انظر الأحاديث: (٢٣، ٢٤، ٤٧، ١٢٨، ١٥٨) من هذا البحث.
(١٠) الدرر في اختصار المغازي والسير: (٢٧١).
(١١) التبصرة والتذكرة: (٢٣٨/٣)، وقال الحافظ: "وكاد يكون إجماعاً، لكن في حديث ابن مسعود عند البزار في حادي عشر رمضان"، فتح الباري: (١٢٩/٨).

واختلف في تحديد ذلك اليوم على أقوال:

الأول : أنّه في أول ربيع الأول . وهو مروي عن الليث(١) ، وورد عن عروة وابن شهاب أنهما قالا:" اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم الوجع، فأرسلت عائشة إلى أبي بكر، وأرسلت حفصة إلى عمر، وأرسلت فاطمة إلى علي، ولم يجتمعوا حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدر عائشة، وفي يومها يوم الإثنين". قال البيهقي : زاد إبراهيم : "حين زاغت الشمس بهلال ربيع الأول"(٢). وهو قال موسى بن عقبة(٣)، وابن زبر في الوفيات، وجزم به الخوارزمي (٤)، وهو مروي عن ابن عباس بإسناد ضعيف جداً كما سبق.

الثاني : في ثاني ربيع الأول، وهو قول سليمان التيمي(٥)، ومحمد بن قيس (٦)، وذكره الطبري عن الكلبي وأبي مخنف(٧)، ورجحه السهيلي(٨)، والعراقي (٩)، وابن حجر(١٠).

الثالث : في ثاني عشر ربيع الأول، وهو مروي عن عمر بن علي (١١) ، وهو قول ابن إسحاق والجمهور(١٢)، وبه جزم ابن الصلاح والنووي والذهبي وصحّحه ابن الجوزي، وبه صدّر المزي كلامه(١٣)، قال الذهبي :"ويروى نحو هذا في وفاته عن عائشة وابن عباس

---

(١) أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ :(٦٣/٣).
(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة :(٢٣٤/٧)، وفي إسناده إلى عروة : ابن لهيعة، وإسناده إلى الزهري حسن، فيه : إبراهيم بن المنذر، وهو صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن، التقريب :(٩٤).
(٣) السيرة النبوية للذهبي :(٣٩٧).
(٤) فتح المغيث شرح ألفية الحديث :(٣١٨/٣).
(٥) سبق برقم : (٢٢) .
(٦) سبق برقم :(٢٤).
(٧) السيرة النبوية للذهبي :(٣٩٧).
(٨) الروض الأنف :(٢٧٠/٤).
(٩) التقييد والإيضاح : (٤٣٤).
(١٠) فتح الباري :(١٣٠/٨).
(١١) سبق برقم :(٢٣).
(١٢) فتح الباري :(١٢٩/٨).
(١٣) التبصرة والتذكرة :(٢٣٨/٣) ، وانظر : صحيح مسلم بشرح النووي:(١٠٠/١٥).

إن صح ، وعليه اعتمد سعيد بن عفير، ومحمد بن سعد الكاتب"(١)، وجزم به أيضاً ابن حبان وابن عبدالبر(٢).

واستشكله السهيلي وغيره، وذلك للإجماع بأنّ يوم عرفة من حجة الوداع كان الجمعة، فلا يمكن أن يكون يوم الإثنين هو الثاني عشر من ربيع الأول سواء فرضت الشهور كوامل أو نواقص، وأجاب البارزي ثم ابن كثير باحتمال وقوع الأشهر الثلاثة كوامل، وأنّ أهل المدينة خالفوا أهل مكة في رؤية هلال ذي الحجة، فرآه أهل المدينة ليلة الجمعة، ورآه أهل مكة ليلة الخميس (٣). واستبعد هذا القول الحافظ، وذلك لأنّه يلزم توالي أربعة أشهر كوامل(٤).

وحمل بدر الدين ابن جماعة قول الجمهور: لاثنتي عشرة ليلة خلت منه، أي بأيامها كاملة، فتكون وفاته في اليوم الثالث عشر، وتفرض الشهور الثلاثة كوامل، ورده الحافظ العراقي بأنّ الذي يظهر من كلام أهل السير نقصان الثلاثة أو اثنين منها،(٥) وهو مع ذلك مخالف لاصطلاح أهل اللسان(٦).

الرابع : أنّه صلى الله عليه وسلم توفي لثلاثين خلت من ربيع الأول، وهو مروي عن عكرمة. (٧)

والراجح من هذه الأقوال: أنّه صلى الله عليه وسلم توفي في اليوم الثاني من ربيع الأول، لأنّه موافق للحسابات الفلكية، وروي عن سليمان التيمي بإسناد صحيح كما سبق، واستدل له العراقي بما روي عن ابن عمر أنّه قال: "لما قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض ثمانية فتوفي لليلتين خلتا من ربيع الأول"(٨). كما أنّ قولهم

---

(١) السيرة النبوية للذهبي :(٣٩٧). (٢) فتح المغيث : (٣١٨/٣).
(٣) التبصرة والتذكرة :(٢٣٨/٣-٢٣٩)، وفتح الباري :(١٢٩/٨ -١٣٠).
(٤) فتح الباري :(١٣٠/٨). (٥) التبصرة والتذكرة :(٢٣٩/٣).
(٦) فتح الباري :(١٣٠/٨).
(٧) أخرجه أحمد في "العلل ومعرفة الرجال":(٣٢٥/٢)، وإسناده منقطع ، قال فيه معمر: حدثني من سمع عكرمة.
(٨) التبصرة والتذكرة:(٢٤٠/٣)، ونسبه العراقي للخطيب في الرواة عن مالك، ثم ضعفه في " التقييد والإيضاح" فقال : " لا يصح، ففي إسناده: أبو بشر المصعبي، واسمه أحمد بن مصعب بن بشر المروزي، وقد اتهمه الدارقطني وابن حبان بوضع الحديث "، التقييد والإيضاح:(٤٣٤).

في ثاني عشر ربيع الأول يحتمل - كما قال الحافظ - أنهم قالوا : مات في ثاني شهر ربيع الأول ، فتغيرت فصارت ثاني عشر، واستمر الوهم بذلك يتبع بعضهم بعضاً من غير تامل(١).

واختلف - أيضاً - في تحديد وقت وفاته صلى الله عليه وسلم:

فعن محمد بن لبيبة (٢)، عن جده قال :" توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين حين زاغت الشمس، ودفن يوم الثلاثاء حين زاغت الشمس"، أخرجه ابن سعد (٣) عن الواقدي ، وقال: " وروى عن عبدالله بن محمد بن عمر، عن أبيه ، عن جده ، عن علي مثله "، وفي الإسنادين: الواقدي وهو ضعيف .

والقول بأنّه صلى الله عليه وسلم توفي حين زاغت الشمس، هو قول موسى بن عقبة (٤)، والأخنسي(٥) وقال : " ودفن يوم الأربعاء "، وقال السخاوي :" وكذا أخرج ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ له عن علي مثله "(٦).

وقال الأوزاعي :" توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين قبل أن ينتصف النهار"(٧). وجزم ابن إسحاق بانه صلى الله عليه وسلم مات حيث اشتد الضحى(٨). وقد سبق في حديث صحيح وفاته صلى الله عليه وسلم في آخر يوم الإثنين .(٩) .

قال الحافظ :" ويجمع بينهما بأنّ إطلاق الآخر بمعنى ابتداء الدخول في أول النصف الثاني من النهار، وذلك عند الزوال، واشتداد الضحى يقع قبل الزوال، ويستمر حتى يتحقق زوال الشمس، وقد جزم موسى بن عقبه عن ابن شهاب بانّه صلى الله عليه وسلم مات

---

(١) فتح الباري :(١٣٠/٨).
(٢) محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة ، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة ، ويقال : ابن أبي لبيبة ، ضعيف كثير الإرسال، التقريب :(٤٩٣). وجده ابن أبي لبيبة له ترجمة في الإصابة :(٤٢٠/٢). (٣) الطبقات الكبرى : (٣٠٥/٢).
(٤) السيرة النبوية للذهبي :(٣٩٧). (٥) المرجع السابق .
(٦) فتح المغيث :(٣٢١/٣).
(٧) المعرفة والتاريخ :(٢٦٣/٣)، والبيهقي في الدلائل:(٢٥٦/٧).
(٨) السيرة النبوية لابن هشام :(٤٠٤/٤).
(٩) انظر الحديث رقم :(٤٧). وفي حديث رقم :(٣٩)" حين اشتد الضحى " وفي : (٦٩) "فما انتصف النهار من ذلك حتى قبض الله رسوله".

حين زاغت الشمس، وكذا لأبي الأسود عن عروة، فهذا يؤيد الجمع الذي أشرت إليه "(١).

١٠٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم هو خميص (٢) البطن . حديث ضعيف.

أخرجه البيهقي (٣)، ونسبه الحافظ لأبي يعلى(٤)، وكذلك الهيثمي وقال:" وفيه طلحة البصري مولى عبدالله بن الزبير ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح"(٥).

١٠٤- عن رباح قال : قلت لمعمر : قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس؟ قال : نعم . حديث ضعيف .

أخرجه أحمد في المسند (٦)، وفي العلل (٧)، وهو مرسل.

١٠٥- عن مسروق قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً على اليمن، فقبض النبي صلى الله عليه وسلم فجأة، واستخلف أبو بكر. صحيح من قول مسروق.

أخرجه عبد الرزاق(٨)، عن مسروق من قوله .

١٠٦- عن أم معاوية: أنه لما شُك في موت النبي صلى الله عليه وسلم، قال بعضهم : قد مات، وقال بعضهم : لم يمت ، وضعت أسماء بنت عميس يدها بين كتفيه وقالت: قد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد رفع الخاتم من بين كتفيه . حديث ضعيف جداً.

أخرجه ابن سعد (٩) ، عن الواقدي ، وبعض رواته لم أعرفهم، وأخرجه البيهقي(١٠) عن الواقدي، عن شيوخه وهم مجهولون، وضعفه الحافظ ابن كثير وقال:" ثم هو منقطع بكل حال، ومخالف لما صح، وفيه غرابة شديدة وهو رفع الخاتم " (١١) .

---

(١) فتح الباري:(١٤٣/٨-١٤٤)، ونحوه في التبصرة والتذكرة للعراقي:(٢٤١/٣) وقال: "ويدل عليه ما رواه ابن عبدالبر بإسناده الى عائشة قالت: "مات رسول الله صلى الله عليه وسلم - وإنا لله وإنا اليه راجعون - ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الإثنين ".
(٢) يقال للرجل خمصان وخميص إذا كان ضامر البطن، وجمع الخميص خماص، النهاية :(٨٠/٢) . (٣) دلائل النبوة : (٢٢٠/٧).
(٤) المطالب العالية :(١٨٧/٣ ح٣٢١٢).
(٥) مجمع الزوائد :(٣١٢/١٠). (٦) المسند :(٢٧٤/٦).
(٧) العلل ومعرفة الرجال :(٤١١/١).
(٨) المصنف :(٥٦/٤ ح٦٩٥٤). ومسروق بن الأجدع، ثقة فقيه عابد، مخضرم، التقريب : (٥٢٨). (٩) الطبقات الكبرى :(٢٧٢/٢).
(١٠) دلائل النبوة :(٢١٩/٧). (١١) البداية والنهاية :(٢٤٤/٥).

١٠٧- عن ام سلمة رضي الله عنها قالت: وضعت يدي على صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات، فمر بي جمع آكل وأتوضأ ما تذهب ريح المسك من يدي .   حديث ضعيف .

أخرجه البيهقي (١)، وفي إسناده محمد بن قيس وهو ضعيف ، وأبو معشر وفيه ضعف وقد سبقت ترجمتهما .

١٠٨- عن عائشة رضي الله عنها قالت : مات رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب .   حديث ضعيف منكر .

نسبه الحافظ لأبي يعلى وقال : "هذا الحديث من منكرات ابن لهيعة "(٢) ، وقال الهيثمي :"رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى بنحوه ، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات"(٣).

وهذا الحديث فضلاً عن ضعفه مخالف للحديث الصحيح الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم :"ما كان الله ليعذبني به "(٤).

قال البوصيري :" هو حديث منكر ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح: "ذلك ما كان الله ليعذبني به ". (٥)

وقال الحافظ :" ومن أشنع ما رواه ابن لهيعة ، ما أخرجه الحاكم في المستدرك من طريقه عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة قالت: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب"، وهذا مما يقطع ببطلانه لما ثبت في الصحيح أنَّه قال لما لدوه :لم فعلتم هذا "قالوا : خشينا أن يكون بك ذات الجنب، فقال:" ما كان الله ليسلطها علي". وإسناد الحاكم إلى ابن لهيعة صحيح، والآفة فيه من ابن لهيعة ، فكأنه دخل عليه حديث في حديث"(٦).

---

(١) دلائل النبوة : (٢١٩/٧).
(٢) المطالب العالية : (٢٥٦/٤ ح ٤٣٨٣).
(٣) مجمع الزوائد :(٣٤/٩).
(٤) انظر الحديث رقم : (٣٥) من هذا البحث .
(٥) المطالب العالية :(الحاشية :٢٥٦/٤).
(٦) التهذيب :(٣٣١/٥).

١٠٩- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء ملك الموت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، في مرضه الذي قبض فيه، فاستأذن - وراسه في حجر علي - فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال علي رضي الله عنه: ارجع، فإنا مشاغيل عنك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " اتدري من هذا يا أبا حسن؟ هذا ملك الموت، ادخل راشداً". فلما دخل قال: إنَّ ربك عزوجل يقرئك السلام، قال: " أين جبريل؟"، قال: ليس هو قريب مني، الآن يأتي. فخرج ملك الموت حتى نزل عليه جبريل، فقال له جبريل عليه السلام - وهو قائم في الباب- : ما أخرجك يا ملك الموت؟ قال: التمسك محمد صلى الله عليه وسلم. فلما أن جلسا قال جبريل: "سلام عليك يا أبا القاسم، هذا وداع مني ومنك". فبلغني أنَّه لم يسلم ملك الموت على أهل بيت قبله، ولا يسلم بعده. حديث ضعيف جداً.

اخرجه الطبراني(١)، قال الهيثمي: "وفيه المختار بن نافع، وهو ضعيف" (٢).

١١٠- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - حين حضرته الوفاة، وهو يمد يده - وهو يقول: " يا جبريل، أين انت؟ " ثم يقبضها ويبسطها، ففعل ذلك مراراً، وهو يقول: "يا جبريل، اشفع لي عند ربي يهوِّن عليَّ الموت". فذكر أبو هريرة أنَّه سمع عائشة تقول: لقد سمعت مالم تسمع أذن من جبريل، وهو يقول: لبيك، لبيك.

أورده الهيثمي، وقال: " رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حسين ابن عبدالله بن ضميرة، وهو كذاب". (٣)

---

(١) المعجم الكبير: (١٤١/١٢ - ١٤٢ ح ١٢٧٠٨).
(٢) مجمع الزوائد: (٣٦/٩)، والمختار بن نافع، قال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وغيره: ليس بثقة، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، الميزان: (٨٠/٤).
(٣) مجمع الزوائد: (٣٥/٩)، وحسين بن عبدالله، كذبه مالك وأبو حاتم، وقال أحمد: لا يساوي شيئاً، الميزان: (٥٣٨/١).

١١١- عن علي رضي الله عنه أنّه دخل عليه نفر من قريش، فقال: ألا أحدثكم عن أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ؟ قال: قالوا: بلى، قال: لما كان قبل وفاة رسول الله صلى الله عيه وسلم بثلاث، هبط إليه جبريل، وقال: يا أحمد، إنّ الله أرسلني إليك إكراماً لك، وتفضيلاً لك، وخاصة لك، يسألك عما هو أعلم بنه منك، فيقول : كيف تجدك؟ قال :" أجدني مغموماً". قال : ثم جاء اليوم الثاني ، فقال : يا محمد، إنّ الله أرسلني إليك إكراماً لك ، وتفضيلاً لك ، يسألك عما هو أعلم به منك، يقول لك : كيف تجدك؟ قال :" أجدني يا جبريل مغموماً، وأجدنسي يا جبريل مكروباً". قال : ثم جاء اليوم الثالث، فقال: يا أحمد، إنّ الله تعالى أرسلني إكراماً لك، وتفضيلاً لك، وخاصة لك ، يسألك عما هو أعلم به منك، يقول: كيف تجدك؟ قال:"أجدني مغموماً، وأجدني مكروباً". قال: وهبط مع جبريل ملك في الهواء، يقال له إسماعيل على تسعين ألف ملك، قال: فقال جبريل: يا أحمد، هذا ملك الموت يستأذن عليك، ما استأذن على أدمي قبلك، ولا يستأذن على آدمي بعدك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ائذن له". قال : فدخل. قال: فقال ملك الموت: يا أحمد، إنّ الله أرسلني إليك، وأمرني أن أطيعك، إن أمرتني بقبض نفسك قبضتها، وإن كرهت تركتها. قال: فقال جبريل: إنّ الله قد اشتاق إلى لقائك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" بل يا ملك الموت امض لما أُمرت به". قال : فقال جبريل عليه السلام: يا أحمد، عليك السلام، هذا آخر وطئي الأرض، إنما كنت أنت حاجتي في الدنيا. فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية، يسمعون حسه ولا يرون شخصه. قال :"السلام عليكم ورحمة الله، إنّ في الله عزاء من كل مصيبة، وخلفاً من كل هالك، ودركاً من كل فائت، واتقوا الله، وإياه فارجوا ، فإنّ المحروم من حرم الثواب، والسلام عليكم ورحمة الله". قال : فقال عليٌّ: أتدرون من هذا؟ قالوا: لا ، قال: هذا الخضر عليه السلام.

حديث ضعيف.

أخرجه السهمي(١)، وابن عدي(٢)، والبيهقي(٣)، والطبراني(٤)، وابن سعد(٥)، والشافعي(٦)، ونسبه الحافظ لابن أبي عمر(٧).

وفي إسناد السهمي وابن عدي: محمد بن جعفر(٨)، وقد تُكُلِّم فيه. وتابعه القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص(٩) عند الشافعي والبيهقي، وهو متروك، وعبدالله بن ميمون القداح(١٠) عند الطبراني، وهو -أيضاً- متروك، وقال الهيثمي:" وفيه عبدالله بن ميمون القداح، وهو ذاهب الحديث"(١١).

وأخرجه ابن سعد، عن الواقدي، وفيه رجل مبهم، وهو - مع ذلك- مرسل(١٢)،كما أخرجه من طريق آخر معضلاً، وفيه انقطاع(١٣). وأخرجه البيهقي من طريق آخر، وفيه عبدالواحد بن سليمان الحارثي ولم أجده.

وقد اضطربت أسانيد هذا الحديث، فبعضها ينتهي بعلي رضي الله عنه، وبعضها الآخر : بعلي بن الحسين، أو بمحمد بن علي، كما أنَّ في بعضها: جعفر بن محمد، عن محمد بن علي، عن علي بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن علي بن أبي طالب. وفي بعضها: عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب معضلاً. وفي بعضها : عن محمد بن علي، عن الحسن بن علي، بإسقاط علي بن الحسين. وفي بعضها : عن علي بن الحسين، عن علي، بإسقاط الحسين بن علي.

وجاء ذكر الخضر عليه السلام في رواية ابن سعد، ورواية الشافعي، وعنه البيهقي، ورواية السهمي، وكلها طرق ضعيفة .

---

(١) تاريخ جرجان :(٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤).
(٢) الكامل:(٣٢٣٢/٦). (٣) دلائل النبوة :(٢١٠/٧-٢١١، ٢٦٧ - ٢٦٨).
(٤) المعجم الكبير: (١٢٩/٣ ح ٢٨٩٠).
(٥) الطبقات الكبرى :(٢٥٨/٢ - ٢٥٩ ، ٢٦٠).
(٦) السنن المأثورة:(٣٣٤ - ٣٣٥ ح ٣٩٠).
(٧) المطالب العالية :(٢٥٨/٤-٢٥٩ ح ٤٣٨٩).
(٨) محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، تكلم فيه، الميزان :(٥٠٠/٣).
(٩) متروك، رماه أحمد بالكذب، التقريب :(٤٥٠).
(١٠) منكر الحديث متروك، التقريب :(٣٢٦).
(١١) مجمع الزوائد:(٣٤/٩-٣٥).
(١٢) فقد رواه ابن سعد، عن الواقدي، عن رجل، عن محمد بن علي، عن علي بن الحسين.
(١٣) فقد رواه ابن سعد، عن أنس بن عياض قال: حدثونا عن جعفر بن محمد، عن محمد بن علي.

وقال السيوطي - بعد أن ذكر رواية ابن سعد والبيهقي - :"وهذا إسناد معضل، وأخرجه الشافعي في سننه والطبراني ، من طريق جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين به . وهو مرسل أيضاً . وأخرجه العدني، ثناه محمد بن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن الحسين، عن أبيه علي بن أبي طالب به موصولا "(١).

١١٢- عن جابر وابن عباس رضي الله عنهم - في قول الله عزوجل:" إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا"(٢) - قالا : لما نزلت ، قال محمد صلى الله عليه وسلم : "ياجبريل نفسي قد نُعيت"، قال جبريل عليه السلام: الآخرة خير لك من الأولى، ولسوف يعطيك ربك فترضى. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالاً أن ينادي بالصلاة جامعة ، فاجتمع المهاجرون والأنصار إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم صعد المنبر، فحمد الله عزوجل، وأثنى عليه ، ثم خطب خطبة وجلت منها القلوب، وبكت العيون، ثم قال : " أيها الناس، أي نبي كنت لكم ؟"، فقالوا : جزاك الله من نبي خيرا ، فلقد كنت بنا كالأب الرحيم ، وكالأخ الناصح المشفق..."، الحديث . وهو حديث طويل جداً ، وفيه قصة مع عكاشة ، ومرضه صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر يوماً ، ومجيء ملك الموت واستئذانه مراراً ، وذكر من يغسله صلى الله عليه وسلم، ومن يصلي عليه ، وأنّ أول من يصلي عليه رب العزة جل جلاله ، ثم جبريل .. إلى غير ذلك.

حديث موضوع.

أخرجه الطبراني(٣) ، ومن طريقه أبو نعيم(٤)، ومن طريق أبي نعيم أخرجه ابن الجوزي(٥) وقال :" هذا حديث موضوع محال، كافا

---

(١) الخصائص :(٢/٢٧٣).
(٢) سورة النصر.
(٣) المعجم الكبير :(٣/٥٨-٦٤).
(٤) حلية الأولياء : (٤/٧٣-٧٩).
(٥) الموضوعات :(١/٢٩٥-٣٠١).

الله من وضعه، وقبح من يشين الشريعة بمثل هذا التخليط البارد، والكلام الذي لا يليق بالرسول صلى الله عليه وسلم ولا بالصحابة، والمتهم به عبدالمنعم بن إدريس، قال أحمد بن حنبل: كان يكذب على وهب، وقال يحيى: كذاب خبيث، وقال ابن المديني وأبو داود: ليس بثقة، وقال ابن حبان: لا يحل الإحتجاج بحديثه، وقال الدارقطني: هو وأبوه متروكان".

وذكره الهيثمي وقال:" وفيه عبدالمنعم بن إدريس، وهو كذاب وضاع"(١). وكذلك ذكره الشوكاني في " الفوائد المجموعة " وقال:" موضوع، آفته من عبدالمنعم بن إدريس بن سنان"(٢).

(١) مجمع الزوائد :(٩/٢٥-٣١).
(٢) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة :(٣٢٤).

المبحث الثاني :

صدمة المسلمين لوفاته صلى الله عليه وسلم

١١٣- عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنح(١)- قال إسماعيل: يعني بالعالية - فقام عمر يقول: والله مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم. - قالت : وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك - وليبعثنه الله ، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم ، فجاء أبو بكر ، فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله ، قال : بأبي أنت وأمي، طبت حيا وميتا ، والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبدا ، ثم خرج فقال : أيها الحالف على رسلك، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر ، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه ، وقال: ألا من كان يعبد محمدا صلى الله عليه وسلم ، فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله ، فإن الله حي لا يموت، وقال:"إنك ميت وإنهم ميتون"(٢) ، وقال: "وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين"(٣). فنشج(٤) الناس يبكون ....." .ثم ذكرت قصة سقيفة بني ساعدة .

وفي لفظ :"أقبل أبو بكر رضي الله عنه على فرسه من مسكنه بالسنح ، حتى نزل فدخل المسجد ، فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة رضي الله عنها ، فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجي ببرد حبرة ، فكشف عن وجهه ، ثم أكب عليه فقبله ، ثم بكى، فقال: بأبي

---

(١) السنح، بضم أوله وسكون ثانيه ، وآخره حاء مهملة ، وهي إحدى محال المدينة ، كان بها منزل أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين تزوج مليكة ، وقيل: حبيبة بنت خارجة ، وهي في طرف من أطراف المدينة ، وهي منازل بني الحارث بن الخزرج بعوالي المدينة ، وبينها وبين منزل النبي صلى الله عليه وسلم ميل، معجم البلدان :(٣/٢٦٥).
(٢) سورة الزمر: ٣٠ .
(٣) سورة آل عمران : ١٤٤ .
(٤) النشيج: صوت معه توجع وبكاء ، كما يردد الصبي بكاءه في صدره ، وقد نشج ينشج ، النهاية : (٥/٥٣-٥٤).

أنت يا نبي الله، لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها".

وفي لفظ في آخره:" والله لكان الناس لم يعلموا أنَّ الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها منه الناس كلهم، فما أسمع بشراً من الناس إلا يتلوها".

وفي لفظ :"شخص بصر النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال:" في الرفيق الأعلى"، ثلاثاً، وقصَّ الحديث، قالت: فما كان من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوّف عمر الناس، وإنَّ فيهم لنفاقا، فردهم الله بذلك، ثم لقد بصَّر أبو بكر الناس الهدى، وعرفهم الحق الذي عليهم، وخرجوا به يتلون:" وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل - إلى - الشاكرين"(١). حديث صحيح .

أخرجه البخاري(٢)، وهذه الألفاظ له، والنسائي (٣)، وابن ماجه (٤)، وأحمد(٥)، وابن سعد (٦)، والبيهقي(٧).

وورد نحوه عن ابن عباس، وفي آخره : قال عمر: " والله ما هو إلا أنْ سمعت أبا بكر تلاها فعُقِرتُ(٨) ، حتى ما تقلني رجلاي ، وحتى أهويت إلى الأرض حين سمعته تلاها، علمت أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قد مات"(٩).

---

(١) آل عمران : ١٤٤ .
(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفنه : (١/٤١٨ -٤١٩ ح ١١٨٤). وفي فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" لو كنت متخذا خليلا ":(٣/١٣٤١-١٣٤٢ ح ٣٤٦٧)، وفي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :(٤/١٦١٨ ح ٤١٨٧).
(٣) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب تقبيل الميت :(٤/١١ح١٨٤١)، وفي (ح ١٨٣٩) مقتصرا على التقبيل، وأخرجه النسائي في كتاب الوفاة : (٦١ح٣٤) مقتصرا على التقبيل أيضا.
(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (١/٥٢٠ ح ١٦٢٧).
(٥) المسند : (٦/١١٧). (٦) الطبقات الكبرى :(٢/٢٦٥ ، ٢٦٨-٢٦٩).
(٧) السنن الكبرى: (٣/٤٠٦ ، ٨/١٤٢-١٤٣).
(٨) العقر بفتحتين: أن تسلم الرجل قوائمه من الخوف، وقيل: هو أن يفجأه الروع فيدهش ولا يستطيع أن يتقدم أو يتأخر، النهاية :(٣/٢٧٣).
(٩) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفنه : (١/٤١٩ ح ١١٨٥)، وفي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :(٤/١٦١٨ ح ٤١٨٧)، وأحمد في المسند :(١/٣٣٤ ، ٣٦٧)، وعبد الرزاق في المصنف:(١/٥٩٦

وورد من حديث ابن عمر(١)، وابي هريرة (٢)، وانس(٣) وجاء في لفظه :"لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى الناس، فقام عمر في المسجد خطيبا فقال: لا أسمع أحدا يزعم أنّ محمداً قد مات، ولكن أرسل إليه ربه كما ارسل إلى موسى ربه، فقد أرسل الله إلى موسى فلبث عن قومه أربعين ليلة، والله إني لأرجو أن تقطع أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أنه مات".

وورد مقتصراً على تقبيل ابي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وابن عباس(٤) ، ومن حديث جابر (٥).

ح٦٧٧٤، ٤٣٦/٥ -٤٣٧ ح ٩٧٥٥، ٤٤١/١١ ح ٢٠٩٤٨)، والبيهقي في السنن: (٤٠٦/٣)، وفي دلائل النبوة: (٢١٥/٧)، وأبو نعيم في الحلية: (٢٩/١)، والحاكم في المستدرك: (٢٩٥/٢-٢٩٦)، وقال:"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة"، ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: (٥٥٢/١٤-٥٥٣ ح ١٨٨٦٧)، والبزار: (البحر الزخار: ١٨٢/١ -١٨٣ ح ١٠٣، وهو في كشف الأستار: ٤٠١/١-٤٠٢ ح ٨٥٢)، والبخاري في التاريخ الكبير مختصرا: (٢٠٢/١)، قال الهيثمي :"رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، غير علي بن المنذر وهو ثقة"، مجمع الزوائد: (٣٨/٩). وقد تابع علي بن المنذر ابن أبي شيبة في مصنفه، ومحمد بن عمران عند البخاري في التاريخ الكبير.

(٢) أخرجه أحمد: (٣٣٤/١)، وابن سعد في الطبقات: (٢٦٨/٢)، وابن حبان في صحيحه: (الإحسان: ١٤/٥ ح ٣٠١٩)، والطبري في تاريخه: (٢٠٠/٣-٢٠١)، وابن هشام في السيرة: (٤٠٥/٤-٤٠٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة: (٥٥٩/١٤ ح ١٨٨٨٢)، وابن سعد: (٢٦٦/٢، ٢٧٠)، وأخرجه الإمام أبو حنيفة من طريق أخر عن أنس. جامع المسانيد: (٢١٢/١ -٢١٣) وجاء فيه :" ومات ليلة الإثنين، فمكث ليلتئذ ويومئذ، وليلة الثلاثاء، ودفن يوم الثلاثاء"، وهو في هذا مخالف لما سبق تقريره من وفاته صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين، وفي إسناده يزيد بن عبد الرحمن وهو مقبول، التقريب: (٦٠٣).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (١٦١٨/٤ح٤١٨٨)، والنسائي، كتاب الجنائز، باب تقبيل الميت: (١١/٤ح١٨٤٠)، وأخرجه في الوفاة: (٦١ح٣٤، ٣٥)، وأخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في تقبيل الميت: (٤٦٨/١ ح ١٤٥٧)، وابن أبي شيبة: (٥٥٨/١٤ ح ١٨٨٨١)، والترمذي في الشمائل: (٣٠٥ح٣٧٣)، واحمد: (٥٥/٦)، وأبو يعلى: (٣٥/١ح٢٧)، وابن حبان: (الإحسان: ١٤/٥ح٣٠١٨)، والبغوي في شرح السنة: (٣٠٣/٥ ح١٤٧١).

(٥) أخرجه أبو داود الطيالسي: (٢٣٧ ح١٧١٢).

وورد عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ عمر رضي الله عنه قال: يا ابن عباس، هل تدري ما حملني على مقالتي هذه التي قلت حين توفى الله رسوله؟ قال: قلت: لا أدري يا أمير المؤمنين، أنت أعلم. قال: والله إن حملني على ذلك إلا أني كنت أقرأ هذه الآية: "وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا"(١)، فوالله إني كنت لأظن أنَّ رسول الله سيبقى في أمته حتى يشهد عليها بآخر أعمالها، فإنَّه للذي حملني على أن قلت ما قلت(٢).

١١٤- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مر ببابي مما يلقي الكلمة، ينفع الله عزوجل بها، فمرَّ ذات يوم فلم يقل شيئا، ثم مرَّ أيضاً فلم يقل شيئا، مرتين أو ثلاثا، قلت: يا جارية ضعي لي وسادة على الباب، وعصبت رأسي، فمر بي فقال: "يا عائشة، ما شانك؟" فقلت: أشتكي رأسي، فقال: "أنا وارأساه!"، فذهب فلم يلبث إلا يسيراً حتى جيء به محمولاً في كساء، فدخل علي وبعث إلى النساء فقال: "إني لا أستطيع أن أدور بينكن، فائذن لي فلأكن عند عائشة أو صفية"، ولم أمرِّض أحداً قبله، فبينما رأسه ذات يوم على منكبي إذ مال رأسه نحو رأسي، فظننت أنه يريد من رأسي حاجة، فخرجت من فيه نطفة باردة، فوقعت على ثغرة نحري، فاقشعر لها جلدي، فظننت أنَّه غُشي عليه، فسجيته ثوباً، فجاء عمر والمغيرة بن شعبة، فاستأذنا، فأذنت لهما، وجذبت إليَّ الحجاب، فنظر عمر إليه فقال: واغشياه! ما أشد غشي رسول الله صلى الله عليه وسلم!، ثم قاما، فلما دنوا من الباب قال المغيرة: يا عمر،

---

(١) البقرة: ١٤٣.

(٢) اخرجه الطبري في تاريخه: (٢١١/٣)، والبيهقي في دلائل النبوة: (٢١٩/٧)، وفي إسناده حسين بن عبدالله وهو ضعيف، التقريب: (١٦٧)، لكن ورد عن انس رضي الله عنه وفي سياقه قول عمر: "كنت أرجو أن يعيش حتى يدبرنا - يريد أن يكون آخرهم -" اخرجه البخاري في صحيحه. كتاب الأحكام، باب الإستخلاف: (٢٦٣٩/٦ ح ٦٧٩٣)، وفي الإعتصام بالكتاب والسنة: (٢٦٥٣/٦ح٦٨٤١). وفي لفظ لابن سعد، زاد في أوله قول عمر: "أما بعد، فإني قلت لكم أمس مقالة لم تكن كما قلت، وإني والله ما وجدتها في كتاب أنزله الله، ولا في عهد عهده إليَّ رسول الله"، الطبقات الكبرى: (٢٧١/٢).

مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ،قال:كذبت،بل أنت رجل تحوسك(١) فتنة ،إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يفني الله عزوجل المنافقين. ثم جاء أبو بكر ، فرفعت الحجاب، فنظر إليه فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، مات رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أتاه من قبل رأسه فحدر(٢) فاه وقبَّل جبهته، ثم قال: وانبياه ! ثم رفع رأسه ثم حدر فاه وقبَّل جبهته ثم قال : واصفياه! ثم رفع رأسه وحدر فاه وقبَّل جبهته، وقال: واخليلاه! مات رسول الله صلى الله عليه وسلم. فخرج إلى المسجد، وعمر يخطب الناس ويتكلم ويقول: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يفني الله عزوجل المنافقين، فتكلم أبو بكر، فحمد الله واثنى عليه، ثم قال : إنَّ الله عزوجل يقول : "إنَّك ميِّت وإنَّهم ميِّتون"(٣)، حتى فرغ من الآية، "وما مُحمَّد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإنْ مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم"(٤)، حتى فرغ من الآية، فمن كان يعبد الله عزوجل، فإنَّ الله حي، ومن كان يعبد محمداً، فإنَّ محمداً قد مات. فقال عمر: وإنها لفي كتاب الله، وما شعرت أنها في كتاب الله، ثم قال عمر: يا أيُّها الناس، هذا أبو بكر، وهو ذو شيبة المسلمين فبايعوه، فبايعوه. حديث حسن .

أخرجه أحمد (٥)، واللفظ له، والترمذي في الشمائل(٦)، وابن أبي شيبة (٧)، وابن سعد (٨)، وابو يعلى(٩)، والبيهقي(١٠) ، وأبو نعيم(١١)، وقد أخرجوه مطولاً ومختصراً، وزاد أبو يعلى قصة تغسيله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه، ودفن أبي بكر وعمر كذلك في بيت

---

(١) أي تخالطك وتحثك على ركوبها، وكل موضع خالطته ووطئته فقد حسته وجسته. النهاية :(٤٦٠/١).
(٢) الحدر: الحط من علو إلى أسفل، القاموس المحيط :(٤٧٦).
(٣) الزمر: ٣٠ . (٤) آل عمران : ١٤٤ .
(٥) المسند:(٣١/٦، ٢١٩ - ٢٢٠). (٦) الشمائل المحمدية:(٣٠٥ح٣٧٤).
(٧) مصنف ابن أبي شيبة : (٣٨٥/٣).
(٨) الطبقات الكبرى:(٢٣٢/٢ -٢٣٣ ، ٢٦٥ ، ٢٦٧-٢٦٨).
(٩) مسند أبي يعلى :(٤٨/١ ح ٤٨ ، ٣٦٨/٨-٣٧٢ ح٤٩٦٢).
(١٠) السنن الكبرى :(٢٩٩/٧)، ودلائل النبوة :(٢١٤/٧-٢١٥).
(١١) حلية الأولياء : (٢٢٨/٩ - ٢٢٩) .

عائشة، وفي آخره قولها: " فلما دفن عمر أخذت الجلباب فتجلببت به، قال فقيل لها: مالك وللجلباب؟ قالت: كان هذا زوجي، وهذا أبي، فلما دفن عمر تجلببت".

قال الهيثمي: "ورجال أحمد ثقات، وفي إسناد أبي يعلى: عويد بن أبي عمران(١)، وثّقه ابن حبان، وضعّفه الجمهور، وقال بعضهم: متروك"(٢).

وعويد متابع في الحديث، فقد تابعه حماد بن سلمة عند أحمد وابن سعد، ومرحوم بن عبدالعزيز عند الترمذي في الشمائل والبيهقي وابي نعيم ورواية لأحمد. ولكن في إسناده: يزيد بن بابنوس(٣)، وقد اختلف فيه، والأرجح تحسين حديثه، وقال الساعاتي: "وسنده حسن"(٤).

١١٥- عن الحسن بن محمد(٥) قال: قال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم: يارسول الله، دعني أنزع ثنيتي سهيل بن عمرو(٦)، فلا يقوم خطيباً في قومه أبداً، فقال: " دعه، فلعله أن يسرك يوماً". قال سفيان: فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم نظر أهل مكة، فقام سهيل بن عمرو عند الكعبة فقال: من كان محمد صلى الله عليه وسلم إلاهه، فإنّ محمداً قد مات، والله حي لا يموت.

حديث صحيح لغيره.

---

(١) قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الجوزجاني: آية من الآيات، وقال النسائي: متروك، الميزان: (٣/٢٠٤).

(٢) مجمع الزوائد: (٩/٣٢).

(٣) قال البخاري: كان ممن قاتل علياً، وقال ابن عدي: أحاديثه مشاهير، وقال الدارقطني: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال أبو داود: كان شيعيا، التهذيب: (١١/٢٧٦).

(٤) الفتح الرباني: (٢١/٢٥٠).

(٥) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، وأبوه ابن الحنفية، ثقة فقيه، التقريب: (١٦٤).

(٦) وهو خطيب قريش، سكن مكة، ثم المدينة، وهو الذي تولى أمر صلح الحديبية من قبل قريش، وكان بعد أن أسلم كثير الصلاة والصدقة، الاستيعاب: (٢/١٠٨-١١٢)، والإصابة: (٢/٩٣-٩٤).

أخرجه الحاكم (١) ، والبيهقي (٢)، عن الحسن بن محمد مرسلاً، وأخرج نحوه ابن هشام في السيرة (٣)، عن أبي عبيدة وغيره من أهل العلم، ولم يذكر إسناده ، لكن ذكر الحافظ أنّه روى أوله يونس بن بكير في مغازي ابن إسحاق عنه، عن محمد بن عمرو بن عطاء، وأنه يوجد موصولاً من طريق سعيد بن أبي هند، عن عمرة، عن عائشة (٤)، وهذا إسناد صحيح.

١١٦- عن عائشة رضي الله عنها قالت: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين سحري ونحري، في بيتي، وفي يومي، لم أظلم فيه أحداً، فمن سفاهة رأيي ، وحداثة سني، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم مات في حجري، فأخذت وسادة فوسدتها رأسه، ووضعته من حجري، ثم قمت مع النساء أبكي وألدم (٥). حديث صحيح .

أخرجه ابن هشام (٦)، عن ابن إسحاق، ومن طريقه أخرجه البيهقي(٧)، واللفظ له ، وأحمد (٨)، وأبو يعلى(٩)، والطبري(١٠)، وقد صرّح ابن إسحاق بالتحديث.

١١٧ - عن أنس رضي الله عنه قال: لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كل شيء، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء، وما نفضنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الأيدي - وإنا لفي دفنه - حتى أنكرنا قلوبنا".

---

(١) المستدرك : (٣/٢٨٢).
(٢) دلائل النبوة : (٦/٣٦٧).
(٣) السيرة النبوية : (٤/٤٢١).
(٤) الإصابة : (٢/٩٣-٩٤).
(٥) اللدم بالتحريك: الحرم ، جمع لادم، لأنهن يلتدمن عليه إذا مات، والإلتدام: ضرب النساء وجوههن في النياحة، وقد لدمت تلدم لدماً، النهاية : (٤/٢٤٥).
(٦) السيرة النبوية : (٤/٤٠٥).
(٧) دلائل النبوة : (٧/٢١٣).
(٨) المسند : (٦/٢٧٤).
(٩) مسند أبي يعلى : (٨/٦٣ ح ٤٥٨٦).
(١٠) تاريخ الرسل والملوك : (٣/١٩٩) .

وفي لفظ (١): شهدته يوم دخل المدينة ، فما رأيت يوماً قط كان أحسن ، ولا أضوء من يوم دخل علينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وشهدته يوم موته ، فما رأيت يوماً كان أقبح ، ولا أظلم من يوم مات فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم . حديث صحيح.

أخرجه الترمذي(٢)، وقال في جامعه :" هذا حديث صحيح غريب"، وابن ماجه (٣)، وأحمد (٤)، والدارمي(٥)، وابن سعد (٦)، وابن أبي شيبة (٧)، وعبد بن حميد (٨)، وأبو يعلى(٩)، وابن حبان(١٠)، والحاكم (١١)، وصحّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والبيهقي(١٢)، والبغوي(١٣)، والخطيب(١٤).

وورد نحو آخره من حديث أبي سعيد (١٥) رضي الله عنه .

١١٨- عن أنس رضي الله عنه قال: لما ثَقُل النبي صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاه، فقالت فاطمة رضي الله عنها : واكرب أباه! فقال لها:" ليس على أبيك كرب بعد اليوم". فلما مات قالت: يا أبتاه ، أجاب ربا دعاه، يا أبتاه، من جنة الفردوس مأواه، يا أبتاه إلى جبريل ننعاه. فلما دُفن قالت فاطمة رضي الله عنها: يا أنس ، أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب؟ .

---

(١) وهو لفظ الدارمي ، ولفظ لأحمد، والحاكم، وابن أبي شيبة .
(٢) سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم : (٥٤٩/٥ ح ٣٦١٨). وأخرجه في الشمائل المحمدية :(٣٠٦ح٣٧٥).
(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (٥٢٢/١ ح ١٦٣١).
(٤) المسند :(١٢٢/٣ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٤٠ ، ٢٦٨ ، ٢٨٧).
(٥) سنن الدارمي :(٤١/١).
(٦) الطبقات الكبرى :(٢٧٤/٢).
(٧) مصنف ابن أبي شيبة :(٥١٦/١١).
(٨) المنتخب :(٣٨٦-٣٨٧ ح ١٢٨٩).
(٩) مسند أبي يعلى:(٥١/٦ ح ٣٢٩٦).
(١٠) الإحسان :(٢١٨/٨ ح ٦٦٠٠).
(١١) المستدرك : (٥٧/٣).
(١٢) دلائل النبوة : (٢٦٥/٧-٢٦٦).
(١٣) شرح السنة :(٤٧/١٤ ح٣٨٣٤)، والأنوار:(٧٥٦/٢-٧٥٧ ح١٢١٠).
(١٤) تاريخ بغداد : (١٥/١٣).
(١٥) أخرجه البزار: (كشف الأستار:٤٠٢/١)، قال الهيثمي :"ورجاله رجال الصحيح". مجمع الزوائد :(٣٨/٩).

وفي رواية (١): قال حماد: " فرأيت ثابتا حين حدث بهذا الحديث بكى حتى رأيت أضلاعه تختلف"، وفي رواية بزيادة (٢): وقال ثابت:" حين حدث به أنس بكى" .   حديث صحيح .

أخرجه البخاري (٣) ، واللفظ له ، والنسائي(٤)، والترمذي في الشمائل(٥)، وابن ماجه (٦)، وأحمد(٧) ، والطيالسي(٨)، والدارمي(٩)، وابن سعد (١٠)، وابن السني(١١)، وابن حبان(١٢)، والطبراني(١٣) وعبد بن حميد(١٤)، وأبو يعلى (١٥)، والحاكم (١٦)، والبيهقي (١٧)، والبغوي(١٨).

---

(١) وهي لابن ماجه والحاكم .
(٢) وهي للدارمي .
(٣) صحيح البخاري ، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (٤/١٦١٩ ح٤١٩٣).
(٤) سنن النسائي ، كتاب الجنائز ، باب البكاء على الميت:(٤/١٣ح١٨٤٤).
(٥) الشمائل المحمدية :(٣١٢ ح٣٨٠).
(٦) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (١/٥٢٢ ح ١٦٢٩ ، ١٦٣٠).
(٧) المسند : (٣/١٩٧ ، ١٤١ ، ٢٠٤).
(٨) مسند أبي داود الطيالسي :(١٩١ ح ١٣٧٤ ، ص ٢٧٢ ح ٢٠٤٥).
(٩) سنن الدارمي :(١/٤٠-٤١).
(١٠) الطبقات الكبرى :(٢/٣١١).
(١١) عمل اليوم والليلة :(٢١١ ح ٥٦٩).
(١٢) الإحسان :(٨/٢١٠ ح ٦٥٧٩ ، ص ٢١٤ ح ٦٥٨٧ ، ٦٥٨٨).
(١٣) المعجم الكبير :(٢٢/٤١٦ ح ١٠٢٨ ، ١٠٢٩)، والمعجم الصغير :(الروض الداني : ٢/٢٣٢ ح ١٠٨٢).
(١٤) المنتخب : (٤٠٢ - ٤٠٣ ح ١٣٦٤).
(١٥) مسند أبي يعلى : (٥/١٥٦ ح ٢٧٦٩ ، ٦/١١١ ح ٣٣٨٠ ، ص ١٦١ ح٣٤٤١).
(١٦) المستدرك :(١/٣٨٢ ، ٣/٥٩)، وقال :"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي . وقد أخرجه البخاري كما ترى !. وأخرجه الحاكم في (٣/١٦٣) من حديث علي رضي الله عنه .
(١٧) السنن الكبرى :(٣/٤٠٩ ، ٤/٧١)، ودلائل النبوة :(٧/٢١٢).
(١٨) شرح السنة : (١٤/٤٧-٤٨ ح ٣٨٣١)، والأنوار :(٢/٧٥٢-٧٥٣ ح١٢٠٤).

١١٩- عن أنس رضي الله عنه قال: قال أبو بكر رضي الله عنه - بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم - لعمر: انطلق بنا إلى أم أيمن (١) نزورها، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها. فلما انتهيا إليها بكت، فقالا لها: ما يبكيك؟ ما عند الله خير لرسوله صلى الله عليه وسلم، فقالت: ما أبكي أن لا أكون أعلم أنّ ما عند الله خير لرسوله صلى الله عليه وسلم، ولكن أبكي أنّ الوحي قد انقطع من السماء. فهيجتهما على البكاء، فجعلا يبكيان معها.

حديث صحيح.

أخرجه مسلم (٢)، واللفظ له، وابن ماجه (٣)، وأحمد (٤)، وابن سعد (٥)، وابن أبي شيبة (٦)، وأبو يعلى (٧)، والبيهقي (٨)، وأبو نعيم (٩)، وورد مرسلاً عن الزهري (١٠)، وعكرمة (١١)، وعياض بن عياض (١٢).

قال الإمام النووي: "فيه زيارة الصالحين، وزيارة الصالح لمن هو دونه، وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره، ولأهل ود صديقه،

---

(١) مولاة النبي صلى الله عليه وسلم وحاضنته، قال ابن عبد البر: اسمها بركة بنت ثعلبة بن عمرو، الإستيعاب: (٤/٢٥٠-٢٥١)، والإصابة: (٤/٤٣٢-٤٣٤).
(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم أيمن رضي الله عنها: (١٦/٩-١٠).
(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم: (١/٥٢٣-٥٢٤ ح ١٦٣٥)، وأورده البوصيري في مصباح الزجاجة: (١/٥٤٤)، وقال: "هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته"، وقد أخرجه مسلم كما ترى!.
(٤) المسند: (٣/٢١٢).
(٥) الطبقات الكبرى: (٨/٢٢٦).
(٦) مصنف ابن أبي شيبة: (١٤/٢٥٦ ح ١٨٨٧٣).
(٧) مسند أبي يعلى: (١/٧١ ح ٦٩).
(٨) السنن الكبرى: (٧/٩٣)، ودلائل النبوة: (٧/٢٦٦).
(٩) حلية الأولياء: (٢/٦٨).
(١٠) أخرجه ابن سعد: (٨/٢٢٦)، وابن أبي شيبة: (١٤/٢٥٥ ح ١٨٨٧٢)، والطبراني في الكبير: (٢٥/٨٨ ح ٢٢٧).
(١١) أخرجه ابن سعد: (٢/٣١١).
(١٢) أخرجه الطبراني في الكبير: (٢٥/٨٨ ح ٢٢٦).

وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة، وسماع كلامها، واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعيادة ونحوهما، والبكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه"(١).

١٢٠- عن عثمان بن عفان رضي الله عنه : أنّ رجالاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، حين توفي النبي صلى الله عليه وسلم حزنوا عليه، حتى كاد بعضهم يوسوس. قال عثمان: وكنت منهم، فبينا أنا جالس في ظل أُطم(٢) من الآطام، مرَّ عليَّ عمر رضي الله عنه فسلم عليَّ، فلم أشعر أنّه مرَّ ولا سلم، فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر رضي الله عنه، فقال له: ما يعجبك أني مررت على عثمان، فسلمت عليه فلم يردَّ عليّ السلام. وأقبل هو وأبو بكر في ولاية أبي بكر رضي الله عنه ، حتى سلما عليَّ جميعاً، ثم قال أبو بكر: جاءني أخوك عمر، فذكر أنّه مرَّ عليك فسلم، فلم ترد عليه السلام، فما الذي حملك على ذلك؟ . قال: قلت : ما فعلت، فقال عمر: بلى، والله لقد فعلت، ولكنها عيبتكم يا بني أمية، قال: قلت : والله ما شعرت أنك مررت ولا سلمت، قال أبو بكر: صدق عثمان، وقد شغلك عن ذلك أمر، فقلت : أجل، قال: ماهو؟ فقال عثمان رضي الله عنه: توفى الله عزوجل نبيه قبل أن نسأله عن نجاة هذا الأمر. قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك، قال: فقمت إليه، فقلت له : بأبي أنت وأمي، أنت أحق بها، قال أبو بكر : قلت : يا رسول الله، ما نجاة هذا الأمر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قبل الكلمة التي عُرضت على عمي فردها عليَّ، فهي له نجاة". حديث صحيح.

أخرجه أحمد(٣)، واللفظ له، والبزار(٤)، وأبو يعلى(٥)، والعقيلي(٦)، والمروزي(٧).

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي :(١٠/١٦).
(٢) الأطم بالضم: بناء مرتفع، وجمعه آطام، النهاية :(٥٤/١).
(٣) المسند: (٦/١ ، ٢٨). وروى بعضه في :(٨/١).
(٤) كشف الأستار :(٨/١ ح ١)، وانظر : البحر الزخار:(٥٦/١-٥٨ ح٥،٤). (٥) مسند أبي يعلى :(٢٠/١-٢١ ح ٩ ، ١٠).
(٦) الضعفاء الكبير: (٢٣٥/٤ - ٢٣٦).
(٧) مسند أبي بكر :(٥٣-٥٥ ح ١٤).

من طريق الزهري، عن رجل من أهل الفقه غير متهم، عن عثمان، وهو إسناد ضعيف لوجود الرجل المبهم، قال الهيثمي:"رواه أحمد، والطبراني في الأوسط باختصار، وأبو يعلى بتمامه، والبزار بنحوه، وفيه رجل لم يسم، ولكن الزهري وثقه وأبهمه"(١).

وأخرجه أبو يعلى (٢)، والبزار(٣)، وابن عدي (٤)، والعقيلي(٥)، والمروزي(٦)، من طريق عبدالله بن بشر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن عثمان، وابن بشر فيه ضعف سيما في الزهري(٧)، فضلا عن مخالفته لأصحاب الزهري، فقد رواه معمر، وابن كيسان، وإبراهيم بن سعد، وشعيب، وعقيل، كلهم من طريق الزهري عن رجل مبهم، وقد بين البزار، وكذلك العقيلي خطأ ابن بشر في ذلك(٨).

وأخرجه ابن سعد (٩)، من طريق الزهري، عن ابن المسيب، عن عبدالله بن عمرو، وفيه الواقدي، وهو ضعيف.

وورد من طريق حمران بن أبان، عن أبيه، عن عثمان، أخرجه الحاكم(١٠) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة..."، ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو نعيم(١١)، ولم يقل "عن أبيه" وأخرجه أحمد(١٢)، وصحح إسناده أحمد شاكر(١٣).

وأخرج أحمد(١٤) بعضه من طريق آخر، وفيه أبو الحويرث، وفيه ضعف، قال الهيثمي:

---

(١) مجمع الزوائد :(١٤/١).
(٢) مسند أبي يعلى:(٢٠/١ح٩).
(٣) كشف الأستار:(٨/١).
(٤) الكامل: (١٥٥٨/٤).
(٥) الضعفاء الكبير:(٢٣٥/٢).
(٦) مسند أبي بكر للمروزي :(٤٦-٤٨ ح ٧ ، ٨).
(٧) اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان، وقال أبو زرعة والنسائي: لا بأس به، وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة، التقريب (٢٩٧).
(٨) انظر: كشف الأستار:(٨/١)، والضعفاء الكبير:(٢٣٥/٢-٢٣٦).
(٩) الطبقات الكبرى :(٣١٢/٢).
(١٠) المستدرك :(٣٥١/١).
(١١) حلية الأولياء: (٢٩٦/٢).
(١٢) المسند:(٦٣/١).
(١٣) المسند: (الحاشية:٣٥٣/١)، ط- بتحقيق أحمد شاكر.
(١٤) المسند :(٨/١).
(١٥) وهو صدوق سيء الحفظ، رمي بالإرجاء، التقريب :(٣٥٠).

"رواه أبو يعلى ، وعند أحمد طرف منه ، وفي إسناده أبو الحويرث عبدالرحمن بن معاوية ، وثقة ابن حبان ، والأكثر على تضعيفه "، (١) وقال أحمد شاكر: "إسناده ضعيف لانقطاعه ، محمد بن جبير بن مطعم لم يدرك عثمان" (٢).

وورد نحوه عن طلحة (٣) رضي الله عنه ، والحديث بطرقه وشاهده يرتقي إلى الصحيح ، والله أعلم .

١٢١- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان أبو بكر رضي الله عنه ، وكفر من كفر من العرب، فقال عمر رضي الله عنه : كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله "؟. فقال : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا (٤) كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها ، قال عمر رضي الله عنه : فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه ، فعرفت أنه الحق.   حديث صحيح .

---

(١) مجمع الزوائد : (٢٣/١ ، ٣٢).
(٢) المسند : (الحاشية :١٧٠/١). ط بتحقيق أحمد شاكر.
(٣) أخرجه أحمد : (٢٨/١ ، ٣٧ ، ١٦١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة : (٥٩٠-٥٩٢ ح ١٠٩٩ -١١٠٢)، وابن ماجه ، كتاب الأدب ، باب فضل لا إله إلا الله :(١٢٤٧/٢ ح ٣٧٩٥)، وابن حبان: (الاحسان:٢١٣/١-٢١٤ ح ٢٠٥)، وأبو يعلى: (١٣/٢ ح٦٤٠)، والحاكم في المستدرك :(٣٥٠/١)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وأخرجه المروزي في مسند أبي بكر:(٥١-٥٢ ح ١٢ ، ١٣).
(٤) وفي لفظ: (عقالا)، والعناق: هي الأنثى من أولاد المعز مالم يتم له سنة ، النهاية : (٣١١/٣)، وأراد بالعقال:الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة ، لأن على صاحبها التسليم ، وإنما يقع القبض بالرباط، النهاية :(٢٨٠/٣).

أخرجه البخاري(١)،واللفظ له،ومسلم(٢)،والترمذي(٣)، والنسائي(٤)، وابن حبان(٥)،والطبراني(٦)،وورد من حديث أنس(٧)رضي الله عنه .

١٢٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزل بأبي بكر مالو نزل بالجبال لهاضها(٨)؛ اشرأب(٩) النفاق بالمدينة، وارتدت العرب، فوالله ما اختلفوا في نقطة إلا طار أبي بحظها وفنائها في الإسلام، وكانت تقول مع هذا: ومن رأى عمر بن الخطاب عرف أنه خلق غناء الإسلام، وكان - والله - أحوذيا(١٠)، نسيج وحده(١١)، قد أعد للأمور أقرانها.

حديث حسن.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة:(٥٠٧/٢ ح١٣٣٥)، وباب أخذ العناق في الصدقة:(٥٢٩/٢ ح ١٣٨٨)، وفي استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل من أبى قبول الفرائض، وما نسبوا إلى الردة:(٢٥٣٨/٦ ح ٦٥٢٦)، وفي الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم :(٢٦٥٧/٦ ح ٦٨٥٥).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله :(٢٠٠/١-٢١٠).

(٣) سنن الترمذي ، كتاب الإيمان، باب ما جاء:"أمرت أن أقاتل الناس ...":(٥/٥-٦ ح٢٦٠٧).

(٤) سنن النسائي، كتاب الزكاة، باب مانع الزكاة:(١٤/٥ ح ٣٤٢٣)، وفي الجهاد ، باب وجوب الجهاد:(٥/٦-٦ح ٣٠٩١-٣٠٩٣)، وفي تحريم الدم:(٧٧/٧-٧٨ ح ٣٩٧٠ ، ٣٩٧٣ ، ٣٩٧٥).

(٥) الإحسان :(٢١٩/١ -٢٢٠ ح ٢١٦ ، ٢١٧).

(٦) المعجم الأوسط :(٤١٢/١ ح ٩٤٥).

(٧) أخرجه النسائي في سننه ، كتاب الجهاد، باب وجوب الجهاد: (٦/٦-٧ ح٣٠٩٣)، وفي تحريم الدم:(٧٦/٧ ح٣٩٦٩)، وابن خزيمة في صحيحه : (٤/٧ح ٢٢٤٧)، والدارقطني في سننه :(٨٩/٢)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق:(٤٠٩/٢).

(٨) أي كسرها، والهيض: الكسر بعد الجبر، وهو أشد ما يكون من الكسر، وقد هاضه الأمر بهيضة، النهاية:(٢٨٨/٥).

(٩) اشرأب إليه : مد عنقه لينظر، أو ارتفع ،القاموس المحيط :(١٢٩).

(١٠) الأحوذي: الجاد المنكمش في أموره، الحسن السياق للأمور، النهاية :(٤٥٧/١).

(١١) قال الرياشي:" يقال للرجل البارع الذي لا يشبه به أحد نسيج وحده، وعبير وحده، ويقال: جليس وحده"، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد:(٥٠/٩)، والرياش : هو العباس بن الفرج ، أبو الفضل البصري النحوي، ثقة ، التقريب :(٢٩٣). وهو أحد رواة الحديث عند الطبراني.

اخرجه ابن ابي شيبة،(١) واللفظ له، والبيهقي(٢)، والطبراني(٣)، والبلاذري(٤)، ونسبه الحافظ للحارث(٥)، كما نسبه في موضع آخر لابن أبي عمر(٦)، وقال الهيثمي "رواه الطبراني في الصغير والأوسط من طرق، ورجال أحدهما ثقات"(٧).

وورد نحوه من حديث عروة (٨) من قوله، ورواه ابن إسحاق بلاغاً، وحسّنه استاذنا الدكتور همام سعيد في تحقيقه للسيرة النبوية لابن هشام(١٠).

١٢٣- عن محمد بن زيد(١١) قال : ما سمعت ابن عمر يذكر النبي صلى الله عليه وسلم قط إلا بكى.   حديث صحيح.

أخرجه الدارمي (١٢)، وابن سعد (١٣)، من طريق عاصم بن محمد ابن زيد، عن أبيه، وإسناده متصل، ورجاله ثقات.

١٢٤- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: والله ما وضعت لبنة على لبنة، ولا غرست نخلة، منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم.

قال سفيان:" فذكرته لبعض أهله، قال: والله لقد بني بيتا، قال سفيان: فلعله قال قبل أن يبني ".   حديث صحيح.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة :(٥٧٢/١٤ ح ١٨٩٠١).
(٢) السنن الكبرى: (٢٠٠/٨) .
(٣) الروض الداني :(٢١٤/٢ ح ١٠٥١).
(٤) فتوح البلدان : (١٠٠).
(٥) المطالب العالية :(٣٩/٤-٤٠ ح٣٩٠٧).
(٦) المرجع السابق: (٣٩/٤ ح ٣٩٠٦).
(٧) مجمع الزوائد :(٥٠/٩).
(٨) أخرجه الطبري في تاريخه : (٢٢٥/٣)، وهو عن عروة منقطعا، وفي إسناده سيف بن عمر الضبي، صاحب كتاب الردة، وهو ضعيف الحديث عمدة في التاريخ، التقريب :(٢٦٢).
(٩) السيرة النبوية لابن هشام :(٤٢١/٤).
(١٠) المرجع السابق.
(١١) محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، روى عن العبادلة ، ثقة ، التهذيب :(١٥٢/٩).
(١٢) سنن الدارمي :(٤٠/١).
(١٣) الطبقات الكبرى :(٣١٢/٢).

اخرجه البخاري(١) ، والبيهقي(٢) . وفيه عظم المصيبة التي نزلت بالمسلمين بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ترجم له البيهقي بذلك.

١٢٥- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، هيبة أن ينزل فينا شيء،فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا .   حديث صحيح.

اخرجه البخاري(٣)، وابن ماجه (٤)، وأحمد(٥)، والبيهقي(٦)، والبغوي(٧).

١٢٦- عن غنيم بن قيس (٨) قال : إني لأذكر قالة أبي على النبي صلى الله عليه وسلم - يوم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم - : ألا لي الويل على محمد، قد كنت في حياتة بمرصد، أنام ليلي نائما إلى الغد.   حديث حسن .

اخرجه البزار(٩)، ونسبه الحافظ(١٠) لأبي نعيم والبخاري والبغوي. قال الهيثمي: "ورجاله رجال الصحيح، غير بشر بن آدم وهو ثقة "(١١).

وإسناده حسن، وذلك لنزول بشر بن آدم (١٢) عن مرتبة الصحيح. وقد روى الدولابي(١٣) نحوه، وفي إسناده رجال لم أجد لهم ترجمة.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الإستئذان، باب ما جاء في البناء:(٣٢١/٥ ح ٥٩٤٤).
(٢) دلائل النبوة : (٢٦٧/٧).
(٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الوصاة بالنساء:(١٩٨٧/٥ ح ٤٨٩١).
(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم: (٥٢٣/١ ح ١٦٣٢).
(٥) المسند :(٦٢/٢).   (٦) دلائل النبوة:(٣٠٧/٦).
(٧) شرح السنة:(١٦٣/٩-١٦٤ ح ٢٣٣٤).
(٨) غنيم بن قيس المازني ، مخضرم ثقة ، التقريب :(٤٤٣). ووالده له صحبة ، انظر: الإستيعاب:(٢٤١/٣)، والإصابة:(٢٦٤/٣ ، ٢٥٧).
(٩) كشف الأستار:(٤٠٣/١).
(١٠) الإصابة:(٢٦٤/٣)، وقال الحافظ:"كذا ترجم له البخاري فيما وقفت عليه في نسخة قديمة من التاريخ، الإصابة:(٢٥٧/٣)، وانظر: الإصابة:(١٩٣/٣).   (١١) مجمع الزوائد:(٣٩/٩).
(١٢) بشر بن آدم بن يزيد البصري، صدوق فيه لين، مات سنة أربع وخمسين ومائتين ، التقريب :(١٢٢).
(١٣) الكنى للدولابي :(٦٧/١).

١٢٧- عن سعيد بن عمرو(١) : أنّ أعمامه : خالد(٢) ، وأبان(٣)، وعمرو بن سعيد بن العاص(٤)، رجعوا عن أعمالهم حين بلغهم وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر: ما أحد أحق بالعمل من عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ارجعوا إلى أعمالكم، فقالوا: لا نعمل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد. فخرجوا إلى الشام، فقتلوا عن آخرهم. حديث حسن .

أخرجه الحاكم (٥) ، ولم يتكلم عليه، ونسبه الحافظ لأبي العباس السراج(٦)، كلاهما من طريق خالد بن سعيد بن عمرو(٧)، عن أبيه ، وخالد حديثه حسن.

١٢٨- عن جرير رضي الله عنه قال: كنت باليمن، فلقيت رجلين من أهل اليمن: ذا كلاع وذا عمرو(٨)، فجعلت أحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لي ذو عمرو: لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك، لقد مر على أجله منذ ثلاث. وأقبلا معي حتى إذا كنا في بعض الطريق، رُفع لنا ركب من قبل المدينة، فسألناهم، فقالوا: قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستخلف أبو بكر، والناس صالحون، فقالا : أخبر صاحبك أنا قد جئنا، ولعلنا سنعود إن شاء الله . ورجعا إلى اليمن. فأخبرت أبا بكر بحديثهم، قال : أفلا جئت بهم؟ . فلما كان بعد قال لي ذو عمرو : يا جرير، إنّ بك عليّ

---

(١) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، ثقة، التقريب: (٢٣٩).
(٢) خالد بن سعيد بن العاص، يقال أسلم بعد أبي بكر فكان ثالثا أو رابعا وقيل كان خامسا، واستشهد يوم مرج الصفر، وقال موسى ابن عقبة: استشهد يوم أجنادين، الاستيعاب: (١/٣٩٩-٤٠٣). والإصابة :(١/٤٠٦-٤٠٧).
(٣) أبان بن سعيد بن العاص، أسلم يوم خيبر، قتل يوم اليرموك، وقيل في مرج الصفر، وقيل يوم أجنادين، الاستيعاب:(١/٧٤-٧٧)، والإصابة :(١/١٣-١٤).
(٤) عمرو بن سعيد بن العاص، هاجر الهجرتين ، واستشهد يوم أجنادين ، الاستيعاب:(٢/٤٩٣ -٤٩٥)، والإصابة :(٢/٥٣٩).
(٥) المستدرك :(٣/٢٤٩).
(٦) الإصابة :(٢/٥٣٩).
(٧) وهو صدوق ،التقريب:(١٨٨).
(٨) ذو كلاع، بفتح الكاف وتخفيف اللام، اختلف في اسمه. وأما ذو عمرو فكان أحد ملوك اليمن وهو من حمير أيضا، فتح الباري :(٨/٧٦).

كرامة ، وإني مخبرك خبراً ، إنكم معشر العرب، لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تامرتم(١) في آخر ، فإذا كانت بالسيف(٢) كانوا ملوكاً، يغضبون غضب الملوك، ويرضون رضا الملوك".

حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٣)، واللفظ له، وأحمد(٤) ، وابن أبي شيبة(٥)، والطبراني(٦)، والبيهقي (٧)، والفسوي(٨).

وفي لفظ لأحمد(٩)، والبيهقي (١٠):"قال لي حبر باليمن: إن كان صاحبكم نبياً فقد مات اليوم. قال جرير: فمات يوم الإثنين".

وفي الحديث دلالة على وجود الخبر بوفاته صلى الله عليه وسلم عند أهل الكتاب، وقد ترجم له البيهقي بنحو ذلك.

١٢٩- عن كعب بن عدي (١١) قال : أقبلت في وفد من أهل الحيرة إلى النبي صلى الله عليه ويلم ، فعرض علينا الإسلام فأسلمنا ، ثم انصرفنا إلى الحيرة فلم نلبث أن جاءتنا وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فارتاب أصحابي وقالوا: لوكان نبياً لم يمت، فقلت: قد مات الأنبياء قبله ، وثبتُّ على إسلامي، ثم خرجت أريد المدينة ، فمررت براهب كنا لا نقطع أمراً دونه ، فقلت له : أخبرني عن أمر أردته ، لقح في صدري منه شيء؟ قال : ائت باسمك من الأشياء ، فاتيته بكعب، فقال: ألقه في هذا الشعر، لشعر أخرجه ، فالقيت

---

(١) بمد الهمزة وتخفيف الميم : أي تشاورتم ، أو بالقصر وتشديد الميم : أي أقمتم أميرا منكم عن رضا منكم ، أو عهد من الأول ، فتح الباري:(٧٧/٨).
(٢) أي فإذا كانت بالسيف، أي بالقهر والغلبة ، كانوا ملوكا ، أي الخلفاء ، فتح الباري:(٧٧/٨).
(٣) صحيح البخاري، كتاب المغازي ، باب ذهاب جرير إلى اليمن:(١٥٨٤/٤ ح ٤١٠١). (٤) المسند:(٣٦٣/٤ ، ٣٦٤).
(٥) مصنف ابن أبي شيبة :(٥٥٤/١٤).
(٦) المعجم الكبير: (٣٠١/٢ ح ٢٢٥٩).
(٧) دلائل النبوة : (٢٧٠/٧-٢٧١).
(٨) المعرفة والتاريخ :(٢٦٤/٣-٢٦٥)، واقتبسه المحقق من البداية والنهاية :(٢٦٤/٣-٢٦٥). (٩) المسند :(٣٦٤/٤).
(١٠) دلائل النبوة : (٢٧١/٧).
(١١) كعب بن عدي التنوخي، قال ابن السكن له صحبة ، الإستيعاب:(٢٩٣/٣)، والإصابة :(٢٩٨/٣-٣٠٠).

الكعب فيه، فصفح فيه، فإذا بصفة النبي صلى الله عليه وسلم كما رأيته، وإذا بموته في الحين الذي مات فيه صلى الله عليه وسلم. فاشتدت بصيرتي في إيماني، وقدمت على أبي بكر فاعلمته، فأقمت عنده، فوجهني إلى المقوقس، فرجعت، فوجهني أيضاً عمر بن الخطاب، فقدمت عليه بكتابه، فاتيته وقعة اليرموك ولم أعلم بها، فقال لي: علمت أنّ الروم قتلت العدو وهزمتهم؟ قلت: كلا، قال: ولم؟ قلت: إنّ الله وعد نبيه صلى الله عليه وسلم أن يظهره على الدين كله، وليس يخلف الميعاد، قال: إنّ نبيكم قد صدقكم، قتلت الروم - والله - قتل عاد، ثم سألني عن وجوه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته، فاهدى إلى عمر، وإليهم، وكان ممن أهدي إليه علي، وعبدالرحمن، والزبير، وأحسبه ذكر العباس. قال كعب: وكنت شريكاً لعمر في البز في الجاهلية، فلما فرض الديوان، فرض لي في بني عدي ابن كعب. حديث صحيح.

أخرجه البيهقي(١)، ونسبه الحافظ(٢): لابن السكن، وابن شاهين، والبغوي، وابن قانع، وأبي نعيم، وابن يونس، وابن مندة، وذكر اسانيدهم، وحسّنه ابن عبدالبر(٣)، وقال ابن كثير: "وهذا أثر غريب، وفيه نبأ عجيب، وهو صحيح". (٤)

١٣٠- عن قيس بن عاصم أنه قال: لا تنوحوا عليّ، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُنح عليه. حديث حسن.

أخرجه النسائي(٥)، والحاكم (٦)، وصحّحه وقال: "وشاهد هذا الحديث حديث حسن البصري عن قيس بن عاصم في ذكر وصيته بطولها"، ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد(٧)، وفي إسناده حكيم بن قيس وهو مجهول. (٨)

---

(١) دلائل النبوة: (٧/٢٧١-٢٧٢). (٢) الإصابة: (٣/٢٩٨-٣٠٠).
(٣) الإستيعاب: (٣/٢٩٣). (٤) البداية والنهاية: (٥/٢٧٩).
(٥) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب النياحة على الميت: (٤/١٦).
(٦) المستدرك: (١/٣٨٢).
(٧) المسند: (٥/٦١).
(٨) وثقه ابن حبان، وذكره ابن مندة وأبو نعيم في الصحابة، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الذهبي: "لا يعرف"، الميزان: (١/٥٨٦).

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة (١) رضي الله عنه ، ولفظه : "إذا أنا متُّ فلا تنوحوا عليّ، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُنح عليه"، وهو شاهد قوي لحديث قيس بن عاصم.

١٣١- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بكى الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات، فقالوا: والله لوددنا أنا متنا قبله، نخشى أن نفتتن بعده، فقال معن بن عدي:" لكني ما أحب أن أموت قبله؛ لأصدقه ميتا كما صدقته حيا". فقتل معن في قتال مسيلمة يوم اليمامة. حديث ضعيف.

أخرجه ابن عبد البر (٢)، ونسبه الحافظ لابن أبي خيثمة (٣)، وفي إسناده سعيد بن هاشم وهو ضعيف(٤).

وورد عن عروة مرسلا؛ أخرجه الطبري (٥)، من طريق ابن إسحاق وقد عنعنه، ونسبه الحافظ للبرقاني، وقال الحافظ:" وسعيد ضعيف، والمحفوظ مرسل عروة" (٦).

١٣٢- عن القاسم بن محمد: أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذهب بصره، فدخل عليه أصحابه يعودونه فقال: إنما كنت أريدهما لأنظر بهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما إذا قبض الله نبيه فما يسرني أن ما بهما بظبي من ظباء تبالة (٧).

حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد (٨) ، وفيه علي بن يزيد، وهو الألهاني، وهو ضعيف.

---

(١) أخرجه الحاكم: (٣٨٣/١)، وقال:"هذه الزيادة عن أبي هريرة غريبة جدا؛ إلا أنّ عثمان الغطفاني ليس من شرط كتابنا هذا"، ونسبه الهيثمي للبزار، وقال:" وفيه محمد بن عمرو، وفيه كلام وحديثه حسن"، مجمع الزوائد: (١٤/٣). ومحمد بن عمرو: صدوق له أوهام، التقريب: (٤٩٩)، وانظر: التهذيب: (٣٣٤/٩).

(٢) الإستعياب: (٤٤٦/٣-٤٤٧).

(٣) الإصابة: (٤٥٠/٣).

(٤) قال الذهبي:" لا يعرف، والخبر الذي رواه منكر"، الميزان: (١٦١/٢).

(٥) تاريخ الرسل والملوك: (٢٠٦/٣-٢٠٧).

(٦) الإصابة: (٤٥٠/٣).

(٧) بفتح التاء وتخفيفها: بلد باليمن معروف، النهاية: (١٨٠/١).

(٨) الطبقات الكبرى: (٣١٣/٢).

١٣٣- عن أبي جعفر قال: مكثت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشهر، وما رؤيت ضاحكة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أنهم قد امتروا في طرف نابها. حديث ضعيف.

أخرجه الطبراني(١)، وابن سعد(٢)، وهو منقطع. فأبو جعفر وهو الباقر لم يدرك فاطمة رضي الله عنها(٣)، وفي اسناد الطبراني: إسحاق بن إبراهيم الدبري. وقد سمع من عبدالرزاق بعد اختلاطه(٤)، وفي إسناد ابن سعد: الواقدي وهو ضعيف.

١٣٤- عن عبدالرحمن بن سعيد قال: جاء علي بن ابي طالب يوماً متقنعاً، متحازناً، فقال أبو بكر: أراك متحازناً! فقال علي: إنه عناني مالم يعنك، قال أبو بكر: اسمعوا ما يقول، أنشدكم الله، أترون أحداً كان أحزن على رسول الله صلى الله عليه وسلم مني؟ حديث ضعيف جداً.

أخرجه ابن سعد(٥)، وفيه الواقدي، ورجل مجهول(٦)، وهو منقطع(٧).

١٣٥- عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان سبب موت أبي بكر موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما زال جسمه يجري حتى مات. حديث موضوع.

أخرجه الحاكم (٨) وسكت عنه، وتعقبه الذهبي فقال:"إسناده واه"، وفي إسناده سيف بن محمد وقد كذبوه(٩)، وفيه أيضاً رجال لم أجدهم.

---

(١) المعجم الكبير:(٣٩٩/٢٢ ح ٩٩٥).
(٢) الطبقات الكبرى: (٢٤٨/٢ ، ٣١٢).
(٣) فقد ولد أبو جعفر بحدود سنة ستين، التهذيب :(٣١٢/٩).
(٤) انظر : الكواكب النيرات: (٦٠).
(٥) الطبقات الكبرى:(٣١٢/٢).
(٦) فقد قال عبدالله بن جعفر : حدثني بعض آل يربوع، عن عبدالرحمن بن سعيد.
(٧) فيه عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع، وقد توفي كما قال ابن سعد سنة تسع ومائة وهو ابن ثمانين سنة، اي أنه ولد سنة تسع عشرة، انظر: التهذيب :(١٦٩/٦). بينما توفي أبو بكر الصديق سنة (١٣هـ). (٨) المستدرك :(٦٣/٣-٦٤).
(٩) في التقريب (٢٦٢) : "كذبوه"، وقال أحمد:"لا يكتب حديثه، ليس بشيء، كان يضع الحديث، وقال أبو داود:كذاب، وقال الساجي:يضع الحديث، وقال ابن معين: كان شيخاً هاهنا كذاباً خبيثاً، وقال أيضاً: ليس بثقة، التهذيب :(٢٦٠/٤-٢٦١).

١٣٦- عن الحسن قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتمر أصحابه، فقالوا: تربصوا بنبيكم صلى الله عليه وسلم لعله عُرِجَ به. قال: فتربصوا به حتى ربا بطنه، فقال أبو بكر: من كان يعبد محمداً، فإنَّ محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإنَّ الله حي لا يموت. حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد(١)، وهو مرسل.

١٣٧- عن قتادة قال: لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب إلا ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد البحرين. حديث صحيح من قوله قتادة.

أخرجه عبد الرزاق(٢).

١٣٨- عن العلاء بن عبد الرحمن(٣): أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لما حضرته الوفاة بكت فاطمة رضي الله عنها، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تبكي يا بنية، قولي إذا متُّ: إنا لله وإنا إليه راجعون، فإنَّ لكل إنسان بها من كل مصيبة معوضة". قالت: ومنك يا رسول الله؟ قال: "ومني". حديث ضعيف جداً.

أخرجه ابن سعد(٤)، عن العلاء مرسلاً، وفيه شبل بن العلاء(٥)، والواقدي، وهما ضعيفان.

١٣٩- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: نحن مجتمعون نبكي لم ننم، ورسول الله في بيوتنا، ونحن نسكن لرؤيته على السرير، إذ سمعنا صوت الكرازين(٦) في السحر. قالت أم سلمة: فصحنا وصاح أهل المسجد، فارتجت المدينة صيحة واحدة، وأذّن بلال بالفجر، فلما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى فانتحب(٧)، فزادنا حزناً، وعالج الناس الدخول إلى قبره، فغُلِق دونهم، فيالها من مصيبة! ما أصبنا بعدها بمصيبة إلا هانت إذا ذكرنا مصيبتنا به صلى الله عليه وسلم. حديث موضوع.

---

(١) الطبقات الكبرى: (٢/٢٧١). (٢) المصنف: (١١/٥٢ ح ١٩٨٨٦).
(٣) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، صدوق ربما وهم، التقريب: (٤٣٥). (٤) الطبقات الكبرى: (٢/٣١٢).
(٥) قال ابن عدي: "روى أحاديث مناكير"، الكامل: (٤/١٣٦٨)، وانظر: الميزان: (٢/٢٦١).
(٦) من الكرز، وهو الإختباء والتستر، معجم مقاييس اللغة: (٥/١٦٨)، والمقصود: من تولوا الدفن، لإنَّ فيه ستر الميت وإخفاؤه. (٧) النحب: أشد البكاء، القاموس المحيط: (١٧٤).

أخرجه البيهقي(١)، وفي إسناده: ابن أبي سبرة(٢)، وهو متهم بالوضع، والواقدي وهو ضعيف، وحليس بن هاشم(٣)، وهو مجهول.

١٤٠- عن أبي بن كعب قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما وجهنا واحد، فلما قُبض نظرنا هكذا وهكذا. حديث ضعيف.

أخرجه ابن ماجه(٤)، وفيه الحسن لم يدرك أبي بن كعب(٥)، قال البوصيري: "هذا إسناد على شرط مسلم، إلا أنَّه منقطع بين الحسن وأبي بن كعب، يدخل بينهما يحيى بن ضمرة"(٦).

١٤١- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا قام المصلي يصلي لم يَعْدُ بصر أحدهم موضع قدميه، فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلي لم يَعْدُ بصر أحدهم موضع جبينه، فتوفي أبو بكر وكان عمر، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلي لم يَعْدُ بصر أحدهم موضع القبلة، وكان عثمان بن عفان، فكانت الفتنة، فتلفت الناس يميناً وشمالاً. حديث ضعيف.

أخرجه ابن ماجه(٧)، وفي إسناده: موسى بن عبدالله وهو مجهول(٨)، ومحمد بن إبراهيم لم يوثقه سوى ابن حبان(٩)، وقال المنذري: "رواه ابن ماجه بإسناد حسن، إلا أنَّ موسى بن عبدالله ابن أبي أمية المخزومي لم يخرج له من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجه، ولا يحضرني فيه جرح ولا تعديل"(١٠).

---

(١) دلائل النبوة: (٢٦٧/٧).
(٢) أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة، بفتح المهملة وسكون الموحدة، رموه بالوضع، التقريب: (٦٢٣).
(٣) قال الذهبي: "حليس، كقليس: هو ابن هاشم، له عن سلمة بن عبدالرحمن، مجهول"، الميزان: (٥٨٨/١).
(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم: (٥٢٣/١ ح ١٦٣٣).
(٥) قال الحافظ - في ترجمة الحسن -: "روى عن أبي بن كعب، وسعد ابن عبادة، وعمر بن الخطاب، ولم يدركهم"، التهذيب: (٢٣١/٢).
(٦) مصباح الزجاجة: (٥٤٣/١-٥٤٤).
(٧) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم: (٥٢٣/١ ح ١٦٣٤).
(٨) موسى بن عبدالله بن أبي أمية المخزومي، مجهول، التقريب: (٥٥٢).
(٩) التهذيب: (١٦/٩)، وقال في التقريب(٤٦٦): "مقبول".
(١٠) الترغيب والترهيب: (٣٧٣/١).

المبحث الثالث:

تجهيزه صلى الله عليه وسلم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تغسيله صلى الله عليه وسلم.

١٤٢- عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري بئر غريس"(١).
حديث حسن.

أخرجه ابن ماجه(٢)، وابن عدي (٣)، وضعّفه البوصيري (٤) لأنّ فيه عباد بن يعقوب، وقد ضعّفه بعضهم. لكن ذكر الذهبي توثيقه عن جماعة من العلماء منهم أبو حاتم وابن خزيمة، وقال الذهبي:" من غلاة الشيعة ورؤوس البدع، لكنه صادق في الحديث"(٥)، وقال الحافظ:"رافضي مشهور، إلا أنّه كان صدوقاً"(٦).

١٤٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما أرادوا غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: والله ما ندري، أنجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا، أم نغسله وعليه ثيابه؟ فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم، حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في صدره، ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت، لا يدرون من هو: أن اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه، فقاموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميصه، يصبون الماء فوق القميص، ويدلكونه بالقميص دون أيديهم، وكانت عائشة تقول: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه. حديث صحيح.

أخرجه أبو داود(٧)، واللفظ له، وابن ماجه(٨) مقتصرا على قول عائشة في آخره، وأحمد(٩)،

---

(١) بفتح الغين وسكون الزاء والسين المهملة: بئر بالمدينة، قال الواقدي: كانت منازل بني النضير بناحية الغرس، النهاية: (٣٥٩/٣).
(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم: (٤٧١/١ح١٤٦٨). (٣) الكامل: (٧٦٢/٢).
(٤) مصباح الزجاجة: (٤٧٧/١ -٤٧٨).
(٥) ميزان الإعتدال: (٣٧٩/٢ -٣٨٠). (٦) هدي الساري: (٤١٢).
(٧) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب في ستر الميت عند غسله: (٥٠٢/٣ ح ٢١٤١).
(٨) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الرجل امرأته وغسل المرأة زوجها: (٤٧٠/١ ح ١٤٦٤).
(٩) المسند: (٢٦٧/٦).

والطبري (١)، وابن حبان(٢)، وأبو يعلى(٣)، والبيهقي(٤)، والحاكم(٥) وصححه على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي، كلهم من طريق ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في رواية أبي داود وغيره، وصححه البوصيري(٦)، والبيهقي (٧)، والذهبي(٨).

وأخرجه ابن سعد(٩) من طريق آخر فيه الواقدي، وأخرجه الشافعي(١٠)، ومن طريقه البغوي(١١)، وفي إسناده إبراهيم بن أبي يحيى(١٢)، وقد ضعفه الجمهور خلافا للشافعي.

وورد من حديث بريدة(١٣)، وابن عباس(١٤)، كما ورد مرسلا من حديث أبي جعفر (١٥)، وغيلان، والحكم بن عتيبة، والشعبي، ومولى لبني هاشم(١٦)، كما ورد عن محمد بن قيس، والعلباء بن أحمر(١٧).

---

(١) تاريخ الرسل والملوك :(٢١٢/٣).
(٢) الإحسان : (٢١٥/٨-٢١٦ ح ٦٥٩٣ ، ٦٥٩٤).
(٣) مسند أبي يعلى:(٤٦٨/٧ ح ٤٤٩٤).
(٤) السنن الكبرى: (٣٨٧/٣ ، ٣٩٨)، ودلائل النبوة : (٢٤٢/٧)، والسنن الصغير :(١٠/٢ ح ١٠٢٤ ، ١٠٢٥).
(٥) المستدرك :(٥٩/٣-٦٠).
(٦) مصباح الزجاجة : (٤٧٤/١).
(٧) دلائل النبوة :(٢٤٢/٧).(٨) السيرة النبوية للذهبي :(٤٠٢).
(٩) الطبقات الكبرى :(٢٧٦/٢-٢٧٧).
(١٠) مسند الشافعي : (٣٦٠). (١١) شرح السنة :(٣٠٨/٥).
(١٢) في التقريب (٩٣):"متروك،" وانظر " التهذيب :(١٣٧/١-١٣٩).
(١٣) أخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم : (٤٨١/١ ح ١٤٦٦)، والبيهقي في السنن :(٣٨٧/٣)، وفي الدلائل :(٢٤٢/٧)، والحاكم في المستدرك :(٣٥٤/١ ، ٣٦٢)، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وفي إسناده : أبو بردة ، قيل هو بريد بن عبدالله ، وهو قول الحاكم في المستدرك :(٣٦٢/١)، والبيهقي . وبريد ثقة يخطئ قليلا ، كما في التقريب:(١٢١)، وقيل هو عمرو بن يزيد التميمي، قال البوصيري :"هذا إسناد ضعيف لضعف أبي بردة ، واسمه عمرو بن يزيد التميمي... وقول الحاكم : إنه صحيح ، وأن أبا بردة اسمه بريد بن عبدالله ، فيه نظر لما ذكره المزي في الأطراف والتهذيب"، مصباح الزجاجة : (٤٧٦/١)، وساقه الذهبي في ترجمة عمرو بن يزيد وقال: "هذا منكر، والمشهور حديث ابن إسحاق عن يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عائشة"، الميزان :(٢٩٤/٣). وأشار الحافظ ابن حجر إلى هذه الرواية في ترجمة عمرو بن يزيد ، التهذيب :(١٠٦/٨).
(١٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات :(٢٧٦/٢)، وفي إسناده الواقدي ، وهو ضعيف .
(١٥) أخرجه مالك في الموطأ:(١٠٩ ح ٥١٩)، وابن أبي شيبة :(٥٥٨/١٤ ح ١٨٨٨٠)، وابن سعد : (٢٧٥/٢)، وابن عدي :(١٢٤٧/٣)، والبيهقي في السنن الصغير:(٢/ح ١٠٢٣).
(١٦) أخرجه عنهم ابن سعد : (٢٧٥/٢ - ٢٧٦).
(١٧) أخرجه عنهما البيهقي في دلائل النبوة : (٢٤٤/٧-٢٤٥).

١٤٤- عن علي رضي الله عنه أنه : لما غسل النبي صلى الله عليه وسلم ذهب يلتمس منه ما يلتمس من الميت فلم يجده، فقال : بأبي الطيب، طبت حيا، وطبت ميتا . حديث صحيح .

أخرجه ابن ماجه (١)، واللفظ له، والحاكم (٢) ولفظه : "غسلت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئا، وكان طيبا صلى الله عليه وسلم حيا وميتا، وولي دفنه وإجنانه دون الناس أربعة : علي، والعباس، والفضل، وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولحد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحدا، ونصب عليه اللبن نصبا". قال الحاكم :" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا منه غير اللحد"، وتعقبه الذهبي فقال:" قلت فيه انقطاع". وأخرجه الحاكم (٣) أيضا بنحو لفظ ابن ماجه، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي(٤)، وابن أبي شيبة (٥)، وأبو داود في المراسيل(٦)، وابن سعد (٧)، والبزار (٨)، كلهم من طرق عن علي رضي الله عنه، وقال البوصيري : " هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات"(٩).

١٤٥- عن عبدالله بن الحارث: (١٠) أن عليا لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم قام، فارتج الباب، قال : فجاء العباس معه بنو عبدالمطلب، فقاموا على الباب، وجعل علي يقول: بأبي أنت وأمي، طبت حيا وميتا، قال : وسطعت ريح طيبة، لم يجدوا مثلها قط. قال: فقال العباس لعلي: دع خنينا كخنين (١١) المرأة، وأقبلوا

---

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم :(٤٧١/١ ح ١٤٦٧).
(٢) المستدرك :(٣٦٢/١). (٣) المرجع السابق:(٥٩/٣).
(٤) السنن الكبرى:(٣٨٨/٣ ، ٥٣/٤)، ودلائل النبوة :(٢٤٣/٧-٢٤٤ ، ٢٥٣).
(٥) مصنف ابن أبي شيبة :(٣٢٤/٣ ، ٥٥٦/١٤-٥٥٨ ح ١٨٨٧٥ ، ١٨٨٧٩).
(٦) المراسيل : (٢٩٩ ح ٤١٥). (٧) الطبقات الكبرى :(٢٨١/٢).
(٨) البحر الزخار:(١٥٣/٢ ح ٥١٩). (٩) مصباح الزجاجة:(٤٧٧/١).
(١٠) عبدالله بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب الهاشمي، أمير البصرة، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحنكه ودعا له، قال ابن عبدالبر: أجمعوا على أنه ثقة فيما روى"، الإستيعاب: (٢٨١/٢-٢٨٢).
(١١) الخنين: ضرب من البكاء دون الإنتحاب، وأصل الخنين خروج الصوت من الأنف، كالحنين من الفم، النهاية :(٨٥/٢).

على صاحبكم ، فقال علي: أدخلوا علي الفضل ، قال : وقالت الأنصار: نناشدكم الله في نصيبنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فادخلوا رجلا منهم يقال له أوس بن خولي يحمل جرة بإحدى يديه ، قال: فغسله علي، يدخل يده تحت القميص، والفضل يمسك الثوب عليه ، والأنصاري ينقل الماء ، وعلى يد علي خرقة ، يدخل يده وعليه القميص. حديث ضعيف بهذا السياق.

أخرجه ابن سعد (١)، واللفظ له ، والبيهقي(٢)، وفي إسناده يزيد ابن أبي زياد، وفيه ضعف(٣)، وأورده الذهبي وقال :"فيه ضعف"(٤).

وورد من حديث ابن عباس (٥) رضي الله عنهما، وفي إسناده أيضا يزيد بن أبي زياد، ولكن لبعض أجزاء هذا الحديث شواهد.

١٤٦- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما اجتمع القوم لغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس في البيت إلا أهله: عمه العباس بن عبد المطلب، والفضل بن العباس، وقثم بن العباس، وأسامة ابن زيد بن حارثه، وصالح مولاه (٦)، فلما اجتمعوا لغسله نادى من وراء الباب أوس بن خولي الأنصاري، ثم أحد بني عوف بن الخزرج - وكان بدريا - علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال له: يا علي، نشدتك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال : فقال

---

(١) الطبقات الكبرى : (٢٨٠/٢).
(٢) السنن الكبرى: (٣٨٨/٣)،ودلائل النبوة : (٢٤٣/٧).
(٣) ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن، وكان شيعيا، خرج له مسلم مقرونا بغيره، الميزان :(٤٢٥/٤).
(٤) السيرة النبوية للذهبي:(٤٠٢).
(٥) أخرجه الطبراني في الكبير :(٢٣٠/١ ح ٦٢٩)، وفي الأوسط :(٤٣١/٣ ح ٢٩٢٩)، ونسبه الحافظ للبغوي في معجمه، وقال:" تابعه غير واحد عن يزيد بن أبي زياد، ورواه ابن شاهين من طريق أبي جعفر المنصور ، عن أبيه ، عن جده، عن ابن عباس نحوه، وذكر نحو ذلك ابن إسحاق في المغازي بغير إسناد"، الإصابة :(٨٤/١)، وقال الهيثمي: "قلت: روى ابن ماجه بعضه، رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه يزيد بن أبي زياد وهو حسن الحديث على ضعفه، وبقية رجاله ثقات"، مجمع الزوائد :(٣٦/٩).
(٦) وهو شقران، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقال كان اسمه صالح بن عدي، الإستيعاب :(١٦٥/٢-١٦٧).والإصابة :(١٥٣/٢).

علي: ادخل، فدخل ، فحضر غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يل من غسله شيئاً، قال: فاسنده إلى صدره وعليه قميصه، وكان العباس والفضل وقثم يقلبونه مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكان اسامة بن زيد وصالح مولاهما يصبّان الماء ، وجعل علي يغسله، ولم يُر من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء مما يُراه من الميت، وهو يقول :بابي وأمي ما أطيبك حيّا وميّتا! حتى إذا فرغوا من غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكان يغسل بالماء والسدر - جففوه، ثم صنع به ما يُصنع بالميت ، ثم أُدرج في ثلاثة اثواب: ابيضين وبردة حبرة، ثم دعا العباس رجلين ، فقال: ليذهب أحدكم إلى أبي عبيدة ابن الجراح، وكان أبو عبيدة يضرح لأهل مكة، وليذهب الآخر إلى أبي طلحة بن سهل الأنصاري، وكان أبو طلحة يلحد لإهل المدينة، قال: ثم قال العباس لهما حين سرحهما: اللهم خر لرسولك، قال : فذهبا، فلم يجد صاحب أبي عبيدة أبا عبيدة، ووجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة، فجاء به فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي رواية بزيارة (١): قال : فلما فرغوا من جهازه يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته، ثم دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسالاً يصلون عليه، حتى إذا فرغوا أدخلوا النساء، حتى إذا فرغوا أدخلوا الصبيان، ولم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد، لقد اختلف المسلمون في المكان الذي يحفر له، فقال قائلون : يُدفن في مسجده، وقال قائلون: يُدفن مع أصحابه، فقال أبو بكر: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" ما قُبض نبي إلا دُفن حيث يُقبض". قال : فرفعوا فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي عليه، فحفروا له ، ثمّ دُفن صلى الله عليه وسلم وسط الليل من ليلة الأربعاء، ونزل في حفرته علي بن أبي طالب، والفضل بن العباس، وقثم اخوه، وشقران

---

(١) وهي لابن ماجه.

وأخرجه ابن سعد (١) من طريق آخر عن عكرمة ، عن ابن عباس، وفي إسناده : الواقدي وإبراهيم بن إسماعيل(٢) وهما ضعيفان، وداود بن الحصين(٣) وهو ضعيف في عكرمة ، ومثل هذا الإسناد لا يصلح للمتابعة .

وأخرج الطبري(٤) نحوه عن ابن عباس، فيما يتعلق بغسله صلى الله عليه وسلم، وفي إسناده : راو مبهم، وعنعنة ابن إسحاق.

غير أنّ للحديث شواهد كثيرة يتقوى بها(٥)، باستثناء قول البيهقي في آخره فلم أجده عند غيره .

وقد تعددت الروايات في تحديد من غسله صلى الله عليه وسلم، فقد وردت روايات عن الشعبي(٦)، وإبراهيم ، والزهري ، وثعلبة بن صغير(٧)، وابن المسيب، وأبي بكر بن حزم ،ومحمد بن إبراهيم التيمي، وأبي بكر بن الجهم(٨)، وكلها تدور على أنهم :عليّ ، والفضل ، وأسامة ، وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وشقران وفي رواية بزيارة عقيل(٩)، وفي رواية أنّ العباس أبى أن يحضر وقال: "أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نستتر"(١٠).

---

(١) الطبقات الكبرى :(٢٩٨/٢).
(٢) إبراهيم بن إسماعيل بن حبيبة الأنصاري الأشهلي مولاهم، ضعيف، التقريب :(٨٧).
(٣) داود بن الحصين الأموي مولاهم، ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج ، التقريب :(١٩٨).
(٤) تاريخ الرسل والملوك :(٢١١/٣ - ٢١٢).
(٥) انظر الأحاديث :(١٦٧ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ، ١٨٢) من هذا البحث.
(٦) أخرجه ابن سعد : (٢٧٧/٢)، وابن أبي شيبة :(٣٢٤/٣ ، ٥٥٧/١٤ ح ١٨٨٧٧)، والبيهقي في السنن: (٥٣/٤) ، وزاد :"وهم أدخلوه قبره". وأورده الذهبي وقال: "مرسل جيد"، السيرة النبوية للذهبي:(٤٠٢).
(٧) أو ابن أبي صغير، بمهملتين ، مصغر ، مختلف في صحبته ، التقريب:(١٣٤).
(٨) أخرج هذه الروايات عنهم ابن سعد في الطبقات: (٢٧٨/٢-٢٨٠) وفي إسناده عن ثعلبة وابن المسيب والتيمي وأبي بكر بن حزم وأبي بكر بن الجهم: الواقدي.
(٩) أخرجه ابن سعد في الطبقات :(٢٧٩/٢) من حديث علي رضي الله عنه ، وفيه الواقدي .
(١٠) أخرجه ابن سعد :(٢٧٩/٢) من حديث ابن عباس ، وفي إسناده الواقدي أيضا، وسبق نحوه عند الحديث رقم :(٩٥).

١٤٧- عن أبي جعفر قال: غسل النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا بالسدر، وغسل وعليه قميص، وغسل من بئر يقال لها الغرس بقباء، كانت لسعد بن خيثمة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب منها، وولي سفلته علي، والفضل محتضنه ، والعباس يصب الماء، فجعل الفضل يقول: أرحني قطعت وتيني(١)، إني لأجد شيئا يسترطل علي.

حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد(٢) ، وابن أبي شيبة(٣)، وعبد الرزاق(٤)، والشافعي(٥) مختصرا، والبيهقي (٦)، كلهم عن أبي جعفر مرسلا.

١٤٨- عن علي رضي الله عنه قال: أوصاني النبي صلى الله عليه وسلم:"أن لا يغسله أحد غيري، فإنه لا يرى عورتي أحد إلا طمست عيناه"، قال علي: فكان العباس وأسامة يناولاني الماء من وراء الستر. حديث ضعيف.

أخرجه البزار(٧)، واللفظ له ، وابن سعد(٨) ، والبيهقي (٩) ، وزادا: قال علي: فما تناولت عضوا إلا كانما يقلبه معي ثلاثون رجلا ، حتى فرغت من غسله"، وأخرجه ابن الجوزي(١٠) والعقيلي(١١)، وزادا: قال علي:" كان أسامة يناولني الماء وهو مغمض". وفي إسناده: كيسان أبو عمر(١٢) ، ويزيد بن بلال(١٣)، وهما ضعيفان.

---

(١) الوتين: عرق في القلب إذا انقطع مات صاحبه، النهاية: (١٥٠/٥).
(٢) الطبقات الكبرى: (٢٨٠/٢).
(٣) مصنف ابن ابي شيبة: (٥٥٧/١٤ ح ١٨٨٧٨).
(٤) المصنف: (٣٩٧/٣ ح ٦٠٧٧).
(٥) مسند الشافعي: (٣٥٦).
(٦) السنن الكبرى: (٣٩٥/٣)، ودلائل النبوة: (٢٤٥/٧).
(٧) البحر الزخار: (١٣٥/٣-١٣٦ ح ٩٢٥)، وهو في كشف الأستار: (٤٠٠/١).
(٨) الطبقات الكبرى: (٢٧٨/٢).
(٩) دلائل النبوة: (٢٤٤/٧).
(١٠) العلل المتناهية: (٢٤٨/١).
(١١) الضعفاء الكبير: (١٣/٤).
(١٢) قال الذهبي: ضعفه يحيى بن معين، وقال أحمد ضعيف الحديث"، الميزان: (٤١٧/٣)، وفي التقريب: (٤٦٣): " ضعيف".
(١٣) قال الذهبي:" لم يصح حديثه، قال البخاري: فيه نظر، قلت: لا يعرف"، الميزان: (٤٢٠/٤).

قال العقيلي :" وقد روي في غسل النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد أجود من هذا أنه غسله علي والعباس، والفضل، وليس فيه أن واحدا منهم غمض عينيه ..."(١).

وقال ابن الجوزي:" وهذا لايصح"(٢)، وذكره الذهبي في السيرة، وقال عن راويه كيسان:" كانه مجهول، وهو ضعيف"(٣)، وقال في الميزان:"هذا منكر جدا"(٤).

وقال الهيثمي :" وفيه يزيد بن بلال، قال البخاري : فيه نظر، وبقية رجاله وثقوا ، وفيهم خلاف"(٥).

وقال ابن كثير: " وهذا غريب جدا"(٦).

١٤٩- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يغسلني العباس، فإنه والد، والوالد لا ينظر إلى عورة ولده ". حديث ضعيف.

أخرجه الخطيب(٧)، وفي إسناده: المهدي، وأبوه المنصور، وحالهما في الحديث غير معروف(٨).

وأخرجه ابن سعد (٩)، عن عبدالله الوراق مرسلا، والوراق لم أجده.

١٥٠- عن عكرمة قال: سمعت صوتا عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، فاسرع العباس ، فاصابت رجله ظهر امرأه من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا أمتاه ، يا أمتاه ، لا تلوميني

---

(١) الضعفاء الكبير: (١٣/٤)
(٢) العلل المتناهية: (٢٤٨/١).
(٣) السيرة النبوية للذهبي: (٤٠٣).
(٤) ميزان الاعتدال: (٤١٧/٣).
(٥) مجمع الزوائد: (٣٦/٩).
(٦) السيرة النبوية لابن كثير: (٥٢٠/٤)، والبداية والنهاية: (٢٦١/٥).
(٧) تاريخ بغداد: (٣٥٧/٤).
(٨) قال الذهبي - عن المهدي - :" وما علمت قيل فيه جرحا ولا تعديلا"، وقال عنه وعن أبيه المنصور-"وما علمت احدا احتج بالمهدي ولا بأبيه في الأحكام"، تاريخ الخلفاء: (٢٧٢ ، ٢٧٩).
(٩) الطبقات الكبرى: (٢٧/٤).

هذه إليّ ، فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: " الرفيق الأعلى". قال العباس: فعلمت أنه خير. فلما قضى على نبيه الموت، غسله علي بن أبي طالب والفضل بن العباس، وكان العباس يناولهم الماء من وراء الستر، فقال: ما يمنعني أن أغسله إلا أنا كنا صبيانا نحمل الحجارة في المسجد.

نسبه الحافظ لإسحاق، وقال:' فيه انقطاع"(١) ، وقال البوصيري:"رواه بسند منقطع"(٢).

١٥١- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:" لعليٍّ أربع خصال، ليست لأحد: هو أول عربي صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي كان لواؤه معه في كل زحف، والذي صبر معه يوم المهراس، وهو الذي غسّله وأدخله قبره". حديث ضعيف.

أخرجه الحاكم (٣) ، وابن عبدالبر(٤)، وفي إسناده سماك بن حرب(٥)، وروايته عن عكرمة مضطربة، وهي هنا عن عكرمة.

١٥٢- عن عبدالله بن مغفل(٦) قال : إذا أنا متُّ فاجعلوا في آخر غسلي كافوراً، وكفنوني في بردين وقميص، فإنّ النبي صلى الله عليه وسلم فُعل به ذلك. حديث ضعيف .

أخرجه الحاكم(٧) ، ونسبه الهيثمي للطبراني في الكبير، وقال:"وفيه صدقة بن موسى وفيه كلام"(٨).

١٥٣- عن علي رضي الله عنه قال: لما أخذنا في جهاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أغلقنا الباب دون الناس جميعاً ، فنادت الأنصار: نحن أخواله ، ومكاننا في

---

(١) المطالبة العالية : (٢٦٠/٤ ح ٤٣٩١).
(٢) المرجع السابق : (الحاشية).
(٣) المستدرك :(١١١/٣).
(٤) الإستيعاب :(٢٧/٣).
(٥) سماك، بكسر أوله وتخفيف الميم، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخرة ، فكان ربما تلقن، التقريب:(٢٥٥).
(٦) وهو أحد البكائين في غزوة تبوك، وشهد بيعة الشجرة، مات بالبصرة سنة تسع وخمسين وقيل سنة ستين ، الإصابة :(٣٧٢/٢).
(٧) المستدرك: (٥٧٨/٣).
(٨) مجمع الزوائد : (٢٤/٣)، وصدقة : صدوق له أوهام، التقريب:(٢٧٥).

الإسلام مكاننا ، ونادت قريش: نحن عصبته ، فصاح أبو بكر: يا معشر المسلمين، كل قوم أحق بجنازتهم من غيرهم، فننشدكم الله فإنكم إن دخلتم أخرتموهم عنه، والله لا يدخل عليه أحد إلا من دعي. حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد(١)، وفي إسناده الواقدي، وأخرج(٢) نحوه من حديث علي بن الحسين مرسلا من طريق الواقدي أيضا.

١٥٤- عن عبدالواحد بن أبي عون (٣) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب- في مرضه الذي توفي فيه - :"اغسلني يا علي إذا مت". فقال : يا رسول الله، ما غسلت ميتا قط. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إنك ستهيأ أو تيسر". قال علي : فغسلته، فما آخذ عضوا إلا تبعني، والفضل آخذ بحضنه يقول: " أعجل يا علي، انقطع ظهري". حديث ضعيف جدا.

أخرجه ابن سعد(٤)، عن عبدالواحد معضلا، وفيه الواقدي.

١٥٥- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة كان يلبسها وقميص، غسله الفضل ورجل من الأنصار وكان الأنصاري يصب عليهم الماء ويغسل تحت الثوب، وغسل وعليه قميص لم ينزع عنه حتى غسل. حديث ضعيف.

أخرجه الطبراني(٥)، وفي إسناده: يزيد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف.

١٥٦- عن جعفر بن محمد قال: كان الماء - ماء غسله صلى الله عليه وسلم - حين غسلوه بعد وفاته، يستنقع في جفون النبي صلى الله عليه وسلم، فكان علي يحسوه. حديث ضعيف.

أخرجه أحمد(٦)، وهو منقطع ، قال أحمد شاكر: " إسناده ضعيف لانقطاعه، جعفر بن محمد، هو الصادق ، وهو من أتباع التابعين، لم يدرك ذلك ولم يسنده "(٧). وفيه يحيى بن يمان وهو كثير الخطأ، وقد تغير، انظر : التقريب :(٥٩٨).

---

(١)و(٢) الطبقات الكبرى :(٢/٢٧٨ - ٢٧٩).
(٣) صدوق يخطئ ، من السابعة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، التقريب:(٣٦٧). (٤) الطبقات الكبرى :(٢/٢٨٠ - ٢٨١).
(٥) المعجم الكبير:(١١/٤٠٥ ح ١٢١٤٧).
(٦) المسند : (١/٢٦٧).
(٧) المسند : (٤/١٢٩-١٣٠). ط- بتحقيق أحمد شاكر.

المطلب الثاني : تكفينه صلى الله عليه وسلم .

١٥٧- عن عائشة رضي الله عنها : أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سُجِّي (١) ببُرد حِبَرة .

وفي لفظ (٢): أُدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب حبره ، ثم أُخّر عنه .   حديث صحيح .

أخرجه البخاري(٣) ، ومسلم (٤)، وأبو داود(٥)، والنسائي في الوفاة(٦)، وأحمد(٧)، وابن سعد(٨)، وعبدالرزاق(٩)، وابن حبان(١٠)، والبيهقي (١١).

وورد عن عروة مرسلاً قوله : "لُفَّ النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب حبرة جفف فيه ، ثم نزع"، الحديث(١٢).

١٥٨- عن عائشة رضي الله عنها : أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كُفِّن في ثلاثة أثواب يمانية ، بيض، سحولية (١٣)، من كرسف(١٤)، ليس فيها قميص ولا عمامة .

---

(١) أي غطي، والمتسجي: المتغطي، من الليل الساجي، لأنه يغطي بظلامه وسكونه ، النهاية :(٣٤٤/٢).
(٢) وهو لابن حبان، والبيهقي في السنن.
(٣) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب البرود والحبرة والشملة :(٢١٩٠/٥ ح ٥٤٧٧).
(٤) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز، باب تسجية الميت وتحسين كفنه :(١٠/٧).
(٥) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز، باب في الميت يسجى:(٤٨٩/٣ ح ٣١٢٠).
(٦) الوفاة : (٧٠-٧١ ح ٤٠ ، ٤١).
(٧) المسند :(٨٩/٦ ، ٢٦٩).
(٨) الطبقات الكبرى: (٢٦٤/٢).
(٩) المصنف : (٤٢٢/٣ ح ٦١٧٤).
(١٠) الإحسان :(٢١٥/٨ ح ٦٥٩١ ، ٦٥٩٢).
(١١) السنن الكبرى: (٣٨٥/٣ ، ٤٠١)، ودلائل النبوة :(٢٤٨/٧)، والسنن الصغير:(٩/٢ ح ١٠١٩).
(١٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف:(٤٢٢/٣ ح ٦١٧٣).
(١٣) يروى بفتح السين وضمها، فالفتح منسوب إلى السحول، وهو القصار، لأنه يسحلها، أي يغسلها، أو إلى سحول، وهي قرية باليمن، وأما الضم فهو جمع سحل، وهو الثوب الأبيض النقي، ولا يكون إلا من قطن، وفيه شذوذ لأنه نسب إلى الجمع، وقيل إن اسم القرية بالضم أيضا، النهاية :(٣٤٧/٢).
(١٤) الكرسف: القطن، وقد جعله وصفا للثياب، وإن لم يكن مشتقا، كقولهم: مررت بحية ذراع، وإبل مائة ونحو ذلك، النهاية :(١٦٣/٤).

وفي رواية بزيادة (١): أمّا الحلة (٢)، فإنّما شُبّه على الناس فيها أنها اشتريت له ليُكفن فيها، فتركت الحلة، وكُفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية. فأخذها عبدالله بن أبي بكر فقال: لأحبسنها حتى أكفّن فيها نفسي، ثم قال: لو رضيها الله عزوجل لنبيه لكفنه فيها، فباعها وتصدق بثمنها. حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٣)، ومسلم(٤)، والترمذي(٥)، والنسائي(٦)، وأبو داود(٧)، وابن ماجه،(٨) ومالك(٩)، والشافعي(١٠)، وأحمد(١١)، والطيالسي(١٢)، وابن سعد(١٣)، وابن أبي شيبة(١٤)، وعبدالرزاق(١٥)، وابن حبان(١٦)، وأبو يعلى(١٧)، والبيهقي(١٨).

وورد عن عائشة أيضاً قالت: دخلت على أبي بكر رضي الله عنه فقال: في كم كفنتم النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت: في ثلاثة أثواب بيض سحولية، ليس فيها قميص و لا عمامة. وقال لها: في أي

---

(١) وهي لمسلم وغيره.
(٢) واحدة الحلل، وهي برود اليمن، و لا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد، النهاية :(٤٣٢/١).
(٣) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الثياب البيض للكفن:(٤٢٥/١ ح ١٢٠٥)، وباب الكفن بغير قميص: (٤٢٧/١-٤٢٨ ح ١٢١٢، ١٢١٣)، وباب الكفن و لا علامه : (٤٢٨/١ ح ١٢١٤).
(٤) صحيح مسلم، كتاب الجنائز ، باب تكفين الميت:(٧/٧-١٠).
(٥) سنن الترمذي ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم : (٣٢١/٣ ح ٩٩٦).
(٦) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب كفن النبي صلى الله عليه وسلم:(٣٥/٤-٣٦ ح ١٨٩٧ ، ١٨٩٨ ، ١٨٩٩)، وأخرجه في الوفاة:(٧٠ ح ٣٩).
(٧) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب في الكفن:(٥٠٦/٣-٥٠٧ ح ٣١٥١ ، ٣١٥٢)،
(٨) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم :(٤٧٢/١ ح ١٤٦٩).
(٩) الموطأ : (١١٠ ح ٥٢٣).
(١٠) مسند الشافعي: (٣٥٦).
(١١) المسند:(١٦٥/٦ ، ٢٠٤ ، ٢١٤ ، ٢٣١ ، ٢٦٤).
(١٢) مسند الطيالسي :(٣٠٥ ح ١٤٥٣).
(١٣) الطبقات الكبرى :(٢٨٣/٢).
(١٤) مصنف ابن أبي شيبة :(٢٥٨/٣).
(١٥) المصنف :(٤٢١/٣-٤٢٢ ح ٦١٧١ ، ٦١٧٢).
(١٦) الإحسان :(١٧/٥ ح ٣٠٢٦ ، ٢١٦/٨-٢١٧ ح ٦٥٩٥ ، وفي ح ٦٥٩٨ بزيادة:" ولحد له ونصب اللبن عليه نصبا").
(١٧) مسند أبي يعلى :(٣٦٧/٧ - ٣٦٨ ح ٤٤٠٢).
(١٨) السنن الكبرى :(٣٩٩/٣-٤٠٠)، ودلائل النبوة :(٢٤٦/٧-٢٤٨).

يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت: يوم الإثنين"، الحديث (١).

وورد نحوه من حديث علي (٢) ، وابن عمر(٣)، ومرسلا عن :يعقوب ابن زيد، وأبي قلابة، وقتادة ، وأبي جعفر الباقر، ومكحول، والشعبي(٤).

وعن أبي إسحاق:" مررت على مجلس من مجالس بني عبد المطلب، فسألتهم : في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: في ثلاثة، ليس فيها قميص ولا قباء ولا عمامة "(٥).

١٥٩- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب نجرانية، الحلة ثوبان، وقميصه الذي مات فيه. حديث حسن لغيره.

أخرجه أبو داود(٦)، واللفظ له، وابن ماجه،(٧)، وأحمد (٨)، وابن أبي شيبة(٩)،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب موت يوم الإثنين:(٤٦٧/١ ح ١٣٢١)، والترمذي في الشمائل:(٣٠٦ ح ٣٧٦) مقتصرا على قول عائشة: " توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين"، وأحمد:(١٨/٦ ، ٤٠ ، ٤٥ ، ٩٣ ، ١٣٢)، ومالك في الموطأ:(١١٠ ح ٥٢٤)، وابن حبان في صحيحه: (الإحسان : ١٧/٥ ح ٣٠٢٥ ، ٢٠/٨ ح ٦٥٨١)، وابن سعد في الطبقات:(٢٨٢/٢ ، ٢٠١/٣ ، ٢٠٤) ، وأبو يعلى:(٤٣٠/٧-٤٣١ ح ٤٤٥١ ، ص ٤٦٩ ح ٤٤٩٥)، وابن أبي شيبة: (٢٥٨/٣ ، ٢٥٩)، وعبد الرزاق في المصنف:(٤٢٣/٣ ح ٦١٧٦)، والحاكم في المستدرك: (٦٥/٣)، والبيهقي في السنن:(٣٩٩/٣ ، ٣١/٤)، وفي دلائل النبوة : (٢٣٣/٧) وعبد بن حميد في المنتخب :(٤٣٤ ح ١٤٩٥)، والطحاوي في مشكل الآثار :(٤٢٧/١).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات :(٢٨٣/٢)، وفي إسناده الواقدي.

(٣) أخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ماجاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم: (٤٧٢/١ ح ١٤٦٩)، وابن سعد : (٢٨١/٢)، وابن عدي في الكامل :(١١١٦/٣).

(٤) أخرجه عنهم ابن سعد في الطبقات :(٢٨٢/٢ -٢٨٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ك(٢٨٥/٣)، وابن سعد:(٢٨٣/٢)، والطبراني في الكبير: (٢٣٩/٣ ح ٣٢٦٧) ، وفي لفظ الطبراني:"في ثوبين أحمرين ليس فيهما قميص".

(٦) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب في الكفن :(٥٠٧/٣-٥٠٨ ح ٣١٥٣).

(٧) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الكفن:(٤٧٢/١ ح ١٤٧١).

(٨) المسند :(٢٢٢/١).

(٩) مصنف ابن أبي شيبة :(٢٥٨/٣).

وابن سعد(١) ، وأبو يعلى(٢)، والطبراني(٣)، والبيهقي(٤)، والخطيب(٥)، وابن الجوزي(٦)، وفي إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف. قال الحافظ:" تفرد به يزيد بن أبي زياد وقد تغير، وهذا من ضعيف حديثه "(٧)، وذكره في الدراية وقال:"وفي إسناده ضعف"(٨).

وورد من غير طريق يزيد بن أبي زياد، ولكن ليس فيه ذكر القميص، أخرجه أحمد(٩)، وابن سعد (١٠)، وعبد الرزاق(١١)، والبيهقي(١٢)، وأبو نعيم(١٣).

وورد نحوه مرسلا دون ذكر القميص عن بعض التابعين(١٤)، لكن يشهد له في ذكر القميص حديث أنس رضي الله عنه قال:"كفن في ثلاثة أثواب، أحدها قميص"(١٥)، وهو مما يتقوى به حديث ابن عباس.

ولكن يعارضه الحديث السابق عن عائشة رضي الله عنها، ويجمع بينهما أن من ذكر القميص والحلة روى ما شاهده قبل أن تنزعا عنه.

---

(١) الطبقات الكبرى :(٢/٢٨٦).
(٢) مسند أبي يعلى :(٥/٦٣ ح ٢٦٥٥).
(٣) المعجم الكبير:(١١/٤٠٤ ح ١٢١٤٥، ١٢١٤٦).
(٤) السنن الكبرى :(٣/٤٠٠).
(٥) تاريخ بغداد:(١/٣٢٨).
(٦) العلل المتناهية:(٢/٨٩٧ ح ١٤٩٧)، وقال: "هذا حديث لا يصح، وأبو المنذر مجهول الحال". لكن الحديث مروي من طرق كثيرة من غير طريق أبي المنذر.
(٧) تلخيص الحبير :(٢/١٠٨).
(٨) الدراية في تخريج أحاديث الهداية:(١/٢٣٠).
(٩) المسند:(١/٢٥٠).
(١٠) الطبقات الكبرى:(٢/٢٨٥).
(١١) المصنف :(٣/٤٢٠-٤٢١ ح ٦١٦٦).
(١٢) السنن الكبرى :(٣/٤٠٠).
(١٣) حلية الأولياء :(٦/٦٥).
(١٤) فمن علي بن الحسين أخرجه البيهقي في الدلائل:(٧/٢٤٨)، وعبد الرزاق:(٣/٤٢٠ ح ٦١٦٣ ، ٦١٦٤) وقال: "وهذا المجتمع عليه وبه نأخذ"، والطبري في تاريخه:(٣/٢١٢)، وابن سعد:(٢/٢٨٤)، وعن ابن المسيب أخرجه عبد الرزاق:(٣/٤٢٠ ح ٦١٦٥)، وابن أبي شيبة:(٣/٢٦١)، وابن سعد:(٢/٢٨٤)، وعن أبي جعفر ، أخرجه عبد الرزاق:(٣/٤٢١ ح ٦١٦٧)، وابن أبي شيبة:(٣/٢٥١ ، ٢٦١)، وابن سعد:(٢/٢٨٤-٢٨٥)، والطبري في تاريخه: (٣/٢١٢)، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن والزهري، أخرجه ابن سعد:(٢/٢٨٤-٢٨٥). ويروى نحوه عن علي، أخرجه ابن عدي :(٢/٧٦٢).
(١٥) أخرجه الطبراني في الأوسط:(٣/٧٣ ح ٢١٣٩)، قال الهيثمي:"وإسناده حسن"، مجمع الزوائد:(٣/٢٤).

قال الذهبي:" فلعله قد اشتبه على من قال ذلك لكونه صلى الله عليه وسلم أُدرج في حلة يمانية ثم نُزعت عنه"(١).

وقال ابن القيم:"وقد حمل الشافعي قول عائشة:"ليس فيها قميص ولا عمامة" على أنَّ ذلك ليس بموجود في الكفن، وأنَّ عدد الكفن ثلاثة أثواب، وحمله مالك على أنّه ليس بمعدود من الكفن وأنّه يحتمل أن ثلاثة الأثواب زيادة على القميص والعمامة..."(٢).

١٦٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كُفِّن في ريطتين(٣) وبرد نجراني. حديث ضعيف.

أخرجه ابن حبان(٤)، والبزار(٥)، وقال:" لانعلم رواه هكذا إلا أبو داود، ورواه يزيد بن زريع وغيره عن هشام، عن قتادة، عن سعيد مرسلا"، وأخرجه ابن أبي حاتم،(٦) ونقل عن أبيه وأبي زرعة قولهما:"هذا غلط، روى معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الصحيح". وقال الهيثمي :"ورجاله رجال الصحيح"(٧). لكنَّ الراجح إرساله، فقد روي من طرق مرسلاً(٨).

١٦١- عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كُفِّن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض، وإزار، ولفافة، وكُفِّن عمر في ثوبين. حديث ضعيف.

---

(١) السيرة النبوية للذهبي:(٤٠٣-٤٠٤)، ونحوه قال البيهقي في الدلائل :(٢٤٩/٧).
(٢) تهذيب ابن القيم لسنن أبي داود: سنن أبي داود:(الحاشية:٥٠٦/٣).
(٣) الريطة: كل ملاءة ليست بلفقين، وقيل: كل ثوب رقيق لين، والجمع ريط ورياط، النهاية :(٢٨٩/٢).
(٤) الإحسان :(٢١٧/٨ ح ٦٥٩٦).
(٥) كشف الأستار :(٣٨٥/١ ح ٨١٢).
(٦) علل الحديث :(٣٧٢/١).
(٧) مجمع الزوائد: (٢٣/٣).
(٨) فقد ذكر له البزار وأبو حاتم وأبو زرعة طريقين ورد فيهما مرسلا كما سبق، وأخرجه أيضاً عبدالرزاق في المصنف:(٤٢٠/٣ ح ٦١٦٥)، عن معمر، عن قتادة، عن ابن المسيب مرسلا، وأخرجه ابن أبي شيبة :(٢٦١/٣)، عن معمر، به مرسلا.

أخرجه البزار(١)، وقال:" لا نعلم أحدا رواه هكذا إلا جابر بن سمرة، وناصح(٢) ضعيف"، وأخرجه ابن عدي(٣)، وقال - بعد أن رواه في جملة أحاديث - : وهذه الأحاديث عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة غير محفوظات".

وقال الهيثمي:" وفيه ناصح المحلمي وهو ضعيف(٤)"، ومثله قال الحافظ(٥).

وورد عن الشعبي مرسلا بلفظ:" كُفِّن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب، برد يمانية غلاظ: إزار، ورداء، ولفافة"(٦)، وفي لفظه مخالفة لحديث جابر.

١٦٢- عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كُفِّن في ثوبين سحولين. حديث ضعيف.

أخرجه ابن حبان(٧)، وابن عدي(٨)، ونسبه الحافظ لأبي يعلى(٩)، وفي إسناده: يعقوب بن عطاء، وهو ضعيف. وورد نحو ذلك عن مجاهد(١٠)، والضحاك(١١)، وهناك روايات أخرى عن بعض التابعين(١٢).

---

(١) كشف الأستار: (٣٨٤/١ ح ٨١١).
(٢) ناصح بن عبدالله، أو ابن عبدالرحمن، المحلمي، بالمهملة وتشديد اللام، ضعيف، التقريب: (٥٥٧).
(٣) الكامل: (٢٥١١/٧).
(٤) مجمع الزوائد: (٢٣/٣).
(٥) الدراية: (٢٣٠/١)، وفي تلخيص الحبير: (١٠٨/٢) قال:"تفرد به ناصح وهو ضعيف".
(٦) أخرجه ابن سعد: (٢٨٥/٢)، واللفظ له، والبيهقي في دلائل النبوة: (٢٤٩/٧).
(٧) الإحسان: (١٦/٥ ح ٣٠٢٤).
(٨) الكامل: (٢٦٠١/٧)، وقد أخرجه من طرق، أحدها عن أبي يعلى.
(٩) المطالب العالية: (٢٠١/١ ح ٧٢٠).
(١٠) ولفظه:" كفن في ثوبين من السحول، قدم بهما معاذ من اليمن"، أخرجه ابن سعد: (٢٨٧/٢)، وقال: "وهذا عندنا وهل، قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ باليمن".
(١١) ولفظه:"في بردين أحمرين"، أخرجه ابن سعد: (٢٨٦/٢).
(١٢) فعن منصور:" في حلة حمراء وثوب ممشق"، أخرجه ابن أبي شيبة: (٥٥٨/٣)، وعن إبراهيم: "في حلة يمانية وقميص"، أخرجه عبدالرزاق: (٤٢١/٣ ح ٦١٦٨، ص ٤٢٣ ح ٦١٧٧)، وابن سعد: (٢٨٦/٢)، ونسبه الحافظ لابن أبي شيبة، الدراية: (٢٣١/١)، ونحوه عن الحسن، أخرجه عبدالرزاق: (٤٢١/٣ ح ٦١٧٠)، وابن سعد في الطبقات: (٢٨٦/٢).

١٦٣- عن علي رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه كفن في سبعة أثواب. حديث ضعيف.

أخرجه أحمد (١)، وابن أبي شيبة (٢)، وابن سعد (٣)، وابن حبان في المجروحين (٤)، وابن عدي (٥)، والبزار (٦)، وقال: " لا نعلم أحدا تابع ابن عقيل على روايته هذه ، تفرد به حماد عنه". وفي إسناده : ابن عقيل (٧)، وفيه ضعف، فضلا عن مخالفته لما في الصحيح.

قال ابن الجوزي: " هذا حديث لا يصح ، تفرد به ابن عقيل، وقد ضعفه يحيى، وقال ابن حبان: رديء الحفظ يحدث على التوهم، فيجيء بالخبر على غير سنته فوجب مجانبة أخباره "(٨).

وقال الحافظ: وابن عقيل سيء الحفظ، يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل، وقد خالف هو رواية نفسه، فروي عن جابر أنه صلى الله عليه وسلم كفن في ثوب نمره، قلت: وروى الحاكم من حديث أيوب، عن نافع عن ابن عمر ما يعضد رواية ابن عقيل، عن ابن الحنفية، عن علي"(٩).

وأورده الهيثمي، وقال:" رواه أحمد، وإسناده حسن، والبزار"(١٠).

١٦٤- عن أبي سلمة قال: دخلت على أبي هريرة وهو يموت، فقال لأهله لا تعمموني، ولا تقمصوني، كما صنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم. حديث ضعيف .

أخرجه ابن سعد (١١)، من طريق الواقدي، وقال الهيثمي:" رواه الطبراني في الأوسط، وفيه خالد بن يزيد العمري وهو ضعيف"(١٢).

---

(١) المسند: (٩٤/١ ، ١٠٢). (٢) مصنف ابن أبي شيبة: (٢٦٢/٣).
(٣) الطبقات الكبرى: (٢٨٧/٢).
(٤) المجروحين: (٣/٢). (٥) الكامل: (١٤٤٨/٤).
(٦) كشف الأستار: (٤٠١/١ ح ٨٥٠)، والبحر الزخار: (٢٤٥/٢ ح ٦٤٦).
(٧) عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، صدوق في حديثه لين، ويقال تغير بأخرة، التقريب(٣٢١).
(٨) العلل المتناهية: (٨٩٧/٢). (٩) تلخيص الحبير: (١٠٨/٢).
(١٠) مجمع الزوائد: (٢٣/٣).
(١١) الطبقات الكبرى: (٣٣٩/٤).
(١٢) مجمع الزوائد: (٢٣/٣-٢٤).

١٦٥- عن عمر رضي الله عنه قال: لو نهينا عن هذا العصب(١)، فإنه يصبغ بالبول. فقال أبي بن كعب: والله ما ذلك لك؟ قال: ما؟ قال: إنا لبسناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل، وكفن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عمر: صدقت.

حديث ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة(٢)، وفيه الحسن، لم يدرك عمر وأبيًّا(٣).

١٦٦- عن أبي وائل قال: كان عند علي مسك، فأوصى أن يحنط به، وقال علي: وهو فضل حنوط(٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم.

حديث حسن.

أخرجه الحاكم، (٥) والبيهقي(٦)، وابن أبي شيبة(٧)، وابن سعد(٨)، والبغوي(٩)، وإسناده حسن، لنزول أحد رواته وهو هارون بن سعد(١٠) عن مرتبة الصحيح، غير أنه روي منقطعا بإسقاط أبي وائل في رواية ابن أبي شيبة، وابن سعد، ورواية للبيهقي، ولا يضره ذلك مع ثبوته متصلا.

وورد عن الحسن مرسلا: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حنط "(١١).

---

(١) برود يمنية يعصب غزلها، أي يجمع ويشد، ثم يصبغ وينسج، فيأتي موشيا لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه صبغ، يقال: برد عصب، وبرود عصب، بالتنوين والإضافة، وقيل هي برود مخططة، والعصب: الفتل، والعصاب: الغزال، النهاية: (٣/٢٤٥).
(٢) مصنف ابن أبي شيبة: (١/٣٨٣ ح١٤٩٥).
(٣) قال الحافظ: " روى عن أبي بن كعب، وسعد بن عبادة، وعمر بن الخطاب، ولم يدركهم"، التهذيب: (٢/٢٣١).
(٤) الحنوط والحناط واحد: وهو ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة، النهاية: (١/٤٥٠).
(٥) المستدرك: (١/٣٦١).
(٦) السنن الكبرى: (٣/٤٠٥)، ودلائل النبوة: (٧/٢٤٩)، والسنن الصغير: (٢/١٤ ح ١٠٤٤).
(٧) مصنف ابن أبي شيبة: (٣/٢٥٧).
(٨) الطبقات الكبرى: (٢/٢٨٨).
(٩) شرح السنة: (٥/٣١٨).
(١٠) صدوق رمي بالرفض، ويقال رجع عنه، التقريب: (٥٦٨).
(١١) أخرجه ابن سعد في الطبقات: (٢/٢٨٨).

المبحث الرابع:

الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

١٦٧- عن علي رضي الله عنه قال: لما وُضع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السرير، قال عليٌّ: ألا يقوم عليه أحد لعله يؤم؟ هو إمامكم حياً وميتاً، فكان يدخل الناس رسلاً رسلاً، فيصلون عليه صفاً صفاً، ليس لهم إمام، ويكبرون، وعليٌّ قائم بحيال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، اللهم إنا نشهد أن قد بلغ ما أنزل إليه، ونصح لأمته، وجاهد في سبيل الله، حتى أعزَّ الله دينه، وتمت كلمته، اللهم فاجعلنا ممن يتبع ما أنزل الله إليه، وثبتنا بعده، واجمع بيننا وبينه، فيقول الناس: آمين، آمين. حتى صلى عليه الرجال، ثم النساء، ثم الصبيان. حديث ضعيف بهذا السياق.

أخرجه ابن سعد (١)، وفيه الواقدي، وأخرج (٢) نحوه عن عمر بن محمد بن عمر عن أبيه مرسلا، وفيه الواقدي أيضا.

وورد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أول من صلى عليه - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - العباس بن عبد المطلب، وبنو هاشم، ثم خرجوا ثم دخل المهاجرون والأنصار، ثم الناس رفقا رفقا، فلما انقضى الناس دخل عليه الصبيان صفوفاً، ثم دخل الناس" (٣)، وإسناده ضعيف جداً.

وورد عن عائشة نحوه (٤) بإسناد فيه الواقدي، وعن عمر مختصراً بإسناد ضعيف أيضاً (٥)، وعن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده (٦)، وعن عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس، عن أبيه عن أمِّه (٧)، وفي كليهما الواقدي.

---

(١) الطبقات الكبرى د: (٢٩١/٢). (٢) المرجع السابق.
(٣) أخرجه ابن سعد: (٢٩٠/٢)، وفيه الواقدي، وابن أبي سبرة وهو متهم بالوضع. (٤) أخرجه ابن سعد: (٢٩١/٢).
(٥) نسبه في المطالب: (٢٦٢/٤ ح ٤٣٩٥) لإسحاق، وقال البوصيري: "رواه إسحاق بسند ضعيف لجهالة التابعي"، المطالب العالية: (حاشية المحقق: ٢٦٢/٤).
(٦) أخرجه ابن سعد: (٢٨٩/٢- ٢٩٠).
(٧) المرجع السابق، وفيه زيادة: "ودفن ليلة الإربعاء".

إلا أنَّ صلاتهم عليه صلى الله عليه وسلم أرسالاً، وبغير إمام، جاء في سياق روايات متعددة (١)، وعن عدد من التابعين (٢)، يرتقي بمجموعها إلى الصحة، والله أعلم.

قال الشافعي: " وذلك لعظم أمر الله صلى الله عليه وسلم - بأبي هو وأمي - وتنافسهم في أن لا يتولى الإمامة في الصلاة عليه واحد، وصلوا عليه مرة بعد مرة "(٣).

١٦٨- عن أنس رضي الله عنه قال: كبَّرت الملائكة على آدم أربعاً، وكبَّر أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعاً، وكبَّر عمر على أبي بكر أربعاً، وكبَّر صهيب على عمر أربعاً، وكبَّر الحسن على عليٍّ أربعاً، وكبَّر الحسين على الحسن أربعاً". حديث ضعيف.

أخرجه الحاكم (٤)، وقال: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والمبارك بن فضالة من أهل الزهد والعلم بحيث لا يُجرح مثله، إلا أنَّ الشيخين لم يخرجاه لسوء حفظه"، وتعقبه الذهبي فقال: "مبارك ليس بحجة"، ومبارك مدلس وقد عنعنه (٥).

وأخرج الحاكم (٦) نحوه عن ابن عباس، وليس فيه التكبير على النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه فرات بن السائب، وهو ضعيف لا يصلح مثله أن يكون شاهداً (٧).

---

(١) فقد جاء في بعض الفاظ حديث أبي عسيب، عند أحمد: (٨١/٥)، وابن سعد: (٢/٢٨٨-٢٨٩)، وسيأتي عند الحديث رقم: (١٨٣)، وانظر الحديث: (١٤٦) من هذا البحث.

(٢) فقد ورد عن الحسن، ومالك بلاغاً، والزهري، وأبي حازم المدني، أخرجه عبد الرزاق (٤٧٣/٣ ح ٦٣٧٦)، وابن سعد: (٢٨٨/٢)، وابن أبي شيبة: (٥٦٢/١٤ ح ١٨٨٨٧)، وزاد: " وتوفي يوم الإثنين، ودفن يوم الثلاثاء"، وعن عطاء، أخرجه ابن أبي شيبة: (٥٥٥/١٤ ح ١٨٨٧٠)، وعن محمدبن إبراهيم التيمي، أخرجه ابن سعد: (٢٩٠/٢)، والبيهقي في الدلائل: (٢٥١/٧)، وقال الذهبي: " مرسل ضعيف، لكنه حسن المتن"، السيرة النبوية للذهبي: (٤٠٤)، وعن سليمان التيمي، أخرجه البيهقي في الدلائل: (٢٥٥/٧-٢٥٦)، وفيه: "وصلى الناس عليه يوم الإثنين ويوم الثلاثاء، ودفن يوم الإربعاء".

(٣) السنن الكبرى: (٣٠/٤). (٤) المستدرك: (٣٨٥/١).

(٥) مبارك بن فضالة، بفتح الفاء وتخفيف المعجمة، صدوق يدلس ويسوي، التقريب: (٥١٩).

(٦) المستدرك: (٣٨٦/١)، وقال الحاكم: " لست ممن يخفي عليه أن الفرات بن السائب ليس من شرط هذا الكتاب، وإنما أخرجته شاهداً"، وقال الذهبي: " فرات ضعيف".

(٧) قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء. الميزان: (٣٣٩/٣-٣٤٠)، والكامل: (٢٠٥٠/٦).

١٦٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "صلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام". حديث ضعيف.

أخرجه العقيلي (١)، في ترجمة عبدالرحمن بن مسهر(٢)، وقال: "ولا يتابع عليها كلها".

وورد نحوه من حديث مكحول مطولاً (٣).

١٧٠- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت قريش بمكة، وليس شيء أحبّ إليها من السرر تنام عليها، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، ونزل منزل أبي أيوب، قال صلى الله عليه وسلم: " يا أبا أيوب، أمالكم سرير؟"، فقال: لا والله، فبلغ أسعد بن زرارة، فبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرير له عمود، وقوائمه من ساج، ورمله من خزم - يعني المسد - فكان ينام عليه، حتى تحوّل إلى منزلي، فكان فيه، فوهبه لي، فكان ينام عليه حتى تُوفي، فوضع عليه، وصُلِّي عليه، فطلبه الناس يحملون عليه موتاهم، فحُمِل عليه أبو بكر وعمر، والناس يطلبون بركته. حديث موضوع.

أخرجه حماد بن إسحاق(٤)، وفي إسناده الواقدي، وابن أبي سبرة وهو متهم بالوضع.

---

(١) الضعفاء الكبير: (٣٤٧/٢).
(٢) قال النسائي: " متروك الحديث"، وقال الذهبي: "كان خفيف العقل، قال أبو حاتم: "متروك"، ومر أبو زرعة بحديث له فضرب عليه"، وقال ابن عدي: " ومقدار ماله من الروايات لا يتابع عليه". الضعفاء والمتروكين للنسائي: (٢٠٧)، والكامل لابن عدي: (١٦٠٤/٤)، والميزان: (٢/٥٩٠-٥٩١).
(٣) أخرجه الذهبي في السيرة: (٣٩٨)، وجاء في لفظه: " وتوفي فمكث ثلاثة أيام لا يدفن، يدخل الناس عليه رسلا رسلا، يصلون عليه، والنساء مثل ذلك".
(٤) تركة النبي صلى الله عليه وسلم: (١٠٤-١٠٥).

المبحث الخامس:

دفنه صلى الله عليه وسلم.

١٧١- عن عبدالله البهي(١) قال: تُرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته يوما وليلة حتى ربا قميصه، ورُثي في خنصره انثناء. حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد(٢)، وابن عدي(٣)، عن البهي مرسلاً.

١٧٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: رأيت كأنّ ثلاثة أقمار سقطت في حجرتي، فسألت أبا بكر رضي الله عنه فقال: يا عائشة، إن تصدق رؤياك يدفن في بيتك خير أهل الأرض ثلاثة، فلما قبض(٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفن قال لي أبو بكر: يا عائشة، هذا خير أقمارك، وهو أحدها. حديث صحيح.

أخرجه الحاكم (٥)، وصححه على شرط الشيخين، وابن سعد (٦)، والبيهقي(٧)، والطبراني(٨)، ونسبه الحافظ للحميدي (٩). وإسناده صحيح.

قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجال الكبير رجال الصحيح"(١٠).

وللحديث طرق أخرى، فقد أخرجه مالك(١١) من طريق يحيى بن سعيد، عن عائشة، وهو منقطع(١٢)، وأخرجه الحاكم(١٣)، وصحّحه، ووافقه الذهبي، من طريق يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، لكن فيه مسعدة بن اليسع(١٤)وهو ضعيف جدا.

---

(١) بفتح الموحدة وكسر الهاء وتشديد التحتانية، مولى مصعب بن الزبير، يقال اسم أبيه يسار، التقريب:(٣٣٠).
(٢) الطبقات الكبرى:(٢/٢٧٢). (٣) الكامل لابن عدي:(٥/١٩٨٣).
(٤) وفي رواية ابن سعد والطبراني:"قال يحيى: فسمعت الناس يتحدثون.." فذكر نحوه. ولكنه موصول من طريق ابن عيينة.
(٥) المستدرك:(٣/٦٠). (٦) الطبقات الكبرى:(٢/٢٩٣).
(٧) دلائل النبوة: (٧/٢٦٢). (٨) المعجم الكبير: (٢٣/٤٨ ح ١٢٦).
(٩) المطالب العالية: (٣/٤٢-٤٣ ح ٢٨٣١).
(١٠) مجمع الزوائد: (٩/٣٨). (١١) الموطأ: (١١٣ ح ٥٤٨).
(١٢) قال ابن المديني: " لا أعلمه سمع من صحابي غير أنس"، التهذيب:(١١/١٩٦). (١٣) المستدرك: (٤/٣٩٥).
(١٤) قال الذهبي:" هالك، كذبه أبو داود، وقال أحمد: خرقنا حديثه منذ دهر"، وقال ابن عدي:" ضعيف الحديث، كل ما يرويه من المراسيل ومن المسند وغيره"، الكامل لابن عدي:(٦/٢٣٨٦-٢٣٨٧)، والميزان:(٤/٩٨-٩٩).

وأخرجه ابن سعد (١)، من طريق القاسم بن عبدالرحمن، عن عائشة، وهو منقطع أيضا (٢)، كما أخرجه الطبراني(٣) من طريق ابن سيرين أو نافع - على الشك - ، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير، وهذا سياقه، والأوسط عن عائشة بغير شك، ورجال الكبير رجال الصحيح"(٤).

وورد عن أنس مرفوعا من تعبير النبي صلى الله عليه وسلم، أخرجه الحاكم، (٥) وقال الذهبي: "هو من رواية عمر بن حماد الأبح(٦) أحد الضعفاء، تفرد به عن موسى بن عبدالله السلمي لا أدري من هو"، وأخرجه الطبراني (٧) بنفس الإسناد، لكن من حديث الحسن، قال الهيثمي:" وفيه عمر بن سعيد الأبح وهو ضعيف"(٨).

١٧٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، اختلفوا في دفنه، فقال أبو بكر: سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ما نسيته، قال:" ما قبض الله نبيا إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه". حديث حسن.

أخرجه الترمذي(٩)، وقال :" هذا حديث غريب، وعبدالرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من قبل حفظه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، فرواه ابن عباس عن أبي بكر الصديق، عن النبي صلى الله عليه وسلم"

---

(١) الطبقات الكبرى: (٢/٢٩٣-٢٩٤).
(٢) قال ابن المديني:" لم يلق القاسم بن عبدالرحمن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير جابر بن سمرة"، العلل لابن المديني: (٦٣)، وفي إسناده أيضا هاشم بن القاسم عن المسعودي، وقد سمع منه بعد الإختلاط، الكواكب النيرات: (٦٢).
(٣) المعجم الكبير: (٢٣/٤٨ ح ١٢٧).
(٤) مجمع الزوائد: (٧/١٨٥).
(٥) المستدرك: (٣/٦١).
(٦) قال ابن حبان:" كان ممن يخطئ كثيرا حتى استحق الترك"، وقال ابن عدي:" منكر الحديث"، الميزان: (٣/١٩١).
(٧) المعجم الكبير: (٢٣/٤٨ ح ١٢٨).
(٨) مجمع الزوائد: (٧/١٨٥).
(٩) سنن الترمذي، كتاب الجنائز: (٣/٣٢٩ ح ١٠٨١).

وأخرجه البزار(١)، وأبو يعلى(٢)، وأبو بكر المروزي(٣)، وفي إسناده: عبدالرحمن بن أبي مليكة(٤)، وهو ضعيف. وأخرجه المروزي(٥)من طريق ابن إسحاق، عمن حدثه، عن عروة، عن عائشة، وهو ضعيف لجهالة من روى عنه ابن إسحاق، لكن للحديث شواهد:

فقد ورد عن عبدالعزيز بن جريج:" أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يدروا أين يقبرون النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال أبو بكر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لن يقبر نبي إلا حيث يموت"، فأخروا فراشه، وحفروا له تحت فراشه". وإسناده ضعيف(٦).

وورد نحوه عن عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع، وهو ضعيف أيضا(٧)، كما ذكره الإمام مالك بلاغا، (٨)، وورد في سياق أحاديث متعددة يتقوى بها(٩).

١٧٤- عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أنه قال - في مرضه الذي هلك فيه -: الحدوا لي لحدا(١٠)، وانصبوا علي اللبن نصبا، كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم. حديث صحيح.

---

(١) البحر الزخار: (١/١٣٠ ح ٦٠، ٦١).
(٢) مسند أبي يعلى: (١/٤٦ ح ٤٥).
(٣) مسند أبي بكر للمروزي: (٩٥-٩٦ ح ٤٣).
(٤) عبدالرحمن بن أبي بكر بن عبيدالله بن أبي مليكة التيمي، ضعيف، من السابعة، التقريب: (٣٣٧).
(٥) مسند أبي بكر: (٢٠٣-٢٠٤ ح ١٣٦).
(٦) أخرجه أحمد: (١/٧)، وعبدالرزاق: (٣/٥١٦ ح ٦٥٣٤)، وابن أبي شيبة: (١٤/٥٥٣-٥٥٤ ح ١٨٨٦٨)، والمروزي في مسند أبي بكر: (١٧٢-١٧٣ ح ١٠٥). وفي إسناده: عبدالعزيز بن جريج المكي، وهو لين، التقريب: (٣٥٦)، وهو أيضا لم يسمع من أبي بكر الصديق، قال ابن كثير:" وهذا فيه انقطاع بين عبدالعزيز بن جريج وبين الصديق، فإنه لم يدركه، لكن رواه الحافظ أبو يعلى" فذكر الحديث السابق- ... ثم قال:" وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه..."، البداية والنهاية: (٥/٢٦٦).
(٧) نسبه ابن كثير في البداية والنهاية: (٥/٢٦٧)، والذهبي في السيرة النبوية: (٤٠٥)، للواقدي.
(٨) الموطأ: (١١٣ ح ٥٤٥).
(٩) أورده الهيثمي من قول علي رضي الله عنه. مجمع الزوائد: (٩/١١٢)، وأخرجه - أيضا - عن علي موقوفا الإمام زيد في مسنده: (١٧٧). وانظر الحديث: (١٤٦) من هذا البحث.
(١٠) اللحد: أن يحفر في أسفل القبر مما يلي القبلة حفرة تسع الميت، ويقابله الشق، وهو أن يحفر في وسط القبر كالنهر، ويبنى جانباه ويوضع الميت بينهما، ويسقف باللبن، كفاية الأخيار: (١/١٠٤).

أخرجه مسلم (١)، والنسائي(٢)، وابن ماجه (٣)، وأحمد (٤)، وابن سعد (٥)، والطبري(٦)، والبيهقي(٧)، والطحاوي(٨)، والبزار(٩)، والبغوي(١٠).

وعن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم: " أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أُلحد له لحد". (١١)، وعن المغيرة رضي الله عنه: "كنت فيمن حفر قبر النبي صلى الله عليه وسلم فلحدنا له لحداً"(١٢).

وورد نحو ذلك عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما (١٣)،كما جاء في سياق روايات متعددة (١٤)، وعن عدد من التابعين:

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب اللحد ونصب اللبن على الميت: (٧/٣٣-٣٤).

(٢) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب اللحد والشق: (٤/٨٠ ح ٢٠٠٧). وأخرجه النسائي في الوفاة: (٧٧ ح ٤٣ ، ٤٤).

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في استحباب اللحد: (١/٤٩٦ ح ١٥٥٦).

(٤) المسند : (١/١٦٩).

(٥) الطبقات الكبرى : (٢/٢٩٦ ، ٢٩٧).

(٦) تهذيب الاثار: (مسند عمر: ٢/٥٣٣-٥٣٥ ح ٧٦٦-٧٧٠).

(٧) السنن الكبرى : (٣/٣٨٥ ، ٣٨٦ ، ٤٠٧).

(٨) مشكل الاثار : (٤/٤٦).

(٩) البحر الزخار: (٣/٣٠٩ ح ١١٠١).

(١٠) شرح السنة : (٥/٣٩٠ ح ١٥١٢).

(١١) أخرجه أحمد: (٢/٢٤)، وابن سعد: (٢/٢٩٥)، وابن أبي شيبة: (٣/٣٢٣)، وقال الهيثمي: " ورجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد: (٣/٤٢). وفي إسناده العمري، فإن كان عبدالله فهو ضعيف، وإن كان عبيدالله فهو ثقة. وفي لفظ لابن أبي شيبة: " أوصى أن يلحد له" ولعله خطأ، فقد روي بنفس الإسناد باللفظ السابق.

(١٢) أخرجه الطبري في تهذيب الاثار: (مسند عمر" ٢/٥٣٣ ح ٧٦٥)، وفي إسناده : مجالد - بفتح أوله وتخفيف الجيم - وهو ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره، كما في التقريب: (٥٢٠)، وسفيان بن وكيع، وقد أدخل عليه وراقه ماليس من حديثه فيرد حديثه، كما في التقريب: (٢٤٥)، فضلا عن عنعنه أبي أسامه. وهو ربما دلس، وكان يحدث من كتب غيره، كما في التقريب: (١٧٧).

(١٣) أخرجه عبدالرزاق: (٣/٤٨٩ ح ٦٣٩٢)، عن ابن جريج عنهما، وهو منقطع، وابن جريج مدلس وقد عنعنه.

(١٤) انظر الأحاديث: (١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٧٩ ، ١٨٢ ، ١٨٩) من هذا البحث.

فعن أبي جعفر وسالم والقاسم قالوا: "كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر جثا قبلة، نُصب لهم اللبن نصباً، ولُحد لهم لحداً"، زاد ابن سعد:" قال جابر: وكلهم جده فيها"(١).

وعن أبي خالد الأحمر:" لُحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي بكر وعمر"، (٢).

وورد عن إبراهيم النخعي(٣)، ونافع(٤)، وحفص عن أبيه(٥)، والحسن، والشعبي(٦)، وعلي بن الحسين،(٧) وأخرجه ابن سعد(٨)عن: يعقوب بن زيد، وعمر مولى غفرة، وعاصم الأحول.

١٧٥- عن أنس رضي الله عنه قال: لما تُوفي النبي صلى الله عليه وسلم كان بالمدينة رجل يلحد، وآخر يضرح، فقالوا: نستخير ربنا، ونبعث إليهما، فأيهما سُبِق تركناه، فأرسل اليهما، فسبق صاحب اللحد، فلحدوا للبني صلى الله عليه وسلم. حديث صحيح.

أخرجه ابن ماجه(٩)، واللفظ له، وأحمد(١٠)، والطبري(١١)، والطحاوي(١٢)، والخطيب.(١٣)

قال البوصيري:" هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات"(١٤).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة:(٣٢٣/٣)، وابن سعد:(٢٩٨/٢)، وفي إسناده:جابر الجعفي، وهو ضعيف. التقريب:(١٣٧).
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة:(٣٢٣/٣)، والطحاوي في مشكل الآثار:(٤٧/٤)، وأبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان الأزدي، صدوق يخطئ، التقريب:(٢٥٠).
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة:(٣٢٢/٣ ، ٣٢٣)، وابن سعد:(٢٩٨/٢).
(٤)و(٥) أخرجه عنهما ابن أبي شيبة:(٣٢٢/٣).
(٦) أخرجه عنهما: ابن سعد: (٢٩٧/٢)، وابن أبي شيبة:(٣٣٣/٣).
(٧) أخرجه ابن سعد:(٢٩٧/٢)، وعبدالرزاق:(٤٧٦/٣ ح ٦٣٨٢).
(٨) الطبقات الكبرى:(٢٩٦/٢-٢٩٨).
(٩) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ماجاء في الشق:(٤٩٦/١ ح ١٥٥٧).
(١٠) المسند: (١٣٩/٣).
(١١) تهذيب الآثار: (مسند عمر: ٥٣٣/٢ ح ٧٦٤).
(١٢) مشكل الآثار: (٤٥/٤).
(١٣) الأسماء المبهمة: (٤٣٧).
(١٤) مصباح الزجاجة: (٥٠٧/١).

وللحديث شواهد؛ من حديث عائشة (١)، وابن عباس(٢)، وأبي طلحة (٣)، وأخرجه ابن سعد (٤) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، وابن المنكدر، مرسلا، كما ورد أيضاً عن عروة (٥)، وهشام بن عروة (٦)، والقاسم بن محمد (٧)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٨) عن فقهاء الأنصار.

وفيه إباحة اللحد والشق للميت، وتفضيل اللحد لأنّه الذي اختاره الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (٩).

١٧٦- عن بريدة (١٠) رضي الله عنه قال: أُخذ النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة، وأُلحد له، ونُصب عليه اللبن نصباً.

حديث حسن.

---

(١) أخرجه ابن سعد: (٢٩٥/٢)، والطبري في تهذيب الآثار: (مسند عمر: ٥٣٢/٢ ح ٧٦٢، ٧٦٣)، والخطيب في الأسماء المبهمة: (٤٣٦)، وابن أبي حاتم في علل الحديث: (٣٥٠/١) ولكن بدون ذكر عائشة وقال عن أبيه: "وهذا الصحيح بلا عائشة". وأخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في استحباب اللحد: (٤٩٧/١ ح ١٥٥٨)، بإسناد آخر، وفيه عبد الرحمن بن أبي مليكة وهو ضعيف، وعبيد بن طفيل وهو مجهول كما في التقريب: (٣٧٧)، ومع ذلك فقد قال البوصيري: " هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات"، مصباح الزجاجة: (٥٠٧/١).

(٢) انظر الحديث رقم: (١٤٦) من هذا البحث.

(٣) أخرجه ابن سعد: (٢٩٨/٢)، من طريق الواقدي.

(٤) الطبقات الكبرى: (٢٩٥/٢).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ: (١١٣ ح ٥٤٦)، وابن سعد: (٢٩٥/٢، ٢٩٦).

(٦) أخرجه عبد الرزاق: (٤٧٦/٣-٤٧٧ ح ٦٣٨٤).

(٧) أخرجه ابن سعد: (٢٩٥/٢-٢٩٦)، وابن أبي شيبة: (٣٢٢/٣-٣٢٣)، وعبد الرزاق، (٤٧٦/٣ ح ٦٣٨٢).

(٨) مصنف ابن أبي شيبة: (٣٢٢/٣).

(٩) نقل الإمام النووي الإجماع على جواز اللحد والشق للميت، وأنّ مذهب الشافعي والأكثرين تفضيل اللحد، صحيح مسلم بشرح النووي: (٣٤/٧).

(١٠) بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي، غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة، الإستيعاب: (١٧٣/١-١٧٦)، والإصابة: (٢٤٦/١).

أخرجه الطحاوي(١)،والبيهقي(٢)، والعقيلي(٣)، وابن عدي(٤)، وفي إسناده: أبو بردة وهو ضعيف، لكن تابعه الإمام أبو حنيفة(٥) رحمه الله.

وقال الهيثمي:" رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى الحماني، وفيه كلام"(٦)، ويحيى الحماني(٧) قد توبع من طريق العقيلي وابن عدي.

وورد عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ:" أخذ من قبل القبلة، وكبر عليه أربعا". وإسناده ضعيف(٨).

وعن إبراهيم مرسلا:" أدخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة"(٩).

بينما روى ابن سعد(١٠) عن رجل من قريش، من أهل المدينة يقال له محمد بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: سقط حائط قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمن عمر بن عبدالعزير، وهو يومئذ على المدينة في ولاية الوليد، وكنت أول من نهض، فنظرت إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا ليس بينه وبين حائط عائشة إلا نحو من شبر، فعرفت أنهم لم يدخلوه من قبل القبلة".

وهذا لا يقوي على معارضة حديث بريدة، فضلا عن جهالة راويه.

---

(١) مشكل الآثار:(٢٦/٤).
(٢) السنن الكبرى:(٥٥/٤) وقال البيهقي:" وأبو بردة هو عمرو بن يزيد التميمي الكوفي، وهو ضعيف في الحديث، ضعفه يحيى بن معين وغيره".
(٣) الضعفاء الكبير:(٢٩٥/٣).
(٤) الكامل لابن عدي:(١٧٨٨/٥).
(٥) جامع المسانيد:(٤٥٠/١).
(٦) مجمع الزوائد:(٤٢/٣).
(٧) يحيى بن عبدالحميد الحماني، قال البخاري "يتكلمون فيه، رماه أحمد وابن نمير"، التاريخ الكبير:(٢٩١/٨)، وقال الذهبي: "حافظ منكر الحديث"، المغني:(٤٠٧/٢).
(٨) أخرجه ابن أبي شيبة:(٣٢٨/٣)، وفيه المنهال بن خليفة، وهو ضعيف، التقريب:(٥٤٧)، وحجاج بن أرطأة، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس، التقريب:(١٥٢)، وقد عنعنه.
(٩) أخرجه أبو داود في المراسيل:(٣٠٠ ح ٤١٧)، ورواته ثقات، وابن سعد:(٣٠٥/٢)، وعبدالرزاق:(٤٩٩/٣ ح ٦٤٧١)، وفي إسنادهما رجل مبهم.
(١٠) الطبقات الكبرى:(٣٠٧/٢).

١٧٧- عن أبي جعفر، محمد بن علي: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم رُش على قبره الماء، ووضع عليه حصباء من حصباء العرصة، ورفع قبره قدر شبر. حديث ضعيف.

أخرجه البيهقي(١)، وقال:" وهذا مرسل، ورواه الواقدي بإسناد له عن جابر، وذلك يُرد"، وأخرجه ابن سعد(٢) بلفظ:" كان نبش قبر النبي صلى الله عليه وسلم شبرا"، وفي إسناده الواقدي.

وعن صالح بن أبي الأخضر قال:" رأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم شبرا أو نحو من شبر"(٣).

اما فيما يتعلق برش الماء على قبره صلى الله عليه وسلم، فورد عن جابر رضي الله عنه أنّه قال:" رُش على قبر النبي صلى الله عليه وسلم ماء"، وإسناده ضعيف.(٤)

وورد مرسلاً عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم(٥)، وإبراهيم النخعي(٦).

١٧٨- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سُلَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه. حديث ضعيف.

أخرجه الشافعي(٧)، ومن طريقه: أخرجه البيهقي(٨)، والبغوي(٩)،

---

(١) السنن الكبرى: (٤١١/٣).
(٢) الطبقات الكبرى: (٣٠٦/٢).
(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل: (٣٠٣ح٤٢١)، وصالح بن أبي الأخضر اليمامي، مولى هشام بن عبدالملك، ضعيف يعتبر به، من السابعة، مات بعد الأربعين ومائة، التقريب: (٢٧١).
(٤) أخرجه ابن سعد: (٣٠٦/٢)، والبيهقي في السنن: (٤١١/٣)، وفي الدلائل: (٢٦٤/٧)، ولفظه:"رش على قبر النبي صلى الله عليه وسلم الماء رشا، قال: وكان الذي رش الماء على قبره بلال بن رباح بقربة، بدأ من قبل رأسه من شقه الأيمن، حتى انتهى إلى رجليه، ثم ضرب بالماء على الجدار، لم يقدر أن يدور مع الجدار"، وفي إسناده الواقدي وهو ضعيف، وذكره الحافظ وقال:" في إسناده الواقدي"، التلخيص: (١٣٣/٢).
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات: (٣٠٦/٢).
(٦) أخرجه ابن سعد: (٣٠٦/٢).
(٧) مسند الشافعي: (٣٦٠)، والأم: (٣١١/١).
(٨) السنن الكبرى: (٥٤/٤).
(٩) شرح السنة: (٣٩٦/٥ ح ١٥١٤).

أخرجه مسلم (١)، واللفظ له، والنسائي(٢)، والترمذي(٣)، وقال:"هذا حديث حسن صحيح، وقد روي عن ابن عباس أنَّه كره أن يلقى تحت الميت في القبر شيء، وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم"، وأخرجه أحمد،(٤) وابن أبي شيبة (٥)، وابن سعد (٦)، وابن حبان(٧)، والطيالسي(٨)، والبيهقي(٩)، وابن عدي(١٠).

وورد عن الحسن مرسلاً:" فُرش في قبره جرد قطيفة كان يركب عليها في حياته". (١١)

وورد نحوه عن جابر بإسناد ضعيف جداً (١٢)، كما ورد أنَّ الذي ألقى القطيفة هو شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعن أبي جعفر الباقر قال: "الذي ألحد قبر النبي صلى الله عليه وسلم أبو طلحة، والذي ألقى القطيفة تحته شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم". قال جعفر:" وأخبرني عبيدالله بن أبي رافع قال: سمعت شقران يقول: أنا - والله - طرحت القطيفة تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر"(١٣).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب جعل القطيفة في القبر:(٣٤/٧).
(٢) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب وضع الثوب في اللحد:(٨١/٤ ح٢٠١٢).
(٣) سنن الترمذي ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الثوب الواحد يلقى تحت الميت في القبر: (٣٦٥/٣ ح ١٠٤٨).
(٤) المسند:(٢٢٨/١ ، ٣٥٥).
(٥) مصنف ابن أبي شيبة :(٣٣٦/٣).
(٦) الطبقات الكبرى :(٢٩٩/٢).
(٧) الإحسان :(٢١٧/٨ ح ٦٥٩٧).
(٨) مسند أبي داود الطيالسي:(٣٥٩ ح ٢٧٥١).
(٩) السنن الكبرى:(٤٠٨/٣)، ودلائل النبوة :(٢٥٤/٧).
(١٠) الكامل :(٢٠٦٨/٦)، إلا أنه قال:" كفن في قطيفة حمراء".
(١١) أخرجه عبدالرزاق:(٤٧٨/٣ ح ٦٣٨٨)، وأبو داود في المراسيل:(٤٩٩ ح ٤١٦)، ولفظه:" جعل في لحد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء، أصابها يوم خيبر، لأن المدينة أرض سبخة"، قال أبو داود:" وهو مسند إلا في أجزاء الكلام، أغرب فيها فصار مرسلا"، وأخرج نحوه ابن أبي شيبة: (٣٣٦/٣).
(١٢) أخرجه ابن سعد:(٢٩٩/٢)، وفيه: الواقدي، وعدي بن الفضل وهو متروك كما في التقريب:(٣٨٨).
(١٣) أخرجه الترمذي ، وقال:" حسن غريب"، سنن الترمذي ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الثوب الواحد يلقى تحت الميت :(٣٦٥/٣ ح ١٠٤٧)، وأخرج أوله: عبدالرزاق:(٤٧٧/٣ ح ٦٣٨٧)، وابن سعد: (٢٩٦/٢)، وابن أبي شيبة :(٣٣٦/٣)، وأوله مرسل، وآخره متصل. وإسناده حسن، ومع ذلك قال أبو حاتم":هذا حديث منكر"، علل الحديث:(٣٥٦/١).

وقال فيه الشافعي:" أنبانا الثقة "، وفي إسناده : عمر بن عطاء (١) وهو ضعيف.

قال ابن التركماني:" قلت مشهور عند أهل هذا الشأن أنَّ قولهم: اخبرنا الثقة، ليس بتوثيق ، وعمر بن عطاء ضعّفه يحيى والنسائي ، وقال - مرة - :ليس بشيء "(٢).

وورد عن عمران بن موسى معضلاً (٣)، وقال الشافعي :" أنبانا بعض أصحابنا عن أبي الزناد، وربيعة ، وأبي النضر - لا اختلاف بينهم في ذلك - : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سُلَّ من قبل رأسه، وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما "، أخرجه الشافعي،(٤) وعنه البيهقي(٥) وقال:" هذا المشهور بين أهل الحجاز"، وأخرج عبد الرزاق نحوه (٦)، وقال فيه :" عن ابن جريج ، عن غير واحد من أهل المدينة ، عن محمد بن عمرو، وأبي النضر ....." وكلاهما مرسل، وفي كليهما مجهولون (٧).

١٧٩- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:"جُعل في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء". حديث صحيح.

---

(١) عمر بن عطاء بن وراز، بفتح الواو والراء الخفيفة آخره زاي، ضعيف،التقريب: (٤١٦).
(٢) الجوهر النقي: (حاشية سنن البيهقي:٥٤/٤).
(٣) أخرجه الشافعي في مسنده :(٣٦٠)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن:(٥٤/٤)، وأخرجه عبد الرزاق:(٤٩٩/٣ ح ٦٤٦٩)، قال ابن التركماني :" فيه أمران: أحدهما أنه معضل من جهة عمران هذا، الثاني: أن الشافعي رواه عن مسلم الزنجي وغيره، ومسلم ضعفه النسائي، وقال أبو زرعة والبخاري: منكر الحديث ، وقال ابن المديني: ليس بشيء ، والغير الذي قرنه الشافعي بالزنجي مجهول"، الجوهر النقي:(٥٤/٤).
لكن الزنجي تابعه عبد الرزاق. فالحديث ضعيف لإعضاله ، وفيه أيضاً عمران بن موسى ، ولم يوثقه سوى ابن حبان، كما في التهذيب:(١٢٥/٨).
(٤) الأم : (٣١١/١).
(٥) السنن الكبرى :(٥٤/٤).
(٦) المصنف :(٤٩٩/٣ ح ٦٤٧٠).
(٧) قال ابن التركماني: " قلت: فيه أيضاً أمران:أحدهما أنَّه مرسل، والثاني : أن في سنده مجهولا "، الجوهر النقي:(حاشية البيهقي:٥٤/٤).

وعن قتادة، وسليمان بن يسار: " أنَّ غلاما كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم، فلمَّا دُفن النبي صلى الله عليه وسلم رأى قطيفة كان يلبسها "، فذكرا نحوه (١).

قال الحافظ: " وذكر ابن عبد البر أنَّ تلك القطيفة استُخرجت قبل أن يهال التراب"، وقال: " وروى الواقدي عن علي بن حسين أنهم أخرجوها، وبذلك جزم الواقدي"(٢).

وعن الحسن، أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: " افرشوا لي قطيفتي في لحدي، فإنَّ الأرض لم تُسلَّط على أجساد الأنبياء "(٣).

وجاء عن ابن عباس أنَّها: " قطيفة بيضاء بعلبكية "(٤)، وعن معمر: " قطيفة فدكية "(٥).

قال الإمام النووي: " وقد نصَّ الشافعي وجميع أصحابنا، وغيرهم من العلماء على كراهة وضع قطيفة، أو مضربة، أو مخدة، ونحو ذلك تحت الميت في القبر..."، قال: " وأجابوا عن هذا الحديث بأنَّ شقران انفرد بفعل ذلك، لم يوافقه غيره من الصحابة، ولا علموا بذلك، وإنَّما فعله شقران لما ذكرناه عنه من كراهته أن يلبسها أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم، لإنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبسها ويفرشها، فلم تطب نفس شقران أن يستبدَّ بها أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم"(٦).

---

(١) أخرجه ابن سعد: (٢/٢٩٩-٣٠٠)، وأخرج حديث ابن يسار أيضاً الخطيب في الأسماء المبهمة: (١٣٦).

(٢) تلخيص الحبير: (٢/١٣٠).

(٣) أخرجه ابن سعد: (٢/٢٩٩)، وهو مع إرساله مخالف لبقية الروايات التي تدل على أنَّ شقران إنما فعل ذلك باجتهاد منه، وليس بوصية من النبي صلى الله عليه وسلم.

(٤) أخرجه أبو الشيخ في "أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه": (١٧٢)، وابن عدي في الكامل"(٧/٢٤٩١). وفيه عبد الله، وقد اختلفت الروايات في تحديده، فعند أبي الشيخ: ابن المعتمر، وعند ابن عدي: ابن معبد، وذكره الذهبي باسم: ابن معية الحراني، الميزان: (٤/٢٦١) وقال: " رواه سعيد بن حفص النفيلي عن أبي النضر مرسلا "، وهو مع ذلك مخالف لما سبق من أنها قطيفة حمراء.

(٥) أخرجه عبد الرزاق: (٣/٤٧٨ ح ٦٣٨٩).

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: (٧/٣٤).

١٨٠- عن سفيان التمار(١): أنّه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنّما(٢). حديث صحيح من قول سفيان التمار.

أخرجه البخاري(٣)، وابن سعد(٤)، والبيهقي(٥)، وابن أبي شيبة(٦) وفيه:" فرأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر أبي بكر وعمر مسنّمة"، وعن ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر عن غير واحد أنّ قبر النبي صلى الله عليه وسلم رفع جدثه شبراً، وجعلوا ظهره مسنّما، ليست له حدبة"(٧).

ورد نحوه عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد(٨)، وعن إبراهيم النخعي:"جعل قبر النبي صلى الله عليه وسلم نَبَشا، ولم يسوّ تسوية"(٩).

قال الحافظ:" وقد استُدل به على أنّ المستحب تسنيم القبور، وهو قول أبي حنيفة ومالك والمزني وكثير من قدماء الشافعية ،وادعى القاضي حسين اتفاق الأصحاب عليه، وتُعُقّب بأنّ جماعة من قدماء الشافعيه استحبوا التسطيح، وبه جزم الماوردي وآخرون، وقول سفيان التمار لاحجة فيه كما قال البيهقي، لاحتمال أنّ قبره صلى الله عليه وسلم لم يكن في الأول مسنّما"(١٠).

١٨١- عن أبي جعفر، محمد بن علي قال: جُعل قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسطّحا. حديث ضعيف.

أخرجه البيهقي(١١)، وفي إسناده الواقدي، وقال الذهبي:"هذا ضعيف"(١٢).

---

(١) سفيان بن دينار التمار، أبو سعيد الكوفي، ثقة، من السادسة، التقريب: (٢٤٤).
(٢) التسنيم ضد التسطيح، وسطحه: بسطه، القاموس المحيط: (٢٨٦، ١٤٥٢).
(٣) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: (٤٦٨/١ ح ١٣٢٥). (٤) الطبقات الكبرى: (٣٠٦/٢).
(٥) السنن الكبرى: (٣/٤-٤)، ودلائل النبوة: (٢٦٤/٧).
(٦) مصنف ابن أبي شيبة: (٣٣٤/٣).
(٧) أخرجه عبد الرزاق: (٥٠٢/٣-٥٠٣ ح ٦٤٨٤).
(٨) أخرجه ابن سعد: (٣٠٦/٢-٣٠٧)، وفيه الواقدي.
(٩) أخرجه أبو داود في المراسيل: (٢٥٧/٣)، والإمام أبو حنيفة: جامع المسانيد: (٤٥٤/١، ٤٥٦).
(١٠) فتح الباري: (٢٥٧/٣). (١١) دلائل النبوة: (٢٦٤/٧).
(١٢) السيرة النبوية للذهبي: (٤٠٨).

وورد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب(١) قال: "جُعل قبر أبي بكر مثل قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسطّحا، ورُشَّ عليه الماء"، وإسناده ضعيف جداً(٢).

١٨٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دخل قبر النبي صلى الله عليه وسلم: العباسُ، وعليٌّ، والفضلُ، وسوّى لحده رجل من الأنصار، وهو الذي سوى لحود الشهداء يوم بدر. حديث صحيح.

أخرجه ابن حبان(٣)، والبيهقي(٤)، والبزار(٥)، وقال الهيثمي:" قلت: رواه ابن ماجه(٦) أطول من هذا، وليس فيه ذكر العباس، ولا الذي شق لحده صلى الله عليه وسلم، رواه البزار عن شيخه أيوب بن منصور، وقدوهم في حديث رواه له أبو داود، وبقية رجاله رجال الصحيح(٧)"، وأيوب قد توبع في هذا الحديث(٨).

وعن عامر الشعبي قال:" غَسّل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عليٌّ والفضل وأسامة بن زيد، وهم أدخلوه قبره. قال: وحدثني مرحب، أو ابن أبي مرحب(٩)، أنَّهم أدخلوا معهم عبدالرحمن بن عوف، فلمّا فرغ عليٌّ قال: إنّما يلي الرجل أهله"، وفي لفظ عن أبي مرحب:" أنَّ عبدالرحمن بن عوف نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم، قال:" كأني أنظر اليهم أربعة"(١٠).

---

(١) صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة، التقريب: (٥٣٤).
(٢) أخرجه ابن سعد: (٢٠٩/٣) مرسلا، وفي إسناده: الواقدي، وابن أبي سبرة وهو متهم بالوضع، (٣) الإحسان: (٢١٧/٨ ح ٦٥٩٩).
(٤) دلائل النبوة: (٢٥٤/٧). (٥) كشف الأستار: (٤٠٣/١ ح٨٥٥).
(٦) يشير إلى الحديث رقم: (١٤٣) من هذا البحث.
(٧) مجمع الزوائد: (٢٧/٩).
(٨) تابعه مجاهد بن موسى عند ابن حبان، وهو ثقة كما في التقريب: (٥٢٠)، ومحمد بن اسحاق الصغاني عند البيهقي، وهو ثقة ثبت كما في التقريب: (٤٦٧).
(٩) مرحب، أو أبو مرحب، يعد في الكوفيين، من الصحابة رحمهم الله، روى عنه الشعبي هكذا قال - على الشك - حدثني مرحب أو أبو مرحب. الاستيعاب: (٤٩١/٣).
(١٠) أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، باب كم يدخل القبر: (٥٤٤/٣-٥٤٥ ح ٣٢٠٩، ٣٢١٠)، واللفظان له، وابن سعد: (٣٠٠/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة: (٢٥٥/٧)، وأبو يعلى في مسنده: (٢٥٣/٤-٢٥٤ ح ٢٣٦٧)، والدولابي في الكنى: (٥٣/١)، والطبراني في الكبير: (٣٧٠/٢٠ ح ٨٦٣)، قال الهيثمي: "وإسناده حسن" مجمع الزوائد: (٣٦٠/٩)، وأول الحديث مرسل، وآخره متصل، وسبق تخريج بعض رواياته في مبحث " غسله صلى الله عليه وسلم. وقال ابن كثير:" وهذا حديث غريب جدا وإسناده جيد قوي، ولا نعرفه إلا من هذا الوجه"، البداية: (٢٦٩/٥).

وعن علي رضي الله عنه: " أنَّه نزل في حفرة النبي صلى الله عليه وسلم هو، وعباس، وعقيل بن أبي طالب، وأسامة بن زيد، وأوس بن خولي، وهم الذين ولوا كفنه "(١).

وقد وردت في تحديد من تولوا دفنه صلى الله عليه وسلم روايات متعددة (٢)، ومن خلالها يضاف إلى من سبق ذكرهم: قثم، وشقران، وصالح.

١٨٣- عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: أنا آخر الناس عهداً بالنبي صلى الله عليه وسلم، لمَّا دُفن النبي صلى الله عليه وسلم، وخرج عليٌّ من القبر، ألقيت خاتمي فقلت: يا أبا حسن، خاتمي، قال: انزل فخذ خاتمك، فأخذت خاتمي، ووضعت خاتمي على اللبن ثم خرجت. حديث صحيح لغيره.

أخرجه ابن سعد (٣)، واللفظ له، والطحاوي (٤) وقال فيه: " ألقيت شيئاً في القبر"، ونسبه الهيثمي للطبراني (٥)، ونسبه الحافظ لأبي بكر وأبي يعلى (٦)، وفي إسناده: مجالد بن سعيد (٧) وفيه ضعف.

قال الهيثمي: " وفيه مجالد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات" (٨)، وقال البوصيري: "مدار الإسناد على مجالد وهو ضعيف" (٩) وقال الحافظ: قلت: مجالد ضعيف" (١٠).

---

(١) أخرجه ابن سعد: (٣٠١/٢)، وفي إسناده الواقدي.
(٢) فقد أخرجه ابن سعد: (٣٠١/٢) عن محمد بن علي، وأبي بكر بن حزم، وعلي بن الحسين، ومحمد بن إبراهيم التيمي، وفي إسناده عنهم الواقدي، وعن عكرمة، والزهري، وإسناده عنهما صحيح. وانظر الأحاديث: (١٤٤، ١٤٦، ١٨٨) من هذا البحث.
(٣) الطبقات الكبرى: (٣٠٢/٢).
(٤) مشكل الآثار: (٤٧/٤).
(٥) مجمع الزوائد: (٣٦٠/٩).
(٦) المطالب العالية: (٢٦٣/٤ ح ٤٣٩٦، ٤٣٩٧).
(٧) مجالد، بضم أوله وتخفيف الميم، ابن سعيد بن عمير الهمداني، بسكون الميم، أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، التقريب: (٥٢٠).
(٨) مجمع الزوائد: (٣٦٠/٩).
(٩، ١٠) المطالب العالية: (حاشية المحقق: (٢٦٣/٤).

وورد عن ابن إسحاق، أخرجه عنه ابن هشام في السيرة (١)، والطبري(٢)، والبيهقي(٣)، وذكره الذهبي في السيرة وقال:" هذا حديث منقطع"(٤).

وورد نحوه من حديث أبي عسيب(٥) قال:" لمّا وُضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحده قال المغيرة بن شعبة: إنّه قد بقي من قبل رجليه شيء لو تصلحونه، قالوا: فادخل فاصلحه، فدخل فمسح قدميه صلى الله عليه وسلم ثم قال: أهيلوا عليَّ التراب، فأهالوا عليه التراب حتى بلغ أنصاف ساقيه، فخرج فجعل يقول: أنا أحدثكم عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم"، وإسناده صحيح(٦).

وورد نحوه كذلك عن عروة (٧)، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة (٨)، مرسلاً.

١٨٤- عن عبد الله بن الحارث قال: اعتمرت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه في زمان عمر، أو في زمان عثمان رضي الله عنه، فنزل على أخته أم هانيء بنت أبي طالب، فلمّا فرغ من عمرته رجع فسُكِب له غسل فاغتسل، فلمّا فرغ من غسله دخل عليه نفر من أهل العراق، فقالوا: يا أبا حسن، جئناك نسألك عن أمر نحب أن تخبرنا عنه، قال: أظنُّ المغيرة بن شعبة يحدثكم أنّه كان أحدث الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: أجل، عن ذلك جئنا نسألك، قال: أحدث الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم قثم بن العباس.
حديث صحيح.

---

(١) السيرة النبوية: (٤١٩/٤). (٢) تاريخ الرسل والملوك: (٢١٤/٣).
(٣) دلائل النبوة: (٢٥٧/٧). (٤) السيرة النبوية للذهبي: (٤٠٧).
(٥) مولى النبي صلى الله عليه وسلم، قيل اسمه أحمر، له صحبة ورواية، وقد قيل فيه أبو عسيم، بميم بدل الموحدة، وقيل بالصاد بدل المهملة، وفرق أبو حاتم بين أبي عسيب وأبي عسيم، قال الحسيني في الإكمال:" والصحيح أنهما واحد"، والحديث يدل عليه"، تعجيل المنفعة: (٥٠٥).
(٦) أخرجه ابن سعد: (٣٠٢/٢-٣٠٣)، والطحاوي في مشكل الآثار: (٤٦/٤)، وأحمد في المسند: (٨١/٥)، قال الهيثمي:" رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد: (٣٧/٩).
(٧) أخرجه ابن سعد: (٣٠٣/٢).
(٨) أخرجه ابن سعد: (٣٠٣/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة: (٢٥٨/٧)، وفي إسناده: الواقدي وجاء في لفظ البيهقي:" فقال علي: إنما القيتة لتقول: نزلت في قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فنزل فأعطاه أو أمر رجلا فأعطاه".

أخرجه أحمد(١) ، واللفظ له ، وابن هشام في السيرة (٢)، والطحاوي (٣)، والبيهقي (٤)، وابن عدي(٥)، كلهم من طريق ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث.

وورد عن علي رضي الله عنه قال:" لا يتحدث الناس أنك نزلت فيه ، ولا يتحدث الناس أنَّ خاتمك في قبر النبي صلى الله عليه وسلم، ونزل عليٌّ وقد رأى موقعه ، فتناوله فدفعه إليه"، وإسناده ضعيف(٦).

وورد نحوه مرسلاً من حديث علي بن عبدالله بن عباس، وعبدالله ابن أبي بكر بن حزم، وعن أبي معشر عن بعض مشايخه ، أخرجه عنهم ابن سعد بأسانيد ضعيفة (٧).

١٨٥- عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعت صوت المساحي من آخر الليل، ليلة الأربعاء. قال ابن إسحاق :" والمساحي: المرور". حديث صحيح.

أخرجه أحمد (٨)، وابن هشام في السيرة (٩)، وابن أبي شيبة (١٠)، والطحاوي(١١)، والبيهقي(١٢)، كلهم من طريق ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث ، كما أخرجه عبدالرزاق(١٣) من طريق آخر عن عائشة ، وأخرجه مالك(١٤) عن أم سلمة بلاغاً.

---

(١) المسند :(١٠١/١).
(٢) السيرة النبوية :(٤١٩/٤-٤٢٠).
(٣) مشكل الآثار: (٤٧/٤).
(٤) دلائل النبوة :(٢٥٧/٧).
(٥) الكامل :(٦١/١).
(٦) أخرجه ابن سعد :(٣٠٣/٢)، والحاكم في المستدرك:(٤٤٨/٣)، وفي إسناده الواقدي .
(٧) الطبقات الكبرى:(٣٠٢/٢-٣٠٣)، وفي الأوليين : الواقدي، وفي الثالث : مشايخ أبي معشر مجهولون.
(٨) المسند :(٦٢/٦ ، ٢٤٢ ، ٢٧٤ ، ١١٠).
(٩) السيرة النبوية :(٤١٨/٤).
(١٠) مصنف ابن أبي شيبة :(٣٤٧/٣).
(١١) شرح معاني الآثار :(٥١٤/١).
(١٢) السنن الكبرى :(٤٠٩/٣).
(١٣) المصنف ك(٥٢٠/٣ ح ٦٥٥١).
(١٤) الموطأ :(١١٣).

١٨٦- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم موضوعا على سريره ، من حين زاغت الشمس من يوم الإثنين، إلى أن زاغت الشمس يوم الثلاثاء، يصلي عليه الناس، وسريره على شفير قبره، فلما أرادوا أن يقبروه نحوا السرير قبل رجليه ، فادخل من هناك، ونزل في حفرته العباس بن عبد المطلب، وعلي ابن أبي طالب، وقثم بن العباس، والفضل بن العباس ، وشقران.

حديث ضعيف جدا.

أخرجه البيهقي(١)، وفي إسناده: الواقدي، وابن أبي سبرة وهو متهم بالوضع.

١٨٧- عن القاسم بن محمد قال: دخلت على عائشة فقلت: يا أمه، اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهما، فكشفت لي عن ثلاثة قبور: لا مشرفة (٢)، و لا لاطئة (٣)، مبطوحة ببطحاء (٤) العرصة (٥) الحمراء (٦).

وفي لفظ بزيادة (٧): فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدما، وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم ، وعمر رأسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم. حديث ضعيف.

أخرجه أبو داود (٨)، واللفظ له ، وابن سعد (٩) ، والبيهقي(١٠)، وأبو يعلى (١١)، والحاكم (١٢)،

---

(١) دلائل النبوة : (٧/٢٥٣-٢٥٤).
(٢) أي: مرتفعة غاية الإرتفاع، وقيل: أي عالية أكثر من شبر، عون المعبود: (٣٩/٩).
(٣) أي: مستوية على وجه الأرض، يقال : لطأ بالارض، أي لصق بها، المرجع السابق.
(٤) بطحه : القاه على وجهه ، والبطحاء: مسيل واسع فيه دقائق الحصى، القاموس: (٢٧٣). والمقصود :القي فيها البطحاء وهو الحصى الصغار.
(٥) العرصة: كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء، القاموس: (٨٠٣).
(٦) صفة للبطحاء أو للعرصة ، عون المعبود: (٤٠/٩).
(٧) وهو لفظ للحاكم ، ونحوه لأبي يعلى ، والبيهقي في الدلائل ، وجاء نحوه في سنن أبي داود لكن من قول أبي علي اللؤلؤي راوي السنن .
(٨) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب تسوية القبر: (٥٤٩/٣ ح ٣٢٢٠). (٩) الطبقات الكبرى :(٣٠٧/٢ ، ٢٠٩/٣ -٢١٠).
(١٠) السنن الكبرى: (٣/٤)، ودلائل النبوة: (٢٦٣/٢).
(١١) مسند أبي يعلى: (٥٣/٨ ح ٤٥٧١) . وسقط منه حرف النفي في قوله: " لا لاطئة". (١٢) المستدرك :(٣٦٩/١ ، ٩٣/٣).

وصححه ووافقه الذهبي، وفي إسناده: عمرو بن عثمان(١) وهو مستور.

وورد عن أصبغ بن نباتة(٢) "أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر كان عليها النقل - يعني حجارة صغارا"، وإسناده ضعيف جدا(٣).

وورد عن القاسم أيضا قال:" سقط الحائط الذي على قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فستر ثم بني، فقلت للذي ستره: ارفع ناحية الستر حتى أنظر إليه فإذا عليه جبوب(٤)، وإذا عليه رمل كأنه من العرصة"(٥).

وعن أبي البراء قال: دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذي فيه - يعني قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر - فرأيت قبورهم مستطيلة"(٦).

وعن حفص بن عمر بن سعد قال:" كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر مسنمة، عليها نقل"(٧).

قال البيهقي - تعقيبا على حديث القاسم -: وهذه الرواية تدل على أن قبورهم مسطحة، لأن الحصباء لا تثبت إلا على المسطح"(٨).

وقال الحافظ - بعد أن ذكر حديث القاسم -:" وهذا كان في خلافة معاوية فكأنها كانت في الأول مسطحة، ثم لما بني جدار القبر في إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل الوليد بن عبد الملك صيروها مرتفعة، وقد روي أبو بكر الآجري في كتاب" صفة قبر النبي صلى الله عليه وسلم" من طريق إسحاق بن عيسى بن بنت داود بن أبي هند، عن غنيم بن بسطام المديني قال: رأيت قبر النبي صلى الله

---

(١) مولى عثمان، مستور، التقريب: (٤٢٤).
(٢) متروك رمي بالرفض، التقريب: (١١٣).
(٣) أخرجه عبد الرزاق: (٥٧٤/٣)، وفي إسناده أصبغ بن نباتة وهو متروك، والكلبي وهو محمد بن السائب، متهم بالكذب ورمي بالرفض، التقريب: (٤٧٩).
(٤) الجبوب: التراب، القاموس: (٨٣).
(٥) أخرجه عبد الرزاق: (٥٠٣/٣ ح ٦٤٨٥)، وإسناده صحيح إلى القاسم.
(٦) أخرجه ابن سعد: (٣٠٦/٢).
(٧) أخرجه ابن سعد: (٣٠٦/٢-٣٠٧).
(٨) دلائل النبوة: (٢٦٣/٧).

عليه وسلم في إمارة عمربن عبدالعزيز فرأيته مرتفعا نحوا من أربع أصابع، ورأيت قبر أبي بكر وراء قبره، ورأيت قبر عمر وراء قبر أبي بكر أسفل منه". ثم الإختلاف في أيهما أفضل لا في أصل الجواز"(١).

١٨٨- عن الحسن : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخله القبر بنو عبدالمطلب. حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد(٢)، عن الحسن مرسلا .

١٨٩- عن الشعبي: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم جُعل في لحده طن(٣) قصب. حديث ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة (٤)، عن الشعبي مرسلاً .

١٩٠- عن إبراهيم بن سعد (٥) أنّه سئل : كم نزل النبي صلى الله عليه وسلم في الأرض؟ قال : ثلاثاً". حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد(٦) ، عن إبراهيم بن سعد، وهو معضل.

١٩١- عن عروة : أنَّ أبا بكر وعمر لم يشهدا دفن النبي صلى الله عليه وسلم، كانا في الأنصار ، فدفن قبل أن يرجعا . حديث ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة (٧)، عن عروة مرسلا .

١٩٢- عن أبي بكر بن محمد(٨) ، عن غير واحد من أصحابهم: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وُسِّد لبنة، جُعل إليها رأسه تدعمه، ولا تُجعل تحت خده. قال ابن جريج، قلنا لأبي بكر: لبنة صحيحة أم كسيرة؟ قال : بل لبنة". حديث ضعيف.

أخرجه عبدالرزاق(٩)، وفي إسناده جهالة من روى عنهم أبو بكر ابن محمد.

---

(١) فتح الباري :(٣/٢٥٧). (٢) الطبقات الكبرى :(٢/٣٠٠).
(٣) الطن: حزمة القصب، القاموس المحيط:(١٥٦٦).
(٤) مصنف ابن أبي شيبة :(٣/٣٣٣).
(٥) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، ثقة حجة ، تكلم فيه بلا قادح، مات سنة خمس وثمانين ومائة ، التقريب:(٨٩). (٦) الطبقات الكبرى:(٢/٣٠٥).
(٧) مصنف ابن أبي شيبة :(١٤/٥٦٨ ح ١٨٨٩٢).
(٨) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، النجاري، بالنون والجيم ، المدني القاضي، ثقة ، عابد، مات سنة عشرين ومائة ، وقيل غير ذلك ، التقريب :(٦٢٤).
(٩) المصنف :(٣/٤٧٨ ح ٦٣٩١).

الفصل الرابع

التعزية به وميراثه وزيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم

وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول | التعزية به صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثاني | ميراثه صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثالث | زيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم.

المبحث الرابع | دراسة حول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم .

المبحث الأول:

التعزية به صلى الله عليه وسلم

١٩٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم باباً بينه وبين الناس، أو كشف ستراً، فإذا الناس يُصلون وراء أبي بكر، فحمد الله على ما رأى من حسن حالهم، ورجاء أن يخلفه الله فيهم بالذي رآهم، فقال: " يا أيُّها النَّاس، أيُّما أحد من الناس، أو من المؤمنين، أُصيب بمصيبة فليتعزَّ بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري، فإنَّ أحداً من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشدَّ عليه من مصيبتي". حديث حسن لغيره.

أخرجه ابن ماجه (١)، واللفظ له، والطبراني(٢)، والبيهقي(٣)، وجاء في لفظه :" وقال: الحمد لله ، ما من نبي يتوفاه الله حتى يؤمه رجل من أمته ، أيها الناس، أيُّما عبد..." فذكره. وفي إسناد ابن ماجه والبيهقي: موسى بن عبيدة الربذي(٤)، وهو ضعيف ، وفي إسناد الطبراني: عبدالله بن جعفر(٥)، وهو ضعيف أيضاً.

قال البوصيري :" هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف"(٦) ، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبدالله بن جعفر بن نجيح المدني، وهو ضعيف"(٧).

لكن للحديث شواهد يتقوى بها ، وهي تقتصر على قوله صلى الله عليه وسلم : "إذا أُصيب أحدكم بمصيبة فليذكر مصيبته بي، فإنَّها من أعظم المصائب"، ونحو ذلك:

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصبر على المصيبة :(١/٥١٠ ح ١٥٩٩).
(٢) الروض الداني:(١/٣٦٦ ح ٦١٢)، وقال الطبراني:"تفرد به عبدالله بن جعفر".
(٣) دلائل النبوة :(٧/٢٠٢).
(٤) موسى بن عبيدة ، بضم أوله ، ابن نشيط، بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ، الربذي، بفتح الراء والموحدة ، ثم معجمة ، ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار، وكان عابداً، التقريب:(٥٥٢). وقال أحمد:" لا تحل الرواية عندي عنه ، التهذيب:(١٠/٣١٨-٣٢١).
(٥) وهو والد علي بن المديني، ضعيف، يقال تغير حفظه بآخرة ، التقريب:(٢٩٨)، وقال الذهبي:" متفق على ضعفه"، الميزان:(٤/١٤٩٧). (٦) مصباح الزجاجة :(١/٥٢٧).
(٧) مجمع الزوائد:(٣/٢ ، ٩/٣٧).

فقد ورد عن عبدالرحمن بن سابط(١)، وعنه عن أبيه (٢)، وعن بريدة (٣)، وعطاء (٤)، وعبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر (٥)، وعنه عن أبيه (٦)، وعن مكحول (٧)، ورواه زيد بن علي في مسنده (٨) من حديث علي رضي الله عنه، والحديث بمجموع طرقه وشواهده يرتقي إلى درجة الحسن، وصححه الألباني بشواهده (٩).

١٩٤- عن سهيل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " سيعزي النّاس بعضهم بعضاً التعزية بي". فكان الناس يقولون: ما هذا؟ فلما قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الناس بعضهم بعضاً، يعزي بعضهم بعضاً برسول الله صلى الله عليه وسلم. حديث حسن.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق: (٥٦٤/٣ ح٦٧٠٠)، وهو مرسل، وعبدالرحمن بن سابط، ثقة كثير الإرسال، مات سنة ثماني عشرة ومائة، التقريب: (٣٤٠).

(٢) وهو سابط بن أبي حميضة، قال ابن ماكولا: له صحبة، وذكره أبو حاتم في الوحدان، وقيل هو عبدالله بن سابط، وبذلك جزم البغوي، الاستيعاب: (١٢٧/٢)، والإصابة: (٢/٢). وأخرج حديثه الطبراني في الكبير: (١٦٧/٧ ح ٦٧١٨)، ونسبه الحافظ في الإصابة: (٢/٢) لتقي الدين بن مخلد، والباوردي، وابن شاهين، وقال: "وإسناده حسن، لكن اختلف فيه على علقمة". قلت: فيه أبو بردة عمرو بن يزيد، وهو ضعيف كما في التقريب: (٤٢٨)، وأورده الهيثمي وقال: " وفي إسناده أبو بردة عمرو بن يزيد، وهو ضعيف"، مجمع الزوائد: (٢/٣).

(٣) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة": (٢١٨ ح ٥٨٧)، وابن عدي: (٢٦٢٥/٧)، وإسناده ضعيف جداً، فيه يوسف بن الغرق وهو منكر الحديث، وقال الأزري: كذاب، الميزان: (٤٧١/٤). وعثمان بن مقسم، قال الذهبي: " أحد الأعلام، على ضعف في حديثه"، الميزان: (٥٦/٣-٥٨)، وموسى بن مروان، ولم يوثقه سوى ابن حبان، التهذيب: (٢٧٥/٢). وهذا الإسناد لا يصلح للاعتبار.

(٤) أخرجه الدارمي: (٤٠/١)، وابن سعد: (٢٧٥/٢)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة": (٢١٩ ح ٥٨٨)، عن عطاء مرسلا، وأخرجه ابن عدي: (٢٠٥٦/٦)، عن عطاء عن ابن عباس، ولعله وهم لمخالفته لبقية الطرق.

(٥) أخرجه مالك في الموطأ: (١١٥-١١٦)، وهو معضل؛ فعبد الرحمن بن القاسم لم يسمع أحد من الصحابة، انظر: التهذيب: (٢٢٨/٦-٢٢٩).

(٦) أخرجه ابن سعد: (٢٧٥/٢) مرسلا.

(٧) أخرجه الدارمي: (٤٠/١).

(٨) مسند زيد: (١٨١-١٨٢).

(٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة: (٩٧/٣-٩٨ ح ١١٠٦).

أخرجه ابن سعد(١)، والطبراني(٢)، وابن عدي(٣)، ونسبه الحافظ لأبي بكر وقال: "هذا إسناد حسن"(٤)، وقال الهيثمي:"رواه أبو يعلى والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح، غير موسى بن يعقوب الزمعي ووثّقه جماعة"(٥).

١٩٥- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من كان له فَرَطان(٦) من أمتي أدخله الله بهما الجنة"، فقالت عائشة رضي الله عنها: فمن كان له فَرَط من أمتك؟ قال:" ومن كان له فَرَط يا موفقة(٧)"، قالت: فمن لم يكن له فرط من أمتك؟ قال:" فأنا فَرَط لأمتي، لن يصابوا بمثلي". حديث حسن.

أخرجه الترمذي(٨)، وقال:"هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة"، وأخرجه أحمد(٩)، والبغوي(١٠)، وإسناده حسن لقصور عبدربه بن بارق(١١) عن مرتبة الصحيح"، وقال أحمد شاكر:" إسناده صحيح"(١٢).

١٩٦- عن جابر رضي الله عنه قال : لما تُوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عزتهم الملائكة، يسمعون الحسّ، ولا يرون الشخص، فقالت: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته.

وفي لفظ بزيادة(١٣): إنّ في الله عزاء من كل مصيبة، وخلفاً من

---

(١) الطبقات الكبرى :(٢/٢٧٤-٢٧٥).
(٢) المعجم الكبير:(٦/١٣٥ ح ٥٧٥٧).
(٣) الكامل : (٦/٢٣٤٤).
(٤) المطالب العالية:(٤/٢٥٧ ح ٤٣٨٥).
(٥) مجمع الزوائد:(٩/٣٨)، والزمعي:صدوق سيء الحفظ، التقريب:(٥٥٤).
(٦) بفتحتين: أي ولدان لم يبلغا أوان الحلم، بل ماتا قبله، تحفة الأحوذي:(٤/١٧٠).
(٧) أي في الخيرات، وللأسئلة الواقعة موقعها شفقة على الأمة، المرجع السابق.
(٨) سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب من قدم ولداً:(٣/٣٧٦ ح ١٠٦٢)، وأخرجه في الشمائل المحمدية:(١٢ ح ٣٨١).
(٩) المسند :(١/٢٣٤-٢٣٥).
(١٠) شرح السنة : (٥/٤٥٦-٤٥٧ ح ١٥٥٠)، والأنوار:(٢/٧٦٥ ح ١٢٢٠).
(١١) صدوق يخطئ، التقريب: (٣٣٥).
(١٢) المسند :(الحاشية:٥/٣٧)، ط - بتحقيق أحمد شاكر.
(١٣) وهو للبيهقي.

كل فائت، فبالله فثقوا، وإياه فارجوا، فإن المحروم من حرم الثواب، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حديث ضعيف.

أخرجه الحاكم(١)، وصححه ووافقه الذهبي، ومن طريقه أخرجه البيهقي(٢)، وقال - بعد أن روى حديثا قبله - :" هذان الإسنادان - وإن كانا ضعيفين - فأحدهما يتأكد بالآخر، ويدلك على أن له أصلا من حديث جعفر". وفي إسناده : أبو الوليد الطيالسي وهو متروك(٣).

وأخرجه ابن سعد(٤) بإسناد منقطع، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، مرسلا.

وورد عن علي رضي الله عنه قال:" لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجاءت التعزية، سمعوا قائلا يقول: إن في الله عزاء..." فذكره، وإسناده ضعيف جدا(٥). وفي بعض ألفاظه بزيادة:" فقال: هل تدرون من هذا؟ هذا الخضر"، وإسناده - أيضا - ضعيف(٦).

١٩٧- عن أنس رضي الله عنه قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحدق به أصحابه، فبكوا حوله واجتمعوا، فدخل رجل

---

(١) المستدرك : (٣/٥٧-٥٨).

(٢) دلائل النبوة :(٧/٢٦٩)، والحديث الذي ذكره هو حديث علي الآتي، وهو ضعيف، فلا يتقوى به.

(٣) وهو خالد بن إسماعيل المخزومي، قال ابن عدي: كان يضع الحديث على الثقات، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يجوز الإحتجاج به بحال، الميزان :(١/٦٢٧).

(٤) الطبقات الكبرى:(٢/٢٧٥)، وقال فيه أنس بن عياض:"حدثونا عن جعفر بن محمد".

(٥) أخرجه الشافعي في مسنده :(٣٦١)، ومن طريقه : البغوي في الأنوار:(٢/٧٦٢ ح ١٢٢١)، والبيهقي في السنن: (٤/٦٠)، وفي الدلائل:(٧/٢٦٨)، وقال في السنن :" وقد روي معناه من وجه آخر، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، ومن وجه آخر عن أنس بن مالك، وفي أسانيده ضعف"، وفي إسناده : القاسم بن عبد الله بن عمر، وهو متروك، رماه أحمد بالكذب، التقريب:(٤٥٠)، وانظر: الميزان: (٣/٣٧١-٣٧٢).

(٦) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة :(٢٠٦)، والحافظ بإسناده من طريق ابن أبي عمر العدني، ونسبه أيضا لابن أبي حاتم في التفسير، ومحمد بن منصور الجزار، وذكر أسانيدهما وذلك في كتابه :"الزهر النضر في نبأ الخضر":(٥٢-٥٣). وفي إسناده : محمد ابن جعفر، وقد تكلم فيه كما سبق. وجاء في رواية الجزار: عن محمد بن جعفر وعبد الله بن ميمون القداح، والقداح منكر الحديث متروك، التقريب:(٣٢٦).

اصهب(١) اللحية، جسيم صبيح، فتخطا رقابهم، فبكى، ثم التفت إلى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:" إن في الله عزاء من كل مصيبة، وعوضا من كل فائت، وخلفا من كل هالك، فإلى الله فانيبوا، وإليه فارغبوا، ونظره اليكم في البلاء، فانظروا، فإنما المصاب من لم يجبر"، وانصرف، فقال بعضهم لبعض: تعرفون الرجل؟ فقال ابو بكر وعلي: نعم، هذا اخو رسول الله صلى الله عليه وسلم، الخضر عليه السلام. حديث ضعيف جدا.

اخرجه الحاكم (٢)، وقال:" هذا شاهد لما تقدم(٣)، وإن كان عباد بن عبد الصمد ليس من شرط هذا الكتاب"، وقال الذهبي:" هذا شاهد لما قبله"، ومن طريق الحاكم اخرجه البيهقي(٤)، وقال:" عباد بن عبد الصمد ضعيف، وهذا منكر بمرة"، ونسبه الحافظ في " الزهر النضر(٥)" لابن ابي الدنيا، وذكر إسناده، وقال:" عباد ضعفه البخاري والعقيلي، وقد اخرجه الطبراني في الأوسط عن موسى بن هارون، عن كامل، وقال: تفرد به عباد عن انس رضي الله عنه"، واورده الهيثمي وقال:" رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عباد بن عبد الصمد، ابو معجم، ضعفه البخاري"(٦).

وإسناده ضعيف جدا، لضعف عباد بن عبد الصمد(٧)، وهو لا يصلح أن يكون شاهدا.

وورد نحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وفي آخره:" فقال ابو بكر رضي الله عنه: هذا الخضر وإلياس قد حضرا وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم". وهو - ايضا - ضعيف جدا(٨).

---

(١) شعر يخالط بياضه حمرة، القاموس المحيط:(١٣٦).
(٢) المستدرك :(٥٨/٣). (٣) يقصد حديث جابر السابق.
(٤) دلائل النبوة: (٢٦٩/٧).
(٥) الزهر النضر في نبا الخضر: (٥٥-٥٦).
(٦) مجمع الزوائد: (٣/٣).
(٧) بصري واه، قال البخاري: منكر الحديث، ووهاه ابن حبان، وقال ابو حاتم: ضعيف جدا، وقال ابن عدي ضعيف غال في التشيع، الميزان:(٣٦٩/٢).
(٨) نسبه الحافظ لسيف بن عمرو التميمي في كتاب الردة، وقال:" وسيف فيه مقال، وشيخه لا يعرف"، الزهر النضر:(٥٤-٥٥).

المبحث الثاني :

ميراثه صلى الله عليه وسلم

١٩٨- عن أبي بردة قال: أخرجت عائشة كساء وإزارا غليظا، فقالت: قبض روح النبي صلى الله عليه وسلم في هذين. حديث صحيح.

أخرجه البخاري(١)، واللفظ له، ومسلم(٢)، والترمذي(٣)، وقال: " وفي الباب عن علي وابن مسعود، وحديث عائشة حديث حسن صحيح"، وأحمد(٤)، وعبد الرزاق(٥)، وابن سعد(٦)، وابن حبان(٧)، وحماد بن إسحاق(٨)، وأبو الشيخ(٩)، وأبو عوانة(١٠)، والحاكم(١١)، والبيهقي(١٢)، وأبو نعيم(١٣)، والبغوي(١٤).

١٩٩- عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد، إلا شطر شعير في رف لي، فأكلت منه حتى طال علي، فكلته ففني. حديث صحيح.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الأكسية والخمائص: (٢١٩٠/٥ ح ٥٤٨٠)، وفي أبواب الخمس، باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه ..: "(١١٣١/٣ ح ٢٩٤١).
(٢) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب التواضع في اللباس: (٥٦/١٤، ٥٧).
(٣) سنن الترمذي، كتاب اللباس، باب ماجاء في لبس الصوف: (١٩٦/٤ ح ١٧٣٣)، وأخرجه في الشمائل المحمدية: (١١١ ح١١٢).
(٤) المسند: (٣٢/٦، ١٣١)، والزهد: (٢٥).
(٥) المصنف: (٣٠٩/١١ ح ٢٠٦٢٤).
(٦) الطبقات الكبرى: (٤٥٣/١).
(٧) الإحسان: (٢١٤/٨-٢١٥ ح ٦٥٨٨٩، ٦٥٨٩٠).
(٨) تركة النبي صلى الله عليه وسلم: (٧١).
(٩) أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه: (١١٣).
(١٠) مسند أبي عوانة: (٤٦٧/٥).
(١١) المستدرك: (٦٠٨/٢).
(١٢) دلائل النبوة: (٢٧٥/٧، ٢٧٦).
(١٣) حلية الأولياء: (٤٤/٨).
(١٤) شرح السنة: (٢٥/١٢ ح ٣٠٩٥).

أخرجه البخاري (١)، ومسلم (٢)، والبيهقي(٣)، وزاد في الدلائل: " وليتني لم أكِلْه ".

٢٠٠- عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعا من شعير.

حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٤)، واللفظ له ، ومسلم (٥)، ولفظه :"اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاماً بنسيئة ، فأعطاه درعاً له رهناً "، والنسائي(٦)، وابن حبان(٧)، وأحمد(٨)، والبيهقي(٩)، والبغوي(١٠)، وأبو نعيم(١١).

وورد من حديث ابن عباس(١٢)، وأنس (١٣) ، وأسماء بنت يزيد (١٤).

---

(١) صحيح البخاري، أبواب الخمس، باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته :(١١٢٩/٣ ح ٢٩٣٠)، وفي كتاب الرقاق، باب فضل الفقر:(٢٣٧٠/٥ ح ٦٠٨٦).
(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزهد :(١٠٧/١٨).
(٣) السنن الكبرى: (٤٧/٧)، ودلائل النبوة :(١١٣/٦ ، ٢٧٤/٧).
(٤) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقميص في الحرب: (١٠٦٧/٣ ح ٢٧٥٩)، وفي المغازي ، باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: (١٦٢٠/٤ ح ٤١٩٧).
(٥) صحيح مسلم، كتاب المساقاة والمزارعة، باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر :(٣٩/١١ ، ٤٠).
(٦) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب مبايعة أهل الكتاب:(٣٠٣/٧)، ولفظه مثل لفظ مسلم.
(٧) الإحسان:(٥١٧/٧ ح ٥٩٠٦ ، ٥٩٠٨).
(٨) المسند :(١٦٠/٦ ، ٢٣٧).
(٩) السنن الكبرى:(٣٦/٦)، ودلائل النبوة :(٢٧٤/٧).
(١٠) شرح السنة : (١٨١/٨ ح ٢١٩).
(١١) حلية الأولياء :(١٢٩/٧ ، ١٢٧/٨).
(١٢) أخرجه النسائي:(٣٠٣/٧)، وابن ماجه :(٨١٥/٢ ح ٢٤٣٩)، وأحمد :(٣٦١/١)، وفي الزهد: (٤ ، ٤٦)، وحماد بن إسحاق في "تركة النبي صلى الله عليه وسلم ": (٧٦)، وأبو الشيخ في "أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه": (٢٨٥)، وابن أبي شيبة :(١٨/٦)، وابن سعد :(٣١٧/٢)، وأبو يعلى :(٨٩/٥ ح ٢٦٩٥)، والبيهقي في السنن: (٣٦/٦).
(١٣) أخرجه أحمد :(١٠٢/٣)، والترمذي في الشمائل:(٢٦٣ ح ٤١٦)، وأبو الشيخ :(٢٥٣ ، ٣٠١). والبغوي في الأنوار:(٢٩٩/١ ح ٣٨٦)، وابن حبان: (٥٧١/٧ ح ٥٩٠٧)، والبيهقي في الدلائل:(٢٧٥/٧)، والخطيب في الأسماء المبهمة:(٧٤).
(١٤) أخرجه ابن ماجه، كتاب الرهون:(٨١٥/٢ ح ٢٤٣٨)، وأحمد:(٤٥٧/٦)، وابن أبي شيبة :(١٧/٦)، وابن عدي:(١٣٥٦/٤).

٢٠١ - عن عمرو بن الحارث (١) رضي الله عنه قال:" ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهماً، ولا ديناراً، ولا عبداً، ولا أمة، ولا شيئاً، إلا بغلته البيضاء، وسلاحه، وأرضاً جعلها صدقة". وفي لفظ:" جعلها لابن السبيل صدقة". حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٢)، وأحمد(٣)، والنسائي(٤)، والترمذي في الشمائل(٥)، وابن سعد(٦)، وابن حبان(٧)، والبيهقي(٨)، والطبراني(٩)، والدارقطني(١٠)، والبغوي(١١)، وأبو نعيم(١٢)، وابن عبد البر(١٣).

وورد عن عائشة رضي الله عنها قالت:" ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً، ولا درهماً، ولا شاة، ولا بعيراً، ولا أوصى بشيء"(١٤).

---

(١) وهو أخو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم، الإستيعاب:(٢/٥١٥)، والإصابة:(٢/٥٣٠-٥٣١).
(٢) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم:" وصية الرجل مكتوبة عنده": (٣/١٠٠٥ ح ٢٥٨٨)، وفي الجهاد والسير، باب من لم ير كسر السلاح عند الموت:(٣/١٠٦٦ ح ٢٧٥٥)، وفي أبواب الخمس، باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته: (٣/١١٢٩ ح ٢٩٣١)، وفي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته:(٤/١٦١٩ ح ٤١٩٢).
(٣) المسند:(٤/٢٧٩).
(٤) سنن النسائي، كتاب الأحباس:(٦/٢٢٩ ح ٣٥٩٥، ٣٥٩٦)، وفي الوصايا، باب هل أوصى النبي صلى الله عليه وسلم:(٦/٢٤٠ ح ٣٦٢١، ٣٦٢٢، ٣٦٢٤).
(٥) الشمائل المحمدية :(٣١٤ ح ٣٨٢).
(٦) الطبقات الكبرى:(٢/٣١٦).
(٧) الإحسان :(٤/١٢٠ ح ٢٤٨٩).
(٨) السنن الكبرى:(٦/١٦٠)، ودلائل النبوة:(٧/٢٧٣).
(٩) المعجم الكبير:(١٧/٤٤ ح ٩٢-٩٤)، والمعجم الأوسط: (١/٣١٣ ح٥١٥).
(١٠) سنن الدارقطني:(٤/١٨٥).
(١١) شرح السنة:(١٤/٥١ ح ٣٨٣٥)، والأنوار:(١/٣٣٢ ح ٤٤٥).
(١٢) حلية الأولياء :(٤/٣٤٥).
(١٣) الإستيعاب :(٢/٥١٦).
(١٤) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه:(١١/٨٨-٨٩)، وأبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في ما يؤمر به من الوصية:(٣/٢٨٣ ح ٢٨٦٣)، وابن ماجه، كتاب الوصايا، باب هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم:(٢/٩٠٠ ح ٢١٩٥)، وأحمد:(٦/٤٤، ١٣٦، -١٣٧، ١٨٥، ١٨٧)، والترمذي في الشمائل:(٣١٩ ح ٣٨٨)، وابن سعد:(٢/٢٦٠، ٣١٦)، والحميدي:(١/١٣٢ ح ٢٧١)، وابن أبي شيبة:(١١/٢٠٧)، وأبو يعلى:(٨/٣٥ ح ٤٥٤٢).

قال الخطابي : "قولها : (ولا أوصى بشيء)، تريد وصية المال خاصة، لأنّ الإنسان إنّما يوصي في مال سبيله أن يكون موروثاً، وهو صلى الله عليه وسلم لم يترك شيئاً يورث فيوصي فيه، وقد أوصى بامور منها ماروي انّه كان عامة وصيته عند الموت:" الصلاة وما ملكت أيمانكم"..."(١).

٢٠٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لا يقتسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي فهو صدقة ".   حديث صحيح.

أخرجه البخاري(٢)، ومسلم(٣)، وأبو داود(٤)، والترمذي في الشمائل(٥)، وأحمد (٦)، وابن سعد(٧)، والشافعي(٨)، وابن حبان(٩)، وحماد بن إسحاق(١٠)، والطحاوي(١١)، والبيهقي(١٢)، وأبو عوانة(١٣)، والبغوي(١٤).

---

(١) معالم السنن: (حاشية سنن أبي داود:٣/٢٨٣).
(٢) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب نفقة القيم للوقف:(٣/١٠٢١ ح ٢٦٢٤)، وفي أبواب الخمس، باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته:(٣/١١٢٩ ح ٢٩٢٩)، وفي الفرائض بباب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" لا نورث ما تركنا صدقة":(٦/٢٤٧٥ ح ٦٣٤٨).
(٣) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء:(١٢/٨١، ٨٢).
(٤) سنن أبي داود ، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال :(٣/٣٧٩-٣٨٠ ح ٢٩٧٤).
(٥) الشمائل المحمدية:(٣١٨ ح ٣٨٦).
(٦) المسند:(٢/٢٤٢).
(٧) الطبقات الكبرى:(٢/٣١٤).
(٨) مسند الشافعي:(٣٢٣).
(٩) الإحسان:(٨/٢٠٨-٢٠٩ ح ٦٥٧٥، ٦٥٧٦، ٦٥٧٨).
(١٠) تركة النبي صلى الله عليه وسلم:(٨٤، ٨٥).
(١١) شرح معاني الآثار:(٢/٦)، ومشكل الآثار:(١/٤٣٠).
(١٢) السنن الكبرى:(٦/٣٠٢، ٧/٦٥).
(١٣) مسند أبي عوانة:(٤/١٥٠).
(١٤) شرح السنة:(١٤/٥٢ ح ٣٨٣٨)، والأنوار:(١/٣٣٣ ح ٤٤٧).

٢٠٣- عن عائشة رضي الله عنها: أنّ أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن، فقالت عائشة: أليس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا نُورث، ما تركنا صدقة ".

حديث صحيح.

أخرجه البخاري(١)، وهذا أحد ألفاظه، ومسلم(٢)، والنسائي(٣)، وأبو داود(٤)، والترمذي في الشمائل(٥)، وأحمد(٦)، وابن سعد(٧)، وعبدالرزاق(٨)، وابن الجارود(٩)، وحماد بن إسحاق(١٠)، وأبو عوانة(١١)، والطبري(١٢)، والبيهقي(١٣)، وأبو يعلى(١٤).

وقد أخرجوه في سياقات متعددة؛ منها أنّ فاطمة سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم أن يقسم لها ميراثها.. فقال أبو بكر: إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لا نورث، ما تركنا صدقة"، وفي بعضها أنّ فاطمة والعباس

---

(١) صحيح البخاري، أبواب الخمس، باب فرض الخمس: (١١٢٦/٣ ح ٢٩٢٦)، وفي فضائل الصحابة، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم: (١٣٦٠/٣- ١٣٦١ ح ٢٥٠٨)، وفي المغازي، باب حديث بني النضير: (١٤٨٠/٤-١٤٨١ ح ٣٨٠٩، ٣٨١٠)، وباب غزوة خيبر: (١٥٤٩/٤-١٥٥٠ ح ٣٩٩٨)، وفي الفرائض، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: " لا نورث، ما تركنا صدقة:" (٢٤٧٤/٦-٢٤٧٥ ح ٦٣٤٦، ٦٣٤٩)، وفي الإعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق، والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع: (٢٦٦٣/٦-٢٦٦٤ ح ٦٨٧٥).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء: (٧٦/١٢، ٨٠، ٨١).

(٣) سنن النسائي، كتاب قسم الفيء: (١٣٢/٧ ح ٤١٤١).

(٤) سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال: (٣٧٦/٣-٣٨١ ح ٢٩٦٨-٢٩٧٠، ٢٩٧٦ « ٢٩٧٧).

(٥) الشمائل المحمدية: (٣١٧ ح ٣٨٥).

(٦) المسند: (٦/١، ٨، ١٠، ١٤٥/٦، ٢٦٢).

(٧) الطبقات الكبرى: (٢٨/٨).

(٨) المصنف: (٤٧١/٥-٤٧٢ ح ٩٧٧٣، ٩٧٧٤).

(٩) المنتقى: (٤٠٥ ح ٢٧٤١).

(١٠) تركة النبي صلى الله عليه وسلم: (٨١، ٨٢، ٨٤).

(١١) مسند أبي عوانة: (١٤٤/٤، ١٤٥-١٤٩).

(١٢) تاريخ الرسل والملوك: (٢٠٧/٣-٢٠٨).

(١٣) السنن الكبرى: (٣٠٠/٦-٣٠٢، ٦٤/٧-٦٥، ١٤٣/١٠)، ودلائل النبوة: (٢٧٩/٧- ٢٨٠).

(١٤) مسند أبي يعلى: (٤٥/١ ح ٤٣).

أتيا أبا بكر"، فذكر نحوه .

وورد في سياق حديث مالك بن أوس، وفيه أنَّ عمر رضي الله عنه قال - بحضور عثمان، وعبدالرحمن بن عوف، والزبير، وسعد، والعباس، وعلي-:" انشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لا نورث ، ما تركنا صدقة"، يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه؟ قال الرهط: قد قال ذلك"، الحديث(١).

وورد أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٢).

٢٠٤- عن جابر رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم:" لو قد جاء مال البحرين أعطيتك هكذا - ثلاثاً- ". فلم يَقْدَمْ حتى تُوفي النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر أبو بكر منادياً فنادى: من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة أو دين فليأتنا، فأتيته، فقلت: إنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وعدني، فحثى لي ثلاثاً. حديث صحيح.

---

(١) أخرجه البخاري، أبواب الخمس، باب فرض الخمس:(١١٢٦/٣-١١٢٨ ح ٢٩٢٧)، وفي المغازي، باب حديث بني النضير:(١٤٧٩/٤-١٤٨١ ح ٣٨٠٩)، وفي النفقات، باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال: (٢٠٤٨/٥-٢٠٥٠ ح ٥٠٤٣)، وفي الفرائض ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" لا نورث، ما تركنا صدقة":(٢٤٧٤/٦-٢٤٧٥ ح ٣٦٤٧)، ومسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب حكم الفيء:(٧١/١٢-٧٩)، والترمذي ، كتاب السير، باب ماجاء في تركة النبي صلى الله عليه وسلم :(١٣٥/٤ ح ١٦١٠)، وأبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء :(٣٦٥/٣-٣٦٨ ح ٢٩٦٣)، والنسائي ، كتاب قسم الفيء:(١٣٦/٧ ح ٤١٤٨)، وأحمد:(٢٥/١ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٦٠ ، ١٦٤ ، ١٩١ ، ٢٠٨)، وابن سعد :(٣١٤/٢)، وعبدالرزاق: (٤٦٩/٥-٤٧١ ح ٩٧٧٢)، وابن حبان:(الإحسان:٢٠٧/٨-٢٠٨ ح ٦٥٧٤)، والبيهقي في السنن: (٢٩٧/٦-٣٠٠ ، ٥٩/٧)، والترمذي في الشمائل:(٣١٨ ح ٣٨٧).

(٢) أخرجه مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب حكم الفيء:(٨٢/١٢)، والترمذي في سياق آخر، كتاب السير، باب ماجاء في تركة النبي صلى الله عليه وسلم :(١٣٤/٤-١٣٥ ح ١٦٠٨ ، ١٦٠٩) وقال: "وفي الباب عن عمر، وطلحة ، والزبير ، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد، وعائشة ، وحديث أبي هريرة حسن غريب من هذا الوجه"، وفي العلل الكبير:(٦٨٨/٢ -٦٨٩)، وأخرجه أحمد:(١٣/١)، والترمذي في الشمائل:(٣١٥ ح ٣٨٣)، وحماد بن إسحاق في " تركة النبي صلى الله عليه وسلم":(٨١)، والبيهقي في السنن:(٣٠٢/٦)، وأبو عوانة في مسنده :(١٥١/٤)، والبغوي في الأنوار:(٧٦١/٢ ح ٢١٨)، والخطيب في " موضح أوهام الجمع والتفريق:(١٤٩/٢).

أخرجه البخاري(١)، وهذا أحد ألفاظه، ومسلم(٢)، وأحمد(٣)، والشافعي(٤)، وابن سعد(٥)، والطبري(٦)، والحميدي (٧)، والبيهقي(٨)، والخرائطي(٩)، وأخرجه مالك (١٠) عن ربيعة مختصراً مرسلاً.

وورد عن جابر رضي الله عنه بلفظ:" قضى علي بن أبي طالب دين رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقضى أبو بكر عداته"، وهو ضعيف.(١١)

وورد عن عبدالواحد بن أبي عون:" أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لمّا تُوفي أمر علي صائحاً يصيح: من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة أو دين فليأتني "،الحديث (١٢). وإسناده ضعيف جداً.

٢٠٥- عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها أتت بالحسن والحسين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في شكواه الذي توفي فيه، فقالت : يا رسول الله ، هذان ابناك، فورثهما شيئا، فقال:" أما الحسن فله هيبتي وسؤددي، وأما حسين فله جرأتي وجودي". حديث ضعيف.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب إذا وهب هبة، أو وعد، ثم مات قبل أن تصل إليه :(٢/٩١٧-٩١٨ ح ٢٤٥٨)، وفي الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد:(٢/٩٥٣ ح ٢٥٣٧)، وفي أبواب الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين:(٣/١١٤٢ ح ٢٩٦٨)، وفي أبواب الجزية والموادعة، باب ما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم ، وما وعد من مال البحرين، ولمن يقسم الفيء والجزية :(٣/١١٥٤ ح ٢٩٩٣)، وفي المغازي ، باب قصة عمان والبحرين:(٤/١٥٩٣ ح ٤١٢٢).
(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب في سخائه صلى الله عليه وسلم:(١٥/٧٣ ، ٧٤).
(٣) المسند :(٣/٣٠٧ ، ٣١٠).
(٤) مسند الشافعي:(٣٢٣).
(٥) الطبقات الكبرى:(٢/٣١٧-٣١٨).
(٦) تهذيب الآثار:(مسند علي: ٦٣-٦٤ ح ١٢٨-١٣٠).
(٧) مسند الحميدي :(٢/٥١٧ ح ١٢٣٣).
(٨) السنن الكبرى :(٦/٣٠٢).
(٩) مكارم الأخلاق:(٦١-٦٢).
(١٠) الموطأ:(٢٤١ ح ١٠١٤).
(١١) أخرجه ابن سعد:(٢/٣١٩)، وفيه الواقدي.
(١٢) المرجع السابق، وهو معضل، وفيه الواقدي أيضاً، وعبدالواحد مات سنة أربع وأربعين ومائة، التقريب :(٣٦٧).

اخرجه الطبراني(١)، وقال الهيثمي:" وفيه من لم أعرفهم(٢)"، وفي إسناده: إبراهيم بن حسن بن علي، ولم يوثّقه سوى ابن حبان، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء(٣).

وأورده الهيثمي من حديث أبي رافع قال:" جاءت فاطمة " فذكر نحوه، وقال:" رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفهم"(٤).

٢٠٦- عن فاطمة بنت الحسين(٥): " أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قُبض وله بردان في الحفّ (٦) يعملان". حديث ضعيف.

اخرجه البيهقي، وقال :" هذا منقطع"(٧)، وأورده الذهبي، وذكر انّه مرسل(٨).

٢٠٧- عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وله جبّة صوف في الحياكة. حديث ضعيف.

أخرجه البيهقي(٩)، وقال الذهبي:" إسناده صالح"(١٠)، لكن فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف(١١).

(١) المعجم الكبير :(٤٢٣/٢٢ ح ١٠٤١).
(٢) مجمع الزوائد :(١٨٥/٩).
(٣) تعجيل المنفعة :(١٤).
(٤) مجمع الزوائد :(١٨٥/٩).
(٥) وهي زوج الحسن بن الحسن بن علي، ثقة، من الرابعة، ماتت بعد المائة وقد اسنت، التقريب:(٧٥١).
(٦) قال الذهبي:" الحف: هي الخشبة التي يلف عليها الحائك، وتسمّى المطواة"، السيرة النبوية :(٤١٢).
(٧) دلائل النبوة :(٢٧٩/٧).
(٨) السيرة النبوية للذهبي :(٤١٢).
(٩) دلائل النبوة : (٢٧٩/٧).
(١٠) السيرة النبوية للذهبي:(٤١٢).
(١١) زمعة، بسكون الميم، ابن صالح الجندي، بفتح الجيم والنون، اليماني، ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون، التقريب:(٢١٧)، وانظر: الميزان:(٨١/٢)، والتهذيب :(٢٩٢/٣-٢٩٣).

المبحث الثالث:

زيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم

٢٠٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لا تتخذوا قبري عيداً، و لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، وحيثما كنتم فصلوا عليَّ، فإنَّ صلاتكم تبلغني". حديث صحيح .

أخرجه أحمد(١)، وأبو داود(٢)، وإسناده حسن، فيه عبدالله بن نافع(٣)، وحديثه قاصر عن الصحيح، غير أنَّ للحديث شواهد:

فقد ورد عن علي بن الحسين: أنَّه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدعو ،فدعاه، فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي،عن جدي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تتخذوا قبري عيدا"، الحديث (٤).

وعن سهيل بن أبي سهيل قال: جئت أُسلِّمُ على النبي صلى الله عليه وسلم وحسن بن حسين يتعشى في بيت عند النبي صلى الله عليه وسلم، فدعاني، فجئته، فقال: ادن فتعش، قال: قلت: لا أريده، قال: مالي رأيتك وقفت؟ قال: وقفت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إذا دخلت المسجد فسلِّم عليه، ثم قال: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صلوا في بيوتكم، و لا تجعلوا بيوتكم مقابر، لعن الله

---

(١) المسند :(٢/٣٦٧)، وفي ط - بتحقيق أحمد شاكر:(٨/١٧ ح ٨٧٩٠).

(٢) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب زيارة القبور:(٢/٥٣٤ ح ٢٠٤٢).

(٣) عبدالله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم، ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها، التقريب:(٣٢٦)، وانظر التهذيب :(٦/٤٦-٤٨).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة :(٢/٣٧٥)، ومن طريقه أبو يعلى:(١/٣٦١-٣٦٢ ح ٤٦٩)، وأخرجه البزار: (كشف الأستار:١/٣٣٩-٣٤٠ ح ٧٠٧)، وإسماعيل بن إسحاق في " فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم":(٣٥-٣٦ ح ٢٠)، وقال الهيثمي:" رواه أبو يعلى، وفيه جعفر بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا، وبقية رجاله ثقات"، مجمع الزوائد :(٤/٣). وفي إسناد إسماعيل بن إسحاق مجهولون، وفي إسناد البقية: علي بن عمر بن علي بن الحسين، وهو مستور كما قال الحافظ في التقريب :(٤٠٤)، وعلى كل فالحديث يصلح للاعتبار، وقد أورده الحافظ في المطالب:(١/٣٧٢ ح ١٢٥٥)، وقال الأعظمي في حاشيته :" لا بأس بإسناده ، وسكت عليه البوصيري"، وانظر المطالب العالية :(١/١٤٦ ح ٥٣٥).

يهود، اتخذوا قبور انبيائهم مساجد، وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم"(١).

وورد عن الحسن بن علي بن أبي طالب(٢)، وزيد بن أسلم(٣)، وعن سعيد بن أبي سعيد المهري بلفظ:" اللهم أعوذ بك أن يتخذ قبري وثنا، ومنبري عيدا"(٤).

وقد صحح إسناده الإمام النووي(٥)، وقال ابن عبدالهادي:" هو حديث حسن جيد الإسناد، وله شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة"(٦).

واختلف في معنى قوله صلى الله عليه وسلم:" لا تتخذوا قبري عيدا"، فقد نقل الإمام السبكي عن المنذري انه يحتمل أن يكون المراد الحث على كثرة زيارة قبره صلى الله عليه وسلم، وأن لا يهمل حتى لا يزار إلا في بعض الأوقات كالعيد الذي لا يأتي في العام إلا مرتين، وقال السبكي:" ويحتمل أن يكون المراد: لا تتخذوا له وقتا مخصوصا لا تكون الزيارة إلا فيه". (٧)

ورأى الإمام ابن تيمية أن المراد: قصد قبره للدعاء ونحوه(٨)، ورأى ابن عبدالهادي أنه تخصيص القبر بما يوجب انتيابه وكثرة الإختلاف إليه، من الصلاة عنده واتخاذه مسجدا(٩). وفيه أقوال أخرى كثيرة(١٠).

---

(١) أخرجه اسماعيل بن إسحاق في " فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم": (٩٨-٩٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه: (٣٧٥/٢)، ونسبه ابن تيمية لسعيد بن منصور في سننه، مجموع فتاوي ابن تيمية: (١٢١/٢٧-١٢٢)، ولم أجده في المطبوع من سنن سعيد بن منصور، ونسبه الألباني لابن خزيمة في "حديث علي بن حجر: ٤/رقم ٤٨)، تحذير الساجد: (١٤١). وفي إسناده : سهيل بن أبي سهيل، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، الجرح والتعديل: (٤٤٩/٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى: (١٣١/١٢ ح ٦٧٦١)، وقال الهيثمي:" وفيه عبدالله بن نافع وهو ضعيف"، مجمع الزوائد: (٢٤٧/٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة :(٣٧٥/٢ ، ٣٤٥/٣)، وهو مرسل.

(٤) أخرجه عبدالرزاق: (٤٦٤/٨ ح ٥٩١٦)، وفيه إبراهيم بن أبي يحيى وهو متروك . (٥) الأذكار: (١٠٦)، ورياض الصالحين: (٥٣٠).

(٦) الصارم المنكي: (٢٦٥). (٧) شفاء السقام :(٨٠).

(٨) اقتضاء الصراط المستقيم: (٣٢١-٣٢٧).

(٩) الصارم المنكي :(٢٦٦-٢٦٨).

(١٠) انظر: عون المعبود : (٣١/٦-٣٥)، والقول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع: (١٦٥-١٦٦).

٢٠٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" اللهم لا تجعل قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد". حديث صحيح.

أخرجه أحمد (١)، وابن سعد (٢)، وأبو يعلى(٣)، وأبو نعيم (٤)، وقال الهيثمي:" رواه أبو يعلى، وفي إسناده :إسحاق بن إسرائيل، وفيه كلام لوقفه في القرآن ، وبقية رجاله ثقات"(٥)، وإسحاق ، تابعه أحمد، والحميدي عند أبي نعيم.

وورد نحوه مرسلاً من حديث عطاء بن يسار(٦)، وزيد بن أسلم (٧).

٢١٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " مامن أحد يسلّم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أردَّ عليه السلام". حديث حسن .

أخرجه أبو داود (٨)، والبيهقي(٩)، وفي إسناده :حميد بن زياد (١٠)، وحديثه يرتقي إلى الحسن، وصحّح إسناده النووي(١١) وابن القيم (١٢) والسبكي(١٣)، واستُدل به على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم (١٤).

---

(١) المسند : (٢/٢٤٦).
(٢) الطبقات الكبرى: (٢/٢٤٢).
(٣) مسند أبي يعلى : (١٢/٣٤ ح ٦٦٨١).
(٤) حلية الأولياء : (٧/٣١٧).
(٥) مجمع الزوائد : (٤/٢).
(٦) أخرجه مالك في الموطأ : (٨٦ ح ٤١٤).
(٧) أخرجه عبد الرزاق: (١/٤٠٦ ح ١٥٨)، وابن أبي شيبة : (٢/٣٧٥ ، ٣/٣٤٥).
(٨) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب زيارة القبور : (٢/٥٣٤ ح ٢٠٤١).
(٩) السنن الكبرى: (٥/٢٤٥)، والسنن الصغير: (٢/٢١٠ ح ١٧٦٩).
(١٠) وهو صدوق يهم ، التقريب: (١٨١).
(١١) الأذكار: (١٠٦)، ورياض الصالحين: (٥٣١).
(١٢) جلاء الأفهام : (٤٨ ح ٢٣) ، وانظر : عون المعبود: (٦/٣٠).
(١٣) شفاء السقام: (٤١-٤٢).
(١٤) وقد ترجم له البيهقي بذلك ، وقال السبكي:" وهو اعتماد صحيح، واستدلال مستقيم لأنّ الزائر المسلّم على النبي صلى الله عليه وسلم يحصل له فضيلة رد النبي صلى الله عليه وسلم السلام عليه"، شفاء السقام: (٤٢).

٢١١- عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنّه كان يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال: " لعلك أن تمرّ بقبري ومسجدي، قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم، يقاتلون على الحق مرتين، فقاتل بمن أطاعك منهم من عصاك، ثم يغدون إلى الإسلام، حتى تبادر المرأة زوجها، والولد والده، والأخ أخاه، فانزل بين الحيين السكون والسكاسك". حديث حسن.

أخرجه أحمد (١)، والطبراني(٢)، والبيهقي(٣)، وإسناده ضعيف، فيه يزيد بن قطيب، (٤) ويحيى بن عبيد (٥)، وكلاهما لم يوثقه سوى ابن حبان، لكنهما روى عنهما مجموعة من الثقات، فيحتمل حديثهما، غير أنّ يزيد بن قطيب لم يسمع من معاذ، قال الهيثمي "رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات، إلا أنّ يزيد بن قطيب لم يسمع من معاذ "(٦).

وأخرجه الطبراني(٧)، من طريق عاصم بن حميد (٨)، عن معاذ ولفظه :"يا معاذ، عسى أن لا تلقاني بعد عامي، ولعلك أن تمر بمسجدي وقبري"، ثم التفت وأقبل بوجهه نحو المدينة، فقال: " إنّ أهل بيتي يرون أنهم أولى الناس بي وليس كذلك، إنّ أولى الناس بي المتقون من كانوا حيث كانوا، اللهم لا أحل لهم فساد ما أصلحت، وايم الله لتكفأ أمتي عن دينها كما يكفأ الإناء في البطحاء"، وهي متابعة جيدة للحديث، قال الهيثمي:" رواه البزار، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير"(٩)، وقال في موضع آخر:" رواه

---

(١) المسند :(٥/٢٣٥).
(٢) المعجم الكبير:(٢٠/٨٩ ح ١٧١)، ومسند الشاميين:(٢/٩٧-٩٨ ح٩٨٣).
(٣) السنن الكبرى: (٩/٢٠).
(٤) يزيد بن قطيب، بموحدة، مصغر، مقبول، من السادسة، التقريب:(٦٠٤)، وانظر: التهذيب:(١١/٣١٠).
(٥) يحيى بن عبيد بن زكريا الغساني، ذكره ابن حبان في الثقات وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، تعجيل المنفعة :(٤٤٤-٤٤٥).
(٦) مجمع الزوائد :(١٠/٥٥).
(٧) مسند الشاميين:(٢/١٠٢ ح ٩٩١).
(٨) صدوق، مخضرم، التقريب:(٢٨٥).
(٩) مجمع الزوائد :(٣/١٦).

أحمد بإسنادين، وقال في أحدهما: عن عاصم بن حميد أن معاذاً قال، وفيها: لاتبك يا معاذ، البكاء - أو إن البكاء - من الشيطان، ورجال الإسنادين رجال الصحيح، غير راشد بن سعد(١) وعاصم بن حميد، وهما ثقتان"(٢).

٢١٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان إذا قدم من سفر، أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه ".

حديث صحيح موقوف.

أخرجه عبد الرازق(٣)، واللفظ له، وابن أبي شيبه(٤)، وابن سعد(٥)، والإمام أبو حنيفة(٦)، والبيهقي(٧)، وإسماعيل بن إسحاق(٨)، وأبو نعيم(٩)، ونسبه الحافظ لأبي يعلي(١٠)،وقد أخرجوه من طرق كثيرة، عن نافع(١١)، عن ابن عمر وهو إسناد صحيح.

وعن عبد الله بن دينار قال: رأيت ابن عمر يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى أبي بكر وعمر" (١٢).

---

(١) صدوق، التقريب: (٢٠٤).
(٢) مجمع الزوائد: (٩/٢٢).
(٣) المصنف: (٣/٥٧٦ ح ٦٧٢٤).
(٤) مصنف ابن ابي شيبه: (٣/٣٤١).
(٥) الطبقات الكبرى: (٤/١٥٦).
(٦) جامع المسانيد: (١/٥٢٣)، ولفظه: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: من السنه ان تأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة، وتجعل ظهرك إلى القبلة، وتستقبل القبر بوجهك، ثم تقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ".
(٧) السنن الكبرى: (٥/٢٤٥).
(٨) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: (٨٤ح١٠٠، ١٠١)، وفي لفظه الثاني: فيضع يده اليمنى على قبر النبي صلى الله عليه وسلم، ويستدبر القبلة، ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما".
(٩) حلية الأولياء: (١/٣٠٨-٣٠٩).
(١٠) المطالب العالية: (١/٣٧١ ح ١٢٥١)، وقال الأعظمي" في حاشيته: في المسندة: صحيح موقوف".
(١١) أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، التقريب: (٥٥٩).
(١٢) أخرجه مالك في الموطأ: (٨٣ح ٣٩٧)، وابن سعد: (٣/٢١٠)، وإسماعيل بن إسحاق في " فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ": (٨٣-٨٤ح ٩٨، ٩٩)، والبيهقي في السنن: (٥/٢٤٥)، وإسناده صحيح.

ونسبه الحافظ لمسدد(١)، من طريق عمر بن محمد(٢)، عن أبيه، عن ابن عمر، وورد نحو ذلك عن نافع من قوله(٣)، وعن أيوب من فعله(٤).

٢١٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليهبطن عيسى بن مريم حكما عدلا، وإماما مقسطا، وليسلكن فجا حاجا أو معتمرا، أو بنيتهما، وليأتين قبري حتى يسلم علي، ولأردن عليه". يقول أبو هريرة: أي بني أخي، إن رأيتموه فقولوا: أبو هريرة يقرئك السلام.   حديث حسن.

أخرجه الحاكم (٥)، وقال: "صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة"، ووافقه الذهبي، وفي إسناده: محمد بن إسحاق، ولم يصرح بالسماع، وعطاء مولى أم صبية، ولم يوثقه سوى ابن حبان(٦).

وورد - أيضا - عن أبي هريرة بلفظ: "والذي نفسي بيده لينزلن عيسى بن مريم إماما مقسطا، وحكما عدلا، فليكسرن الصليب، ويقتلن الخنزير، وليصلحن ذات البين، وليذهبن الشحناء، وليعرضن المال فلا يقبله أحد، ثم لئن قام على قبري فقال: يا محمد، لأجبته".

أورده الهيثمي وقال: "قلت هو في الصحيح باختصار، رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح"(٧)، ونسبه الحافظ لزوائد مسند مسدد(٨)، وفي موضع آخر لأبي يعلى(٩)، وبه يتقوى الحديث في أتيان عيسى عليه

---

(١) المطالب العالية: (١/ ٣٧١ ح ١٢٥٠)، وقال الأعظمي في حاشيته: "صحح البوصيري إسناده، وفي وفاء الوفاء: رواه عبد الرزاق باسناد صحيح".

(٢) عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثقة، التقريب: (٤١٧)، وأبوه أيضا ثقة، التقريب: (٤٧٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة: (١٠/ ٤٢٣)، وجاء في لفظه: "إذا مررت على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقل: السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ورحمة الله، فإن الشيطان يقول: لا صحبة"، الحديث.

(٤) أخرجه الإمام أبو حنيفة: (جامع المسانيد: ١/ ٤٤٦)، ولفظه: "عن أيوب السختياني أنه دنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم مستدبر القبلة، متوجها إلى التربة، ثم سلم عليه وصلى، ثم غلبه البكاء حتى كاد أن يغشى عليه".

(٥) المستدرك: (٢/ ٥٩٥).

(٦) عطاء المدني، مولى أم حبية، بمهملة وموحدة، مصغر، مقبول، التقريب: (٣٩٢)، وانظر: التهذيب: (٧/ ١٩٧).

(٧) مجمع الزوائد: (٨/ ٢١١). (٨) المطالب العالية: (٤/ ٣٤٩ ح ٤٥٧٤).

(٩) المرجع السابق: (٤/ ٢٣).

السلام قبر النبي صلى الله عليه وسلم، أما بقية الفاظه فقد جاءت في احاديث كثيرة.

٢١٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى عليَّ نائياً وكّل الله عزوجل ملكاً يبلغني، وكفي أمر دنياه وآخرته، وكنت له شهيداً أو شفيعا ". حديث ضعيف جدا.

أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات(١)، وقال: " هذا حديث لا يصح، ومحمد بن مروان السدي، قال يحيى: ليس بثقة، وقال ابن نمير: كذاب، وقال السعدي: ذاهب، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا اعتباراً، وقال العقيلي: لا أصل لهذا الحديث من حديث الأعمش، وليس بمحفوظ".

وأخرجه الخطيب(٢)، من طريق السدي أيضاً، ونقل عن ابن نمير قوله: " دع هذا، محمد بن مروان ليس بشيء"، ثم ذكر عدة أقوال في تضعيف السدي الصغير.

ونسبه ابن القيم للعُشاري، وقال: " لكنّ محمد بن موسى هذا هو محمد بن يونس بن موسى الكديمي متروك الحديث"(٣)، وقال السخاوي: " أخرجه العشاري، وفي سنده محمد بن موسى وهو الكديمي، متروك الحديث، وهو عند ابن أبي شيبة، والتيمي في ترغيبه، والبيهقي في حياة الأنبياء باختصار: من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى علي نائياً ابلغته، وأخرجه في الشعب بلفظ: ما من عبد يسلّم عليَّ عند قبري إلا وكّل الله بها ملكا يبلغني، والباقي سواء... وقال ابن كثير: في إسناده نظر"(٤).

وورد بلفظ: " من صلى عليَّ عند قبري سمعته، ومن صلى عليَّ من

---

(١) الموضوعات: (٣٠٣/١).
(٢) تاريخ بغداد: (٢٩٢/٣).
(٣) جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام: (٤١-٤٢ ح ١٤).
(٤) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع: (١٥٤).

بعيد أعلمته"، نسبه ابن القيم لأبي الشيخ في كتاب " الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم"، وذكر إسناده وقال :" وهذا الحديث غريب جدا "(١)، وقال السخاوي :" أخرجه أبو الشيخ في " الثواب" له من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش، عن أبي صالح عنه ، ومن طريقه الديلمي، وقال ابن القيم : إنّه غريب، قلت : وسنده جيد كما أفاده شيخنا "(٢).

وبيّن ابن عبدالهادي أنّ أبا معاوية في هذا الإسناد خطأ ، وأنّ محمد بن مروان السدي قد تفرّد بهذا الحديث ، وجمع طرقه ، وحكم بوضعه (٣).

وأورده الذهبي في الميزان، من طريق السدي، وقال عنه : تركوه ، واتهمه بعضهم بالكذب، وهو صاحب الكلبي"(٤).

٢١٥- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من حجّ فزار قبري بعد وفاتي، فكأنّما زارني في حياتي". حديث ضعيف جدا.

أخرجه الدارقطني(٥)، والطبراني(٦)، والبيهقي(٧)، وابن عدي(٨)، ونسبه الذهبي للبخاري في الضعفاء تعليقاً(٩)، ونسبه الحافظ لأبي يعلى(١٠)، وفي إسناده : حفص بن أبي داود، وهو متروك(١١).

---

(١) جلاء الأفهام :(٤٨ - ٤٩ ح ٢٤).
(٢) القول البديع : (١٥٤).
(٣) الصارم المنكي :(١٧٩-١٨٣).
(٤) ميزان الإعتدال: (٣٢/٤)، وفي التقريب (٥٠٦): " متهم بالكذب".
(٥) سنن الدارقطني :(٢٧٨/٢) .
(٦) المعجم الكبير: (٤٠٧/١٢ ح ٣٤٩٧).
(٧) السنن الكبرى:(٢٤٦/٥)، وأخرجه في شعب الإيمان أيضاً كما في "الصارم المنكي":(٥٠).
(٨) الكامل : (٧٩٠/٢).
(٩) ميزان الإعتدال: (٥٥٩/١)، وانظر: التهذيب :(٣٤٦/٢).
(١٠) المطالب العالية : (٣٧٢/١ ح ١٢٥٤).
(١١) وهو: القارئ، صاحب عاصم، ويقال له حفيص، متروك الحديث مع إمامته في القراءة، التقريب:(١٧٢). وقال الذهبي:" وكان ثبتا في القراءة، واهياً في الحديث"، الميزان:(٥٥٨/١).

قال البيهقي - عقب روايته - :" تفرّد به حفص، وهو ضعيف"، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حفص بن أبي داود القارئ، وثّقه أحمد، وضعّفه جماعة من الأئمة"(١).

وفي إسناده أيضاً: ليث بن أبي سليم، وقد اختلف فيه، والأرجح أنّه صدوق في نفسه، غير أنه اختلط ولم يتميز حديثه(٢).

وقال البوصيري :" رواه أبو يعلى والبيهقي في سننه، بسند فيه ليث بن أبي سليم، والجمهور على تضعيفه"(٣).

وأخرجه الطبراني(٤) من طريق آخر، وفي إسناده: أحمد بن رشدين شيخ الطبراني وهو ضعيف(٥)، وعائشة بنت يونس والليث بن بنت الليث، ولم أجدهما، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه عائشة بنت يونس، ولم أجد من ترجمها"(٦) وقال ابن عبد الهادي:" ليس هذا الإسناد بشيء يعتمد عليه، ولا هو مما يرجع إليه، بل هو إسناد مظلم ضعيف جداً، لأنّه مشتمل على ضعيف لا يجوز الإحتجاج به، ومجهول لم يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره، وابن رشدين شيخ الطبراني قد تكلموا فيه، وعلي بن الحسن الأنصاري ليس هو ممن يحتج بحديثه، والليث بن بنت الليث بن أبي سليم وجدته عائشة مجهولان، لم يشتهر من حالهما عند أهل العلم ما يوجب قبول روايتهما، ولا يعرف لهما ذكر في غير هذا الحديث، وليث بن أبي سليم مضطرب الحديث .... "(٧).

وقال الحافظ :" وهذان الطريقان ضعيفان، أما حفص: فهو ابن أبي سليمان، ضعيف الحديث، وإن كان أحمد قال فيه: صالح، وأما رواية الطبراني ففيها من لا يعرف"(٨).

---

(١) مجمع الزوائد:(٢/٤).
(٢) انظر : التهذيب :(٤١٧/٨-٤١٩).
(٣) المطالب العالية : (حاشية المحقق: ٣٧٢/١).
(٤) المعجم الكبير :(٤٠٦/١٢ ح ١٣٤٩٦).
(٥) ميزان الإعتدال :(١٣٣/١).
(٦) مجمع الزوائد:(٢/٤).
(٧) الصارم المنكي :(٥٨).
(٨) تلخيص الحبير:(٢٦٦/٢-٢٦٧).

٢١٦- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" من زار قبري وجبت له شفاعتي". حديث ضعيف.

أخرجه الدارقطني(١)، والعقيلي (٢) - في ترجمة موسى بن هلال- وقال:"ولا يصح حديثه، ولا يتابع عليه"، وقال - بعد أن روي الحديث - :"والرواية في هذا الباب فيها لين"، وأخرجه ابن عدي(٣)، والبيهقي في شعب الإيمان، وقال :" وسواء قال عبيدالله أو عبدالله فهو منكر عن نافع، عن ابن عمر، لم يأت به غيره"(٤)، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه وقال:" إن صحّ الخبر، فإنّ في القلب من إسناده شيئاً"، ثم رجّح أنّه من رواية عبدالله بن عمر العمري المكبّر الضعيف، لا المصغّر الثقة (٥).

وفي إسناده: موسى بن هلال العبدي، فيه ضعف، وقد استُنْكِر عليه هذا الحديث(٦). وفيه أيضاً: عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف(٧).

وأخرج البزار(٨) نحوه من طريق آخر عن ابن عمر، وقال:" عبدالله بن إبراهيم لم يتابع على هذا، وإنّما يكتب ما لا يتفرد به"، وإسناده ضعيف جداً لضعف عبدالله بن إبراهيم(٩)، وقال الهيثمي:" وفيه عبدالله بن إبراهيم، وهو ضعيف"(١٠)،ومثله قال الحافظ(١١)،وفي إسناده أيضاً: عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف"(١٢).

---

(١) سنن الدارقطني:(٢٧٨/٢ ح ١٩٤).
(٢) الضعفاء الكبير(١٧٠/٤). (٣) الكامل: (٢٣٥٠/٦).
(٤) الصارم المنكي :(١٢-١٣)، وذكر إسناده.
(٥) تلخيص الحبير:(٢٦٧/٢)، ونسبه الذهبي لابن خزيمة في " مختصر المختصر"، الميزان:(٢٢٦/٤)، ولم أجده في المطبوع من صحيح ابن خزيمة. (٦) انظر: ميزان الإعتدال: ٢٢٥/٠٤-٢٢٦).
(٧) اختلف هل هو من رواية عبدالله بن عمر العمري الضعيف، أم من رواية أخيه عبيدالله الثقة، فرجح السبكي أنه من رواية عبيدالله ، وقال:" ويحتمل أن يكون الحديث عن عبيدالله وعبدالله جميعاً"، شفاء السقام:(٨). وتعقبه ابن عبدالهادي، فبين أنه من رواية عبدالله لا غير، الصارم النكي:(١٣-١٩). وقال ابن عدي :" وعبدالله أصح"، الكامل: (٢٣٥٠/٦)، وهو الراجح ، وعلى كل فالحديث ضعيف لوجود ضعيف إخر كما بينا.
(٨) كشف الأستار :(٥٧/٢ ح ١١٩٨).
(٩) متروك ، ونسبه ابن حبان إلى الوضع ، التقريب :(٢٩٥)، وانظر: الميزان: (٣٨٨/٢-٣٨٩). (١٠) مجمع الزوائد :(٢/٤).
(١١) تلخيص الحبير:(٢٦٧/٢).
(١٢) قال ابن الجوزي:" أجمعوا على ضعفه"، الميزان:(٥٦٤/٢-٥٦٦)، والتهذيب :(١٦٠/٦-١٦٢).

قال الشيخ ابن تيمية - بعد أن ذكر الحديث- : " وأمثال هذا الحديث مما روي في زيارة قبره صلى الله عليه وسلم فليس منها شيء صحيح ، ولم يرو أحد من أهل الكتب المعتمدة منها شيئا "، وأضاف:" ومداره على عبدالله بن عبدالله بن عمر العمري ، وهو ضعيف"(١).

وقال النووي:" رواه البزار ، والدارقطني، والبيهقي، بإسنادين ضعيفين"(٢)،وضعّفه ابن عبدالهادي(٣)، وقال الحافظ:" طرق هذا الحديث كلها ضعيفة ، لكن صحّحه من حديث ابن عمر: أبو علي ابن السكن في إيراده إياه في أثناء السنن الصحاح له ، وعبدالحق في الأحكام في سكوته عنه ، والشيخ تقي الدين السبكي من المتأخرين باعتبار مجموع الطرق"(٤).

٢١٧- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من جاءني زائراً، لا تنزعه حاجة إلا زيارتي، كان حقاً على الله أن أكون له شفيعاً يوم القيامة". حديث ضعيف.

أخرجه أبو نعيم(٥)، واللفظ له ، والطبراني(٦)، والذهبي من طريق الدارقطني،(٧) ونسبه الذهبي - أيضاً - لأبي الشيخ، ونسبه السبكي(٨)، لأبي بكر بن المقري في معجمه ، وفي إسناده : مسلمة بن سالم الجهني، وهو ضعيف(٩)، وقال الهيثمي:" رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه مسلمة بن سالم وهو ضعيف(١٠)"، واعتبره الإمام السبكي متابعاً للحديث السابق، وقال:" ولكن لما تضمّن زيارة معنى أفردناه"(١١).

وفي إسناده - أيضاً - الإختلاف في عبدالله العمري وعبيدالله كالحديث الذي قبله ، وقال ابن عبدالهادي - بعد أن ذكر أنّه حديث ضعيف الإسناد ، منكر المتن:" وقد تفرّد به هذا الشيخ الذي لم يعرف

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية :(٢٧/٢٩-٣٠).
(٢) المجموع شرح المهذب:(٨/٢١٤). (٣) الصارم المنكي:(١٢-٣٢).
(٤) تلخيص الحبير: (٢/٢٦٧). (٥) ذكر أخبار أصبهان :(٢/٢١٩).
(٦) المعجم الكبير:(١٢/٢٩١ ح ١٣١٤٩).
(٧) ميزان الإعتدال :(٤/١٠٤). (٨) شفاء السقام :(١٦).
(٩) التقريب:(٥٢٠٩)، وقال أبو داود: ليس بثقة ، لسان الميزان:(٦/٢٩). (١٠) مجمع الزوائد:(٤/٢).
(١١) شفاء السقام :(١٦).

بنقل العلم، ولم يشتهر بحمله، ولم يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره، وهو مسلمة بن سالم الجهني، الذي لم يشتهر إلا برواية هذا الحديث المنكر، وحديث آخر موضوع ...."(١).

وورد عن أنس رضي الله عنه مرفوعا:" من زارني محتسباً كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة"، وإسناده ضعيف(٢).

٢١٨- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من حجّ البيت ولم يزرني فقد جفاني". حديث موضوع.

أخرجه ابن عدي (٣)، وابن حبان في المجروحين(٤)، وابن الجوزي في الموضوعات(٥)، وقال :" قال ابن حبان: النعمان يأتي بالطامات، وقال الدارقطني : الطعن في هذا الحديث من محمد بن محمد لا من النعمان"، ونسبه السبكي (٦) للدارقطني في غرائب مالك، وقال الدارقطني في آخره:" تفرد به هذا الشيخ ، وهو منكر". وقد أخرجوه من طريق محمد بن محمد بن النعمان، عن جده، وكلاهما متهمان(٧).

قال الشيخ ابن تيمية:" لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث، بل هو موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعناه مخالف للإجماع، فإنّ جفاء الرسول صلى الله عليه وسلم من الكبائر، بل هو كفر ونفاق، بل يجب أن يكون أحب إلينا من أهلينا وأموالنا"(٨)، وخالفه الإمام السبكي فبين أنه حديث صالح لأن يعتضد به غيره(٩)، وتعقّبه ابن عبد الهادي فحكم بوضعه، وذلك لتفرد محمد بن محمد بن النعمان عن جده، وهما متهمان، عن مالك- وهو الإمام المشهور- بهذا الخبر المنكر(١٠)، وقال الذهبي :" هذا موضوع(١١).

---

(١) الصارم المنكي :(٣٥-٣٦).
(٢) أخرجه السهمي في" تاريخ جرجان":(٢٢٠)، من طريق ابن أبي الدنيا في" كتاب القبور"، وفي إسناده: أبو المثنى الخزاعي سليمان بن يزيد، وهو ضعيف، وقيل لم يسمع من أنس، التهذيب:(١٢/٢٤٢). وبين ابن عبد الهادي ضعفه في " الصارم المنكي":(١٤٥-١٤٧). (٣) الكامل :(٧/٢٤٨٠).
(٤) المجروحين :(٣/٧٣). (٥) الموضوعات: (٢/٢١٧).
(٦) شفاء السقام : (٢٨).
(٧) محمد، اتهمه الدارقطني وضعّفه جداً، التهذيب:(٩/٣٨٤)، وفي التقريب:(٥٠٥):" متروك"، وجده النعمان، اتهمه موسى بن هارون، وقال ابن حبان:" يأتي بالطامات"، الميزان :(٤/٢٦٥).
(٨) مجموع فتاوي ابن تيمية :(٢٧/٢٥).
(٩) شفاء السقام :(٢٨). (١٠) الصارم المنكي :(٧١-٧٢).
(١١) ميزان الاعتدال:(٤/٢٦٥).

٢١٩- عن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " من زار قبري - أو قال: من زارني - كنت له شفيعاً، أو شهيداً، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله من الامنين يوم القيامة ". حديث ضعيف.

أخرجه الطيالسي(١)، ومن طريقه البيهقي(٢)، وقال: " هذا إسناد مجهول"، ونسبه ابن عبد الهادي(٣) - أيضاً - للبيهقي في " شعب الإيمان"، ونسبه السبكي(٤) لابن عساكر من طريق البيهقي. وفي إسناده: رجل من آل عمر لم يسم، وسوار بن ميمون، وهو مجهول الحال(٥)، وقال الأعظمي :" فيه رجل من آل عمر لم يسم، وقال البوصيري: رواه الطيالسي بسند ضعيف لجهالة التابعي..."(٦).

٢٢٠- عن غالب بن عبيد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من زارني - يعني من أتى المدينة - كان في جواري، ومن مات بواحد من الحرمين بُعث من الامنين يوم القيامة ". حديث ضعيف جداً.

أخرجه عبد الرزاق(٧)، عن يحيى بن العلاء وغيره عن غالب، وهو معضل، ويحيى بن العلاء رمي بالوضع(٨)، وغيره مجهول ، وغالب متروك(٩).

وورد عن هارون بن قزعة، عن رجل من آل الخطاب مرفوعاً، وإسناده ضعيف جداً(١٠).

---

(١) مسند أبي داود الطيالسي :(١٢-١٣).
(٢) السنن الكبرى:(٥/٢٤٥).(٣) الصارم المنكي :(٧٩).
(٤) شفاء السقام :(٣٠).
(٥) وبعض الرواة يقلبه فيقول: ميموان بن سوار، انظر: الصارم المنكي :(٧٩). (٦) المطالب العالية : (حاشية المحقق :١/٣٧١).
(٧) المصنف : (٩/٢٦٧ ح ٧١٦٦).
(٨) التقريب:(٥٩٥)، وانظر: التهذيب:(١١/٢٢٩-٢٣٠).
(٩) كما قال الدارقطني وغيره، وقال ابن معين: ليس بثقة، الميزان:(٣/٣٣١-٣٣٢).
(١٠) أخرجه العقيلي في " الضعفاء الكبير:(٤/٣٣٢)، وقال:" والرواية في هذا لينة"، وقال الذهبي: "هارون بن أبي قزعة المدني، عن رجل في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، قال البخاري: لا يتابع عليه"، الميزان :(٤/٢٨٥).
وفيه أيضاً: رجل لم يسم، وسوار بن ميمون وهو مجهول الحال، وذكر السبكي أن قوله " رجل من ال الخطاب، قد يكون تصحيف من حاطب، وقال:" وعلى كلا التقديرين فهو مرسل جيد"، شفاء السقام:(٣٢).
ورجح ابن عبد الهادي أنّ هذا الحديث ، وحديث عمر السابق، وحديث حاطب الاتي هي حديث واحد، وبيّن ضعفها، الصارم المنكي:(٨٤-٩٠).

٢٢١- عن حاطب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من زارني بعد موتي فكأنَّما زارني في حياتي، ومن مات بأحد الحرمين بُعث من الآمنين يوم القيامة ". حديث ضعيف جدا.

أخرجه الدارقطني(١)، ونسبه ابن عبد الهادي(٢) للبيهقي في " شعب الإيمان"، من طريق الدارقطني، وأخرجه السبكي(٣) بإسناده من طريق ابن عساكر، وفي إسناده هارون بن أبي قزعة - وقد سبق تضعيفه - ورجل لم يسم.

وورد نحوه عن ابن عباس، ولفظه:" من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي، ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كنت له شهيداً يوم القيامة - أو قال: شفيعاً -"، وإسناده ضعيف جداً. (٤)

وعن أبي هريرة ، ولفظه:" من زارني بعد موتي فكأنَّما زارني وأنا حي" وإسناده - أيضاً - ضعيف جداً(٥).

٢٢٢- عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حجَّ حجة الإسلام، وزار قبري، وغزا غزوة، وصلى عليَّ في بيت المقدس، لم يسأله الله تعالى فيما افترض عليه ". حديث موضوع.

---

(١) سنن الدارقطني: (٢٧٨/٢ ح ١٩٣).
(٢) الصارم المنكي: (٩١).
(٣) شفاء السقام: (٣٣).
(٤) أخرجه العقيلي في " الضعفاء الكبير": (٤٥٧/٣)، في ترجمة فضالة بن سعيد المازني، وقال:"حديثه غير محفوظ، ولا يعرف إلا به"، ونسبه السبكي لابن عساكر من طريق العقيلي، شفاء السقام: (٣٨). قال ابن عبد الهادي: "وهو حديث منكر جدا، ليس بصحيح ولا ثابت، بل هو موضوع على ابن جريج، وقد وقع التصحيف في متنه وإسناده"، الصارم المنكي: (١٥٠)، وقال الذهبي: "هذا موضوع على ابن جريج، ويروى في هذا شيء أمثل من هذا"، الميزان: (٣٤٩/٣). وفي إسناده أيضاً: محمد بن يحيى المازني، وثقه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: أحاديثه مظلمة منكرة، وقال ابن حزم: مجهول، الميزان: (٦٢/٤)، والتهذيب: (٤٥٩/٩).
(٥) نسبه السبكي لليعقوبي في جزء له فيه فوائد مشتملة على بعض شمائل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره وما ورد في فضل زيارته ودرجة زواره، وقال السبكي بعد أن ذكره بإسناده:" خالد بن يزيد إن كان هو العمري فقد قال ابن حبان" أنه منكر الحديث، شفاء السقام: (٣٥-٣٦). وتعقبه ابن عبد الهادي فقال:" هذا حديث منكر لا أصل له وإسناده مظلم موضوع على عبد الله العمري المكبر المضعف، والحسن بن محمد السوسي وأحمد بن سهل الأهوازي يرويان المنكر، لا يحتج بخبرهما ولا يعتمد على روايتهما، وخالد بن يزيد هو العمري بلا شك، وهو متروك الحديث متهم بالكذب.."، الصارم المنكي: (١٤٢-١٤٤).

نسبه السبكي(١) لأبي الفتح الأزدي في الثاني من فوائده، وذكر إسناده، والأزدي نفسه متهم(٢)، قال ابن عبد الهادي - بعد أن حكم بوضعه -: "والحمل في هذا الحديث على بدر بن عبد الله المصيصي الذي لم يعرف بثقة ولا عدالة، ولا أمانة، أو على صاحب الجزء أبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي، فإنّه متهم بالوضع وإن كان حافظا"(٣).

٢٢٣- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" من زارني ميتا فكأنما زارني حيا، ومن زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة، وما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر". حديث موضوع.

نسبه السبكي(٤) لابن النجار في " الدرة الثمينة في فضائل المدينة "، وذكر إسناده، وقال ابن عبد الهادي:" وهو حديث موضوع مكذوب مختلق مصنوع، من النسخة الموضوعة المكذوبة الملصقة بسمعان المهدي قبح الله واضعها، وإسناده إلى سمعان ظلمات بعضها فوق بعض..."(٥).

٢٢٤- عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن لم يزرني فقد جفاني". حديث موضوع.

---

(١) شفاء السقام: (٣٤).
(٢) محمد بن الحسين، أبو الفتح الأزدي الموصلي الحافظ، ضعّفه البرقاني، وقال أبو النجيب عبد الغفار الأرموي: رأيت أهل الموصل يوهنون أبا الفتح ولا يعدونه شيئا، وقال الخطيب: في حديثه مناكير، مات سنة أربع وتسعين وثلثمائة، الميزان(٣/٥٢٣).
(٣) الصارم المنكي :(١٤٠-١٤٢).
(٤) شفاء السقام:(٣٥-٣٦).
(٥) الصارم المنكي:(١٤٢-١٤٤). وقال الذهبي:" سمعان بن مهدي، عن أنس بن مالك، حيوان لا يعرف، ألصقت به نسخة مكذوبة رأيتها، قبح الله من وضعها"، الميزان :(٢/٢٣٤).

نسبه السبكي(١) للحسيني في " أخبار المدينة "، وتعقبه ابن عبد الهادي بقوله:" هذا الحديث من الموضوعات المكذوبة على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والنعمان بن شبل ليس بشيء ولا يعتمد عليه، ومحمد بن الفضل بن عطية مشهور بالكذب ووضع الحديث، وجابر هو الجعفي ولم يكن بثقة، ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقر ولم يدرك جد أبيه علي بن أبي طالب....."(٢).

وورد عن علي موقوفاً، وفي لفظه:" ومن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وهو أيضاً ضعيف جداً(٣).

٢٢٥- عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: رأيت أسامة يصلي عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج مروان بن الحكم فقال: تصلي عند قبره! قال: إني أحبه، فقال له قولاً قبيحاً، ثم أوتر، فانصرف أسامة فقال لمروان: إنك آذيتني، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" إنَّ الله يبغض الفاحش المتفحش"، فإنَّك فاحش متفحش.

نسبه الحافظ لأبي يعلى(٤)، وقال الأعظمي في حاشيته:" سكت عليه البوصيري"(٥)، وقال الهيثمي:" رواه الطبراني، ورجال ثقات"(٦).

---

(١) شفاء السقام: (٣٩).
(٢) الصارم المنكي: (١٥١).
(٣) نسبه السبكي لابن عساكر، وذكر إسناده، وقال:" عبد الملك بن هارون بن عنترة فيه كلام كثير، رماه يحيى بن معين وابن حبان، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال احمد: ضعيف"، شفاء السقام: (٣٩-٤٠). وقال ابن عبد الهادي:" وهذا من المكذوبات - أيضاً - على علي رضي الله عنه، وعبد الملك بن هارون بن عنترة متهم بالكذب ووضع الحديث..."، الصارم المنكي: (١٥٢). وقال الشوكاني:" وفي إسناده عبد الملك بن هارون بن عنترة، وفيه مقال"، نيل الأوطار: (٥/١٨٠).
(٤) المطالب العالية: (٢/٤٤٢-٤٤٣ ح ٢٦٩٥).
(٥) المرجع السابق: (الحاشية).
(٦) مجمع الزوائد: (٨/٦٤).

المبحث الرابع:

دراسة حول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم

المطلب الأول: حكم الزيارة، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: حكم الزيارة مطلقا، وللعلماء فيها ثلاثة أقوال:

١- أنها مندوبة، وهو قول أكثر العلماء، من المذاهب الأربعة وغيرهم (١)، وكتب الفقه طافحة، بذكر الزيارة وآدابها عقب مناسك الحج (٢)، وذكروا أنَّها من أهم المندوبات، ونصَّ الحنفية أنَّها قريبة من الواجبات.

وقد استدل لهذا القول بما يلي:

(أ) قوله تعالى: " ولو أنَّهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً " (٣). وملخص ما استدل به من هذه الآية الكريمة: أنَّ المجيء الذي حثت عليه الآية الكريمة - وإن كان قد ورد في حال الحياة - فهو لا ينقطع بالموت، كما أنَّها علقت وجدانهم الله توابا رحيما على: المجيء، واستغفارهم واستغفاره لهم. واستغفاره حاصل لجميع المؤمنين، هذا إن سلمنا أنَّه لا يستغفر بعد الموت، والنبي صلى الله عليه وسلم حيٌّ في قبره بعد موته، فالمجيء إليه بعد الموت كالمجيء إليه قبله، وهذه الآية - وإنْ وردت في أقوام معينين - فتعمُّ بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف في الحياة وبعد الموت، ولذلك فهم العلماء من الآية العموم في الحالتين، واستحبوا لمن أتى إلى

---

(١) المغني لابن قدامه: (٣/٥٥٦)، والمجموع شرح المهذب: (٨/٢١٤)، ومغني المحتاج: (٢/٥١٢)، وحاشية رد المحتار: (١/٦٢٧)، والمنتقى للباجي: (١/٢٩٦)، ونيل الأوطار: (٥/١٧٨)، وقد تتبع الإمام السبكي أقوال العلماء في " شفاء السقام ": (٦٣-٨٠).

(٢) ذكر في مغني المحتاج أنَّها تذكر عقب الحج لأمرين: أحدهما: أنَّ الغالب على الحجيج الورود من آفاق بعيدة، فإذا قربوا من المدينة يقبح تركهم الزيارة، والثاني لحديث: " من حجَّ ولم يزرني فقد جفاني"، وهذا يدل على أنَّه يتأكد للحاج أكثر من غيره، وحكم المعتمر حكم الحاج في تأكد ذلك، مغني المحتاج: (١/٥١٢)، والحديث الذي ذكره سبق تضعيفه برقم: (٢١٨) من هذا البحث.

(٣) النساء: (٦٤).

قبره صلى الله عليه وسلم أن يتلو هذه الآية ويستغفر الله تعالى، وحكاية العتبي(١) في ذلك مشهورة (٢).

(ب) قوله تعالى:" ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله "(٣) الآية . قالوا والهجرة إليه في حياته الوصول إلى حضرته ، كذلك بعد موته (٤).

(ج) عموم الأحاديث الواردة في زيارة القبور، قال الإمام السبكي:" فقبر النبي صلى الله عليه وسلم سيد القبور، داخل في عموم القبور المأمور بزيارتها "(٥).

(د) الأحاديث الدالة على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم بخصوصه ، ومنها أحاديث دالة على فضل الزيارة وإن لم يكن فيها لفظ الزيارة ، وذلك:

كقوله صلى الله عليه وسلم :" ما من أحد يسلم علي" الحديث(٦). فالزائر المسلم تحصل له فضيلة رد النبي صلى الله عليه وسلم السلام عليه (٧)، وقد اعتمد جماعة من الأئمة على هذا الحديث في مسألة الزيارة ، وصدر به البيهقي : باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم .

وقوله صلى الله عليه وسلم: " إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا علي من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي"، قالوا : يا رسول الله ،

---

(١) عن العتبي قال:" كنت جالسا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله ، سمعت الله يقول:" ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما" النساء :(٦٤)، وقد جئتك مستشفعا بك إلى ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي ، فغلبتني عيني، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقال : يا عتبي الحق الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له "، ذكرها ابن كثير في تفسيره :(١/٥١٩-٥٢٠)، وذكرتها كثير من كتب التفسير والفقه .

(٢) شفاء السقام : (٨٠-٨٢). (٣) النساء : ١٠٠ .

(٤) نيل الأوطار : (١٧٨/٥).

(٥) شفاء السقام :(٨٢).

(٦) حديث حسن، سبق تخريجه رقم :(٢١٠).

(٧) شفاء السقام :(٤٢).

وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت - يقولون: بليت- ؟ فقال:" إنّ الله حرّم على الأرض أجساد الأنبياء"(١).

ومثله قوله صلى الله عليه وسلم:" إنّ لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام"(٢).

قالوا : والعرض الذي ورد في هذين الحديثين هو في حق الغائب بلا إشكال، وأما في حق الحاضر فقد جاء في الحديث:" من صلى علي عند قبري سمعته"(٣)، فإنْ ثبت فكفى بها شرفاً، وإنْ لم يثبت فهو مرجو، فينبغي الحرص عليه، والتعرض لإسماعه صلى الله عليه وسلم، وذلك بالحضور عند قبره والقرب منه(٤) .

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة : (١/٦٣٥ ح ١٠٤٧)، والنسائي، كتاب الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة :(٣/٩١ ح١٣٧٤)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة :(١/٣٤٥ ح ١٠٨٥)، وفي الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (١/٥٢٤ ح ١٦٣٦)، وأحمد :(٤/٨)، والدارمي :(١/٣٦٩)، وابن خزيمة في صحيحه :(٣/١١٨ ح ١٧٣٣)، وابن حبان في صحيحه :(الإحسان:٢/١٣٢ ح ٩٠٧)، وإسماعيل بن إسحاق في " فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم:"(٣٧ ح ٢٢)، والطبراني في الكبير:(١/٢١٧ ح ٥٨٩)، والبيهقي في السنن:(٣/٢٤٨-١٤٩)، وأبو نعيم في دلائل النبوة :(٢٠٦)، والحاكم في المستدرك :(١/٢٧٨ ، ٤/٥٦٠)، وصححه على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي.

(٢) حديث صحيح، أخرجه النسائي في سننه، كتاب السهو، باب السلام على النبي صلى الله عليه وسلم:(٣/٤٣ ح ١٢٨٢)، وفي عمل اليوم والليلة :(١٦٧ ح ٦٦)، وأحمد :(١/٣٨٧، ٤٤١ ، ٤٥٢)، والدارمي :(٢/٣١٧)، وعبد الرزاق:(٢/٢١٥ ح ٣١١٦)، وابن أبي شيبة :(٢/٥١٧)، وإسماعيل بن إسحاق في " فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم" :(٣٦ ح ٢١)، والبزار:(كشف الأستار: ١/٣٩٧ ح ٨٤٥)، ؤأبو يعلى:(٩/١٣٧ ح ٥٢١٣)، وابن حبان في صحيحه : (الإحسان:٢/١٣٤ ح ٩١٠)، والطبراني في الكبير:(١٠/٢٧١ ح ١٠٥٢٨-١٠٥٣٠)، وأبو نعيم في الحلية :(٨/١٣٠)، وفي ذكر أخبار أصبهان:(٢/٢٠٥)، والخطيب في تاريخ بغداد: (٩/١٠٤)، والبغوي في شرح السنة :(٣/١٩٧ ح ٦٨٧)، والحاكم : (٢/٤٢١) وصححه ، ووافقه الذهبي.

(٣) حديث ضعيف جدا، سبق تخريجه رقم :(٢١٤).

(٤) شفاء السقام :(٤٩-٥١).

وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ: " لعلك أن تمر بقبري ومسجدي" الحديث (١)، وفيه حض على زيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم (٢).

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: " وليأتينَّ قبري حتى يسلِّم عليَّ" الحديث(٣)، ومعلوم أنَّ عيسى عليه السلام يعمل بشريعة الإسلام.

هذا، بالإضافة إلى أحاديث كثيرة جاءت مصرِّحة بلفظ الزيارة (٤)، وهي وإن كانت لا تخلوا من ضعف، فإنَّ مجموعها يدل على أنَّ لها أصلا.

(هـ) ما ورد من فعل كثير من الصحابة كابن عمر(٥) وغيره رضي الله عنهم.

(و) الإجماع: قال القاضي عياض: " وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم سنَّة من سنن المسلمين مجمع عليها، وفضيلة مرغَّب فيها "(٦)، ونقل الإجماع الإمام السبكي(٧) ونسبه أيضاً للنووي.

(ز) القياس: وقاسه الإمام السبكي على زيارة النبي صلى الله عليه وسلم البقيع وشهداء أحد، وأنَّ ذلك غير خاصٍّ به صلى الله عليه وسلم، بل مستحب لغيره صلى الله عليه وسلم، قال السبكي: " وإذا استُحبَّ زيارة قبر غيره صلى الله عليه وسلم، فقبره أولى لما له من الحق ووجوب التعظيم "(٨).

---

(١) حديث حسن، سبق تخريجه رقم: (٢١١).
(٢) فكلمة " لعل" تأتي في أعم الأحوال للرجاء، وإذا دخلت "أن" على خبرها تمحضت للعرض والرجاء، فقه السيرة للبوطي: (٤٧٥).
(٣) حديث حسن، سبق تخريجه رقم: (٢١٣).
(٤) وقد أوردناها في المبحث السابق.
(٥) حديث صحيح، سبق تخريجه رقم: (٢١٢)، قال الشوكاني: " وقد رويت زيارته صلى الله عليه وسلم عن جماعة من الصحابة، منهم بلال عند ابن عساكر بسند جيد، وابن عمر عند مالك في الموطأ، وأبو أيوب عند أحمد، وأنس ذكره عياض في الشفاء، وعمر عند البزار، وعلي عند الدارقطني، وغير هؤلاء"، نيل الأوطار: (١٨٠/٥).
(٦) الشفاء: (٦٨/٢).
(٧) شفاء السقام: (٦٣).
(٨) المرجع السابق: (٨٥).

(٢) الوجوب، ونسبه الشوكاني لبعض المالكية وبعض الظاهرية (١)، قال السبكي:" وفي كتاب تهذيب المطالب لعبد الحق الصقلي، عن الشيخ أبي عمران المالكي أنَّ زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة، قال عبد الحق: يعني من السنن الواجبة "(٢).

واستُدِلَّ لهذا القول بحديث :" من حجّ ولم يزرني فقد جفاني"(٣)، قالوا : والجفاء للنبي صلى الله عليه وسلم محرَّم، فتجب الزيارة لئلا يقع في المحرم(٤).

(٣) الكراهة، فقد سئل هشام" أكان عروة يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلّم عليه؟ قال: لا "(٥)، وورد عن سعيد بن المسيب أنّه رأى قوماً يسلّمون على النبي صلى الله عليه وسلم فقال:" ما مكث نبي في الأرض أكثر من اربعين يوماً"(٦)، ونُقل عن الشعبي والنخعي وابن سيرين كراهة زيارة القبور مطلقا(٧)، ونُسب القول بعدم مشروعيتها لابن تيمية والجويني والقاضي عياض(٨)، وهؤلاء إنما قالوا بعدم مشروعية شدّ الرحال كما سيأتي.

مناقشة وترجيح:

أما القول بالوجوب فلا يصحُّ عليه دليل، وحديث " من حجَّ ولم يزرني فقد جفاني" ضعيف كما سبق، ولو صحَّ فقد أجاب عنه الجمهور بأنَّ الجفاء يطلق على ترك المندوب، كما في ترك البر والصلة، وعلى غلظ الطبع(٩).

---

(١) نيل الأوطار (١٧١/٥)، ولم أجد ذلك في كتب المالكية، ولعله إشارة إلى قول أبي عمران المالكي.
(٢) شفاء السقام :(٦٧).
(٣) حديث موضوع، سبق تخريجه رقم :(٢١٨).
(٤) نيل الأوطار:(١٨٠/٥).
(٥) أخرجه ابن أبي شيبة:(٣٤١/٣)، وترجم له:" من كان يكره التسليم على القبور".
(٦) أخرجه عبد الرزاق :(٥٧٦/٣-٥٧٧ ح ٦٧٢٥).
(٧) مجموع فتاوي ابن تيمية : (٣٤٣/٢٧ ، ٣٧٥)، وفتح الباري:(١٤٨/٣).
(٨) نيل الأوطار :(١٧٨/٥).
(٩) المرجع السابق:(١٨٠/٥).

وكذلك القول بالكراهة ، أو بعدم المشروعية ، لم يذكروا فيه دليلا يصلح للإعتماد عليه ، وبعضهم يحتج بحديث :" لا تتخذوا قبري عيداً "(١)،وهو لا يدل على ذلك كما سبق، ولعل بعض من قال بذلك من التابعين لم يبلغه نسخ النهي عن زيارة القبور.

ويبقى القول بأنها مندوبة هو الراجح، وكثير من الأدلة التي استُدل بها لهذا القول سالمة من المعارضة ، وإن كان في بعض أدلتهم نظر:

فأمّا استدلالهم بقوله تعالى:" ولو أنّهم إذ ظلموا أنفسهم" الآية (٢). فقد تُعُقِّبَ : بأنَّ الآية سيقت في مقام الحديث عن المنافقين، وأنَّ السلف الصالح لم يفهموا منها أنَّ أحدهم إذا ظلم نفسه يأتي إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم طالباً منه صلى الله عليه وسلم أن يستغفر له ، وكذلك فمن ظلم نفسه ثمَّ دُعي إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ليستغفر له فرفض كان منافقاً، وليس كذلك من أعرض عن المجيء إلى قبره (٣)، وحكاية العتبي على فرض صحتها فهي مما لا تقوم به حجة.(٤)

وأجيب : بأنَّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لكن لا يخفى أنَّ هناك فرقاً بين المجيء إلى النبي صلى الله عليه وسلم في حياته ، والمجيء إليه بعد وفاته ، والذي أراه أنَّ الآية الكريمة إنَّما تصلح للإستئناس لا للإستدلال في هذا المجال.

وكذلك يقال عن الآية الأخرى، بأنَّ الوصول إلى حضرته في حياته فيه فوائد لا توجد في الوصول إلى حضرته بعد موته ، منها النظر إلى ذاته الشريفة ، وتعلم أحكام الشريعة منه ، والجهاد معه ، وغير ذلك(٥).

---

(١) حديث صحيح ، سبق تخريجه رقم :(٢٠٨). (٢) النساء: (٦٤).
(٣) الصارم المنكي:(٢٧٣-٢٧٧)، وانظر: نيل الأوطار:(١٧٨/٥).
(٤) قال إبن عبد الهادي:"وهذه الحكاية التي ذكرها بعضهم، يرويها عن العتبي بلا إسناد ، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالي، عن أبي الحسن الزعفراني، عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي في شعب الإيمان بإسناد مظلم.. وقد وضع لها بعض الكذابين إسناداً إلى علي"، الصارم المنكي : (٢١٢).
(٥) نيل الأوطار : (١٧٨/٥).

على أنَّ الزيارة المندوبة هي الزيارة التي تخلو من البدع والمخالفات الشرعية، وعليه فقد قسَّم الإمام ابن تيمية رحمه الله الزيارة إلى قسمين:

زيارة شرعية: وهي التي مقصودها السلام على الميت والدعاء له.

وزيارة بدعية: وهي التي يكون قصد الزائر منها أن يستجاب دعاؤه عند القبر، أو أن يدعوا الميت، ويستغيث به، ويطلب منه، أو يقسم به على الله عزوجل في طلب حاجاته، وتفريج كرباته (١).

المسألة الثانية: شدُّ الرحال لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وللعلماء فيها قولان:

١- التحريم: وهو القول الذي اشتهر به الشيخ ابن تيمية (٢)، رحمه الله، وتبعه على ذلك بعض الحنابلة، وهو قول أبي محمد الجويني(٣)، واختاره القاضي عياض(٤).

وقد استُدل لهذا القول بما يلي:

(أ) قوله صلى الله عليه وسلم: " لا تُشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، ومسجد الأقصى" (٥).

ووجه الإستدلال بهذا الحديث: أنَّه حديث يقتضي النهي، والنهي

---

(١) مجموع فتاوي ابن تيمية: (٢٧/٣٠-٣٢).
(٢) وذكر ذلك في مواضع متفرقة من كتبه، انظر: مجموع فتاوي ابن تيمية: (٢٧/٢٦٧).
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: (٩/١٠٦)، ونيل الأوطار: (٥/١٧٨).
(٤) قال القاضي عياض: " والأولى عندي منعه"، الشفاء: (٢/٦٩).
(٥) أخرجه البخاري، واللفظ له، صحيح البخاري، أبواب التطوع، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة: (١/٣٩٨ ح ١١٣٢)، وباب مسجد بيت المقدس: (١/٤٠٠ ح ١١٣٩)، وفي أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب حج النساء: (٢/٦٥٩ ح ١٧٦٦٥)، وفي الصوم، باب الصوم يوم النحر: (٢/٧٠٣ ح ١٨٩٣)، وأخرجه مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره: (٩/١٠٥ -١٠٦)، وباب فضل المساجد الثلاثة: (٩/١٦٧-١٦٨)، وأبو داود، كتاب المناسك، باب في إتيان المدينة: (٢/٥٢٩ ح ٢٠٣٣)، والترمذي، أبواب الصلاة، باب ماجاء في أي المساجد أفضل: (٢/١٤٨ ح ٣٢٦) وقال: " هذا حديث حسن صحيح"، والنسائي، كتاب المساجد، باب ما تشد الرحال اليه من المساجد: (٢/٣٧-٣٨ ح ٧٠٠)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ماجاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس: (١/٤٥٢ ح ١٤٠٩)، وأحمد: (٢/٢٣٤، ٢٣٨، ٢٧٨، ٥٠١، ٣/٧، ٣٤، ٤٥، ٥١، ٥٣، ٦٤، ٧١، ٧٧، ٧٨، ٩٣، ٣٥٠، ٦/٧، ٣٩٧).

يقتضي التحريم، والاستثناء فيه غير مذكور، والتقدير فيه أحد أمرين، إما أن يقال:" لا تشد الرحال" إلى مسجد" إلا المساجد الثلاثة" ، فيكون نهياً عنها باللفظ، ونهياً عن سائر البقاع التي يعتقد فضيلتها بالتنبيه والفحوى وطريق الأولى فإنَّ المساجد والعبادة فيها أحبُّ إلى الله تعالى من العبادة في تلك البقاع بالنص والإجماع ، فإذا كان السفر إلى البقاع الفاضلة قد نُهي عنه فالسفر إلى المفضولة أولى وأحرى ، وإما أنْ يقال : لا تسافروا إلى بقعة بقصد العبادة سوى المساجد الثلاثة، فيكون النهي عنها بالنص(١) .

قالوا: ومما يؤكد دخول الأماكن الفاضلة فيما تضمنه هذا الحديث من النهي، ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّه قال: لقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري، فقال: من أين أقبلت؟ فقلت : من الطور، فقال : لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد: الى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجد إيلياء، أو بيت المقدس"(٢)، وهذا يدلُّ على أنَّ الصحابة قد فهموا من الحديث أنَّ غير المساجد داخلة في النهي(٣).

(ب) أنَّ السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا استحبَّ ذلك أحد من أئمة المسلمين، فمن اعتقد ذلك عبادة وفعله فهو مخالف للسنة ولإجماع الأئمة (٤).

(ج) أنَّ السفر إلى البقاع المعظمة من جنس الحج، والمشركون من أجناس الأمم يحجون إلى آلهتهم، فالسفر إلى بقعة للعبادة فيها

---

(١) مجموع فتاوي ابن تيمية :(٢١/٢٧ ، ١٨٦-١٨٨ ، ٢٤٧-٢٥٣).
(٢) حديث صحيح، أخرجه مالك في الموطا : (٥٧-٥٨ ح ٢٣٨)، والنسائي ، كتاب الجمعة ، باب ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة : (١١٤/٣ ح ١٤٣٠)، وأحمد في المسند : (٧/٦)، والطيالسي في مسنده :(١٩٢ ح ١٣٤٨، ص ٣٢٧ ح ٢٥٠٦).
(٣) مجموع فتاوي ابن تيمية :(٢٥٠/٢٧).
(٤) المرجع السابق: (١٨٧/٢٧)، وانظر:(٣٣/٢٧ ، ٢٢٠ ، ٢٥٠ ، ٢٦٧ ، ٣٤٤).

إنما يكون للحج المطلوب أو للمساجد الثلاثة، وما سوى ذلك فهو من جنس الحج إليه وهو منهي عنه (١).

(د) أن الإمام مالك كره أن يقال: زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وكره لأهل المدينة كلما دخل أحدهم المسجد أن يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم (٢)، لأنّ السلف لم يكونوا يفعلون ذلك، ولا شكّ أنّ كراهة مالك للفظ الزيارة يدل على عدم اشتهار ذلك عندهم، والإمام مالك هو من أعلم الناس بذلك(٣).

(هـ) قوله صلى الله عليه وسلم: " لا تتخذوا قبري عيدا"، وفيه النهي عن قصد القبر للدعاء ونحوه، ويؤيد ذلك ما ورد عن علي بن الحسين وحسن بن حسين في ذلك(٤).

٢- مشروعية ذلك أو استحبابه، وهو قول الغزالي(٥)، وابن قدامة المقدسي(٦)، واختاره الإمام النووي، ونسبه لإمام الحرمين والمحققين حيث قال:" واختلف العلماء في شدّ الرحال وإعمال المطي إلى غير المساجد الثلاثة، كالذهاب إلى قبور الصالحين، وإلى المواضع الفاضلة، ونحو ذلك، فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا: هو حرام، وهو الذي أشار القاضي عياض إلى اختياره، والصحيح عند أصحابنا، وهو الذي اختاره إمام الحرمين والمحققون أنّه لا يحرم ولا يكره"(٧)، وهو الذي يدل عليه كلام الحافظ في الفتح(٨).

---

(١) المرجع السابق: (٢٧/٣٥٣-٣٦٠)، وقال ولي الله الدهلوي في " حجة الله البالغة": "كان أهل الجاهلية يقصدون مواضع معظمة بزعمهم يزورونها ويتبركون بها، وفيه من التحريف والفساد ما لا يخفى، فسد النبي صلى الله عليه وسلم الفساد لئلا يلتحق غير الشعائر بالشعائر، ولئلا يصير ذريعة لعبادة غير الله، والحق عندي أن القبر ومحل عبادة ولي من أولياء الله والطور، كل ذلك سواء في النهي"، عون المعبود: (٦/١٧).

(٢) فرق الإمام مالك في ذلك بين أهل المدينة والغرباء، لأن الغرباء قصدوا لذلك، وأما أهل المدينة فهم مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والمسجد، المنتقى للباجي: (١/٢٩٦).

(٣) مجموع فتاوي ابن تيمية: (٢٧/١١٨).

(٤) وقد سبق تخريج الحديث ورواياته والتعليق عليه باختصار، رقم: (٢٠٨). (٥) إحياء علوم الدين: (١/٢٩١).

(٦) المغني لابن قدامة: (٢/٢٦٤).

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: (٩/١٠٦)، وذكر نحو ذلك في: (٩/١٦٨).

(٨) انظر: فتح الباري: (٣/٦٦).

وقد انتصر الإمام السبكي لهذا القول، وذكر دلائله، وذلك في كتابه: "شفاء السقام"، وتعقبه الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه: "الصارم المنكي"، حيث انتصر لشيخه ابن تيمية رحمه الله.

واستدل لهذا القول بما يلي:

(أ) قوله تعالى:" ولو أنهم إذ ظلموا"، الآية (١)، والمجيء صادق على المجيء من قرب ومن بعد، بسفر وبغير سفر (٢)، ونحو ذلك الإستدلال بقوله تعالى: "ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله"، الآية (٣).

(ب) عموم الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فإنه يشمل القريب والبعيد، والزائر عن سفر وغيره، ولا سيما قوله :" من جاءني زائرا لا تنزعه حاجة إلا زيارتي" الحديث(٤)، فإن هذا ظاهر في السفر، بل في تمحيص القصد إليه وتجريده عما سواه، وأيضا فالأحاديث نصت على الزيارة، ولفظ الزيارة يستدعي الإنتقال من مكان الزائر إلى مكان المزور، فالسفر داخل تحت اسم الزيارة ، فإذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر إليها قربة (٥).

(ج) ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال:" كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي قباء راكبا وماشيا"(٦)، وقد استدل به ابن قدامة المقدسي على إباحة السفر لزيارة القبور والمشاهد،(٧) وقال الحافظ :" وفيه أن النهي عن شد الرحال لغير المساجد

---

(١) النساء : ٦٤ .
(٢) شفاء السقام: (١٠٠). (٣) النساء : ١٠٠ .
(٤) حديث ضعيف ، سبق تخريجه رقم :(٢١٧).
(٥) شفاء السقام :(١٠١).
(٦) أخرجه البخاري، أبواب التطوع، باب مسجد قباء:(١/٣٩٩ ح ١١٣٤)، وباب من أتى مسجد قباء كل سبت:(١/٣٩٩ ح ١١٣٥)، وباب إتيان مسجد قباء ماشيا وراكبا : (١/٣٩٩ ح ١١٣٦)، وفي الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم: (٦/٢٦٧١ ح ٦٨٩٥)، ومسلم، كتاب الحج، باب بيان المسجد الذي أسس على التقوى:(٩/١٦٩-١٧١)، وأبو داود ، كتاب المناسك، باب في تحريم المدينة :(٢/٥٣٣ ح ٢٠٤٠)، والنسائي، كتاب المساجد، باب فضل مسجد قباء والصلاة فيه :(٢/٣٧ ح ٦٩٨)، ومالك في الموطأ: (٨٤ ح ٤٠٠).
(٧) المغني لابن قدامة :(٢/٢٦٤).

الثلاثة ليس على التحريم، لكون النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي مسجد قباء راكبا"(١). ومما يؤيد ذلك ما ورد عن سعد رضي الله عنه أنه قال:" لو يعلمون ما في قباء لضربوا إليه أكباد الإبل"(٢).

(د) أنه ثبت خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لزيارة البقيع وقبور الشهداء، وإذا جاز الخروج إلى القريب جاز إلى البعيد(٣) .

(هـ) الإجماع، وذلك لإطباق السلف والخلف، فإن الناس لم يزالوا في كل عام إذا قضوا الحج يتوجهون إلى زيارته صلى الله عليه وسلم(٤).

(و) أن وسيلة القربة قربة، فإن قواعد الشرع كلها تشهد بأن الوسائل معتبرة بالمقاصد(٥).

(ز) ما ورد عن بلال رضي الله عنه أنه سافر من الشام إلى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم(٦)، وقال السبكي:"

---

(١) فتح الباري:(٣/٦٩-٧٠).
(٢) قال الحافظ:" رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص"، فتح الباري :(٣/٦٩).
(٣) شفاء السقام : (١٠١).
(٤) المرجع السابق:(١٠٢).
(٥) المرجع السابق: (١٠٣-١١٧)، وذكر الإمام السبكي نصوصا كثيرة تدل على ذلك، كالأحاديث الواردة في فضل المشي إلى المساجد.
(٦) ورد "أن بلالا رأى في منامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: ما هذه الجفوة يا بلال؟ أما آن لك أن تزورني يا بلال؟ فانتبه حزينا وجلا خائفا، فركب راحلته وقصد المدينة، فأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه، فأقبل الحسن والحسين رضي الله عنهما، فجعل يضمهما ويقبلهما، فقالا له: نشتهي نسمع أذانك الذي كنت تؤذن به لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، ففعل، فعلا سطح المسجد، فوقف موقفه الذي كان يقف فيه، فلما أن قال: الله أكبر، الله أكبر، ارتجت المدينة، فلما أن قال: أشهد أن لا إله إلا الله، ازدادت رجتها، فلما أن قال: أشهد أن محمدا رسول الله، خرجت العواتق من خدورهن، وقالوا: أبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فما رؤي يوم أكثر باكيا ولا باكية بالمدينة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك اليوم"، نسبه السبكي لابن عساكر، وأورده بإسناده وقال:" روينا ذلك بإسناد جيد إليه"، شفاء السقام:(٥٢-٥٥)، وقال الشوكاني:" روى ذلك ابن عساكر بسند جيد"، نيل الأوطار:(٥/١٨٠).

وقد استفاض عن عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه أنه كان يبرد البريد من الشام يقول: سلم لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم "(١).

(ط) أن موضع قبره صلى الله عليه وسلم أفضل بقاع الأرض، وهو أفضل الخلق وأكرمهم على الله، لذلك استحب شد الرحال إليه بطريق الأولى(٢).

(ي) الأحاديث الكثيرة الصحيحة في فضل زيارة الإخوان في الله، فزيارة النبي صلى الله عليه وسلم أولى وأولى(٣).

(ك) أن حرمته صلى الله عليه وسلم واجبة حيا وميتا، ولا شك أن الهجرة إليه كانت في حياته من أهم الأشياء، فكذلك بعد موته(٤).

مناقشة وترجيح:

من أهم ما استدل به الشيخ ابن تيمية ومن وافقه حديث شد الرحال، وقد أجيب عنه بأجوبة ، من أهمها:

(١) أن الإستثناء مفرغ، تقديره: لا تشد الرحال إلى مسجد إلا إلى المساجد الثلاثة، أو لا تشد الرحال إلى مكان إلا إلى المساجد الثلاثة . ولا بد من أحد هذين التقديرين ليكون المستثنى مندرجا تحت المستثنى منه، والتقدير الأول أولى لأنه جنس قريب، وهو أكثر مناسبة، والثاني لا سبيل إليه لأنه يفضي إلى سد باب السفر للتجارة وصلة الرحم وغيرها، فتعين الأول(٥).

قالوا: فالمراد حكم المساجد فقط، وأما قصد غير المساجد فلا يدخل في النهي، ويؤيده ما روى أحمد(٦) من طريق شهر بن حوشب(٧) قال: سمعت أبا سعيد، وذكرت عنده صلاة في الطور، فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا ينبغي للمطي أن تشد رحاله إلى مسجد ينبغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى،

---

(١) شفاء السقام: (٥٥).
(٢)و(٣)و(٤) الصلات والبشر في الصلاة على خير البشر للفيروز أبادي :(١٥٢-١٥٣).
(٥) شفاء السقام:(١١٨-١٢٠)، وفتح الباري:(٦٦/٣).
(٦) المسند :(٦٤/٣).
(٧) صدوق كثير الإرسال والأوهام، التقريب:(٢٦٩).

ومسجدي هذا"، وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف(١).

وتعقب: بأنه على التقدير الأول يقال: لما منع من السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة، فغير المساجد أولى بالمنع، لأن العبادة في المساجد أفضل منها في غير المساجد، وعلى التقدير الثاني: فإن المنع يتناول السفر إلى بقعة مقصودة، بخلاف السفر لطلب العلم ونحوه، فإن السفر لطلب تلك الحاجة حيث كانت، وكذلك السفر لزيارة الأخ في الله، فإنه هو المقصود حيث كان(٢).

وأيضا: فإن ظاهر الحديث العموم، والمستثنى منه في المفرغ يقدر بأعم العام، والحديث الذي ذكروه تفرد به شهر بن حوشب، ولم يزد لفظ مسجد أحد غيره، وهو كثير الأوهام، ففي ثبوت لفظ مسجد في هذا الحديث كلام، فظاهر الحديث هو العموم، وأما السفر لطلب العلم ونحوه ، مما ثبت جوازه بأدلة أخرى فهو مستثنى من حكم هذا الحديث (٣)، وحديث أبي بصرة السابق في نهيه عن الصلاة في الطور، يدل على ان الصحابة كانوا يفهمون من الحديث العموم.

ويرد بأنه على التقدير الأول، لا تقاس المساجد بغيرها، لأن المساجد مستوية في الفضيلة باستثناء المساجد الثلاثة، وذلك بخلاف الأماكن الفاضلة.

وعلى التقدير الثاني: بأن الزائر كذلك مقصده هو رسول الله صلى الله عليه وسلم حيثما وجد، وليس البقعة لذاتها، وذلك إن سلمنا بعدم أفضلية هذه البقعة.

قال السبكي الكبير:" ليس في الأرض بقعة لها فضل لذاتها حتى تشد الرحال إليها غير البلاد الثلاثة، ومرادي بالفضل ما شهد الشرع باعتباره ، ورتب عليه حكما شرعيا، وأما غيرها من البلاد فلا تشد إليها لذاتها، بل لزيارة أو جهاد أو علم، أو نحو ذلك من

---

(١) فتح الباري: (٣/٦٥).
(٢) مجموع فتاوي ابن تيمية : (٢٧/٢١).
(٣) تحفة الأحوذي :(٢/٢٨٦-٢٨٧).

المندوبات أو المباحات، والتبس ذلك على بعضهم فزعم أنّ شدّ الرحال إلى الزيارة لمن في غير الثلاثة داخل في المنع، وهو خطأ لأنّ الإستثناء إنما يكون من جنس المستثنى منه، فمعنى الحديث: لا تُشدّ الرحال إلى مسجد، أو إلى مكان من الأمكنة لأجل ذلك المكان، إلا إلى الثلاثة المذكورة، وشدّ الرحال الى زيارة أو طلب علم، ليس إلى المكان، بل إلى من في ذلك المكان"(١).

أما حديث أبي بصرة، فليس في محل النزاع، لأنّ الصلاة في الطور ليس لها فضيلة خاصة، بخلاف الزيارة.

(٢) أنّ المراد: أنّ الفضيلة التامة إنّما هي في شدّ الرحال إلى هذه المساجد، بخلاف غيرها فإنّه جائز، قاله النووي(٢)، قال الحافظ:" وقد وقع في رواية لأحمد بلفظ:" لا ينبغي أن تعمل"، وهو لفظ ظاهر في غير التحريم"(٣)، وقال ابن قدامة المقدسي: ". وأما قوله صلى الله عليه وسلم :" لا تُشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد"، فيحمل على نفي التفضيل لا على التحريم"(٤).

وتُعُقِّبَ: بأنّه خلاف ظاهر الحديث، ولا دليل عليه، وأنّ هذه رواية مخالفة لأكثر الروايات التي جاء فيها لفظ:" لا تشد" وهو ظاهر في التحريم، وأنّ قولهم :" لا ينبغي" ظاهر في غير التحريم ممنوع، فقد كثر في كلام الله ورسوله استعماله في المحظور شرعاً أو قدراً، وفي المستحيل الممتنع(٥).

وتعقبه - أيضاً - الشيخ ابن تيمية بوجهين:

أحدهما: أنّ هذا تسليم من قائله أنّ هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة، ولا طاعة، ولا هو من الحسنات، فمن سافر معتقداً أنّ ذلك طاعة كان ذلك محرّماً، فصار التحريم من جهة اتخاذه قربة، ومعلوم أن أحدا لا يسافر إليها إلا لذلك.

---

(١) فتح الباري :(٦٦/٣).
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي:(١٠٦/٩).
(٣) فتح الباري :(٦٥/٣).
(٤) المغني لابن قدامة :(٢٦٤/٢).
(٥) تحفة الأحوذي: (٢٨٦/٢).

الثاني: أنّ هذا الحديث يقتضي النهي، والنهي يقتضي التحريم (١).

(٣) أنّ النهي مخصوص بمن نذر على نفسه الصلاة في مسجد من سائر المساجد غير الثلاثة، فإنّه لا يجب الوفاء به، قاله ابن بطال (٢)، وتُعُقّبَ: بأنّه تخصيص بلا دليل (٣).

(٤) أنّ المراد قصدها بالإعتكاف، حكاه الخطابي عن بعض السلف أنّه قال: لايعتكف في غيرها، قال الحافظ: " وهو أخص من الذي قبله، ولم أر عليه دليلا " (٤).

أما الإستدلال بأنّه لم يفعل ذلك أحد من الصحابة والتابعين .. الخ، فهو مُتَعقّب بسفر بلال رضي الله عنه، وإبراد عمر بن عبد العزيز البريد لأجل السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورد ذلك ابن الهادي: بتضعيف هاتين الروايتين (٥)، وأننا لا نسلم أن قصد بلال رضي الله عنه كان القبر مجردا، وكذلك ما ورد عن عمر بن عبد العزيز، جاء في بعض رواياته أنّه قال: " إذا أتيت المدينة سترى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فاقرئه من السلام "، فهو فيمن قصد المدينة لحاجة ثم زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وليس هذا محل النزاع (٦).

---

(١) مجموع فتاوي ابن تيمية : (١٨٨-١٨٧/٢٧).
(٢) فتح الباري : (٦٥/٣).
(٣) تحفة الأحوذي : (٢٨٦/٢).
(٤) فتح الباري: (٦٥/٣).
(٥) فحديث بلال، فيه انقطاع ، وهو من طريق إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال، عن أبيه، عن جده ، وهو مجهول، وأبوه وجده كلاهما مجهول الحال، وكتب بعضهم: إبراهيم بن هشام وهو أيضاً متهم، وكذلك حديث عمر بن عبد العزيز، في إسناده ضعف وانقطاع، وأمثل طرقه ما أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وفيه رباح بن أبي بشير وهو مجهول، وهناك رواية أخرى للبيهقي، وفيها عبدالله بن جعفر، والد ابن المديني وهو ضعيف، مع الإنقطاع أيضا، ورواه البيهقي أيضا من وجه آخر عن حاتم بن وردان، عن عمر بن عبد العزيز، وهو منقطع، فحاتم لم يلق عمر بن عبد العزيز، الصارم المنكي: (٢٠٦-١٩٨).
(٦) الصارم المنكي : (٢٠٦-١٩٨).

أما كون ذلك من جنس الحج... الخ، فهو ادعاء بلا دليل، وقياس مع الفارق، وكذلك ما روي عن مالك أنّه كره أن يقال: زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم، قال الحافظ:" وقد أجاب عنه المحققون من أصحابه بأنّه كره اللفظ أدباً لا أصل الزيارة، فإنّها من أفضل الأعمال، وأجل القربات الموصلة إلى ذي الجلال، وأنّ مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع"(١).

وأما حديث علي بن الحسين، فقد جاء في رواية إسماعيل بن إسحاق:" أنّ رجلا كان يأتي كل غداة، فيزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم" الحديث (٢)، وهذا يبين أنّ ذلك الرجل زاد في الحد، وخرج عن الأمر المسنون، فأراد تعليمه أنّ السلام يبلغ من الغيبة لما رآه يتكلف الإكثار من الحضور، وعلى ذلك يحمل ما ورد عن حسن ابن حسن وغيره (٣).

أما أدلة القول الثاني:

فقد سبق الإجابة عن استشهادهم بالآيتين الكريمتين، وحديث " من جاءني زائراً" سبق تضعيفه، والإجماع منتقض بمن ذكرنا من المخالفين، على أنّ من أبلغ أدلتهم ما ورد من إتيان النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء راكباً وماشياً، وقد تعقبه الشيخ ابن تيمية بقوله:" ولا حجة لهم فيه، لأنّ قباء ليست مشهداً بل هو مسجد، وهو منهي عن السفر إليها باتفاق الأئمة، لأنّ ذلك ليس بسفر مشروع"(٤). ويُردُّ بأنّه لما ثبت ذهاب النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) فتح الباري: (٣/٦٦)، وقال محمد بن رشد:" ما كره مالك هذا - والله أعلم - إلا من وجه أن كلمة أعلى من كلمة، فلما كانت الزيارة تستعمل في الموتى، وقد وقع فيها من الكراهة ما وقع، كُره أن تذكر مثل هذه العبارة في النبي صلى الله عليه وسلم، كما كره أن يقال أيام التشريق، واستحب أن يقال: الأيام المعدودات، كما قال الله عزوجل... وقيل: إنما كره لفظ الزيارة في الطواف في البيت والمضي إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، لما للزائر من الفضل على المزور في صلته بزيارته إياه، ولا يمضي أحد إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ليصله بذلك ولا لينفعه، وكذلك الطواف بالبيت..."، البيان والتحصيل لابن رشد القرطبي: (١٨/١١٨).

(٢) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: (٣٥-٣٦ ح ٢٠).

(٣) شفاء السقام: (٧٩).

(٤) مجموع فتاوي ابن تيمية: (٢٧/٢٢).

راكباً إلى قباء ، وفيه شَدُّ رحل، دلّ ذلك على أنّ ما تضمنه حديث شدّ الرحال إنما هو نفي لكمال الفضيلة وليس للتحريم، وما ذكره من الإتفاق منتقض بما أوردناه عن عدد من المحققين الذين حملوا الحديث على نفي الفضيلة التامة، والقول بأنّ هذا يقتضي كون السفر ليس بعمل صالح ..الخ، غير وارد إذا اعتبرنا المنفي في الحديث كمال الفضيلة لا أصلها، وهو كثير الورود في الأحاديث الشريفة، فكم من حديث تضمن نفي الإيمان ونحو ذلك، وحمله العلماء على نفي كمال الإيمان ونحوه، وهذا الحديث من هذا القبيل، والله أعلم.

والحاصل أنّ زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم يشملها ما ورد في استحباب زيارة القبور من نصوص، بل هي من باب أولى، والسفر لأجل ذلك إنما هو سفر لتحصيل ما هو مستحب شرعاً، وما ذكره المخالفون من أدلة لا تقوى لإخراج هذا العام عن عمومه، فضلا عما أورده القائلون باستحباب ذلك من الأدلة التي يسلم كثير منها عن المعارضة.

وأخيرا، فإنني أخلص في هذه المسألة إلى ما يلي:

١- لقد كانت هذه المسألة من المسائل التي كثر حولها النزاع، فبعد نحو سبع عشرة سنة من فتيا الشيخ ابن تيمية بتحريم شد الرحال إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وإلى سائر القبور والمشاهد، أنكرها بعض الناس، وأدى ذلك إلى سجنه (١)، وقد ألزمه بعضهم بتحريم زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وهو لم يقل هذا، بل نصّ في مواضع كثيرة من كتبه على استحباب الزيارة بلا شد رحل، إن سلمت من البدع والمخالفات، وقد ذكر في حديثه عن المناسك آداب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، كغيره من العلماء (٢).

٢- أنّ موضع الخلاف إنّما هو فيمن سافر قاصداً القبر فقط، أما إن قصد المسجد النبوي الشريف، فصلى فيه، وزار القبر، فهذا ليس

---

(١) مجموع فتاوي ابن تيمية : (١٨٢/٢٧)، وانظر: ابن تيمية بطل الإصلاح الديني : (٢٠٧-٢٠٨).
(٢) انظر: مجموع فتاوي ابن تيمية : (١٤٦/٢٦-١٤٩).

في موضع الخلاف، فالذي نص الشيخ ابن تيمية على تحريمه إنما هو من قصد السفر لمجرد زيارة القبر، ولم يقصد مسجده صلى الله عليه وسلم، ولم يصل فيه، بل أتى القبر ثم رجع، فهذا الذي حكم الشيخ ابن تيمية أنه مبتدع ضال، أما من قصد المسجد ثم زار القبر، أو قصدهما معا، فقد وافق ابن تيمية بقية العلماء في ذلك(١)، فالخلاف - فيما أرى - ليس كبيرا، خاصة أنّ القبر موجود في المسجد، والزائر في الغالب يقصدهما جميعا.

٣- ليست هذه المسألة من المسائل القطعية التي لا تحتمل الخلاف، بل فيها تضارب في الأدلة، وتعدد في الآراء، وهي محتملة للخلاف، فلا بد من التمسك بأدب الخلاف، وأن يعذر العلماء بعضهم بعضا فيما يحصل بينهم من اختلاف.

٤- مع ترجيحي بأنّ السفر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم مستحب، ليس هناك من الأدلة ما يخرجه عن الإستحباب، فإنني أرى خروجا من الخلاف، أنّ الأفضل للزائر أن يقصد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم، أو أن يقصدهما معا، ولا شك أن ذلك أعظم أجرا لجمعه بين مقصدين شريفين.

المطلب الثاني: آداب الزيارة.

زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من أهم القربات، وافضل المساعي، فإذا انصرف الحجاج والمعتمرون من مكة، استحب لهم استحبابا متأكدا أن يتوجهوا إلى المدينة لزيارته صلى الله عليه وسلم(٢)، وقد ذكر العلماء لهذا الزيارة آدابها نجمل أهمها فيما يلي:

١- يسنُّ أن يقدم الحج عليها إن كان فرضاً، وإن كان نفلا فهو بالخيار، وذلك ما لم يمر به، فإذا مرَّ به كأهل الشام، بدأ بالزيارة، لأنّ تركها مع قربها يُعدُّ من القساوة والشقاوة(٣)، وإذا

(١) المرجع السابق: (٢٧/٣٤٢-٣٤٨).
(٢) المجموع شرح المهذب: (٨/٢١٤).
(٣) حاشية رد المحتار: (١/٦٢٧)، والفتاوى الهندية: (١/٢٦٥)، والمغني لابن قدامه: (٣/٥٥٧).

نوى الزيارة فلينو معها زيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنّه أحد المساجد التي تشد اليها الرحال(١).

٢- يسنّ له أن يكثر في طريقه من الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم، ويزيد فيهما إذا أبصر أشجار المدينة وحرمها، أو أي شيء من مرافقها، ويسأل الله تعالى أن ينفعه بهذه الزيارة، وأن يتقبلها منه (٢).

٣- يستحب أن يغتسل قبل دخوله، ويلبس أنظف ثيابه، وأحسن ثيابه (٣).

٤- يستحب أن يدخل المسجد مقدّما رجله اليمنى، ويقول ما يقول في سائر المساجد، ثم يصلي ركعتين، والأفضل أن يصليها في الروضة، وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم: " ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة "(٤).

٥- ثم يأتي القبر الشريف، فيستقبل رأسه، ويستدبر القبلة، ويقف ناظرا إلى أسفل ما يستقبله في مقام الهيبة والإجلال، فارغ القلب من علائق الدنيا، ويسلم عليه، وأقل السلام عليه: " السلام

---

(١) الفتاوي الهندية :(١/٢٦٥).
(٢) المجموع :(١/٢١٤)، ومغنى المحتاج:(١/٥١٢).
(٣) المجموع:(١/٢١٤)،ومغني المحتاج: (١/٥١٢)، والإختيار: (١/١٧٥).
(٤) أخرجه البخاري، كتاب التطوع، باب فضل ما بين القبر والمنبر:(١/٣٩٩-٤٠٠ ح ١١٣٧ ، ١١٣٨)، وفي أبواب فضائل المدينة، باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن تعرى المدينة :(٢/٦٦٧ ح ١٧٨٩)، وفي الرقاق، باب في الحوض:(٥/٢٤٠٨ ح ٦٢١٦)، وفي الإعتصام بالكتاب والسنة، باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم.. :(٦/٢٦٧٢ ح ٦٩٠٤)، ومسلم، كتاب الحج ، باب فضل ما بين قبره ومنبره :(٩/١٦١ ، ١٦٢)، ومالك في الموطأ :(٩٧ ح ٤٦٤)، وأحمد:(٢/٣٣٧ ، ٣٧٦ ، ٣٩٧ ، ٤٠١ ، ٤١٢ ، ٤٦٥ ، ٥٢٨ ، ٥٣٣ ، ٥٣٨ ، ٣/٤)، والبيهقي في سننه : (٥/٢٤٧)، والطحاوي في مشكل الآثار:(٤/٦٩-٧٠)، والبغوي في شرح السنة :(٢/٣٣٨ ح ٤٥٢ ، ٤٥٣).
وفي لفظ" قبري" بدل " بيتي" ، أخرجه مالك في الموطا :(٩٧ ح ٤٦٣)، والبيهقي في سننه :(٥/٢٤٦)، وأبو نعيم في الحلية :(٧/٢٤٨ ، ٩/٣٤٨)، وابن أبي عاصم في السنة : (٢/٣٣٩ ح ٧٣١)، والطحاوي في مشكل الآثار:(٤/٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠)، والطبراني في الكبير:(١٢/٢٩٤ ح ١٣١٥٦)، وفي الأوسط :(١/٣٦٠ ح ٦١٤)، وأبو يعلى :(٢/٤٩٦ ح ٣٤١)، والخطيب في تاريخ بغداد:(١١/٢٢٨ ، ٢٩٠)، وفي موضح أوهام الجمع والتفريق:(١/٤١٩)، والبزار على الشك بين اللفظين :(كشف الأستار:(٢/٥٦ ح ١١٩٥)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل:(٢٩٨).

عليك يا رسول الله، صلى الله عليك وسلم"، ولا يرفع صوته تأدبا معه صلى الله عليه وسلم، كما كان في حياته (١)، وإذا قال في سلامه: " السلام عليك يا رسول الله، يا نبي الله، يا خيرة الله من خلقه، يا أكرم الخلق على ربه، يا إمام المتقين"، فهذا كله من صفاته، وكذلك إذا صلى عليه مع السلام عليه، فهذا مما أمر الله به (٢).

٦- أن يحذر من الطواف بقبره صلى الله عليه وسلم، ومن الصلاة داخل الحجرة بقصد تعظيمه، ويكره إلصاق الظهر والبطن بجدار القبر كراهة شديدة، ويكره مسحه باليد وتقبيله، بل الأدب أن يبعد عنه كما لو كان بحضرته صلى الله عليه وسلم في حياته (٣).

٧- وإن كان قد أوصاه أحد بالسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان، أو فلان بن فلان يسلم عليك يا رسول الله، أو نحو هذه العبارة (٤).

٨- ثم يتأخر إلى صوب يمينه قدر ذراع، فيسلّم على أبي بكر رضي الله عنه، فإنّ رأسه عند منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ثم يتأخر قدر ذراع فيسلّم على عمر رضي الله عنه (٥).

---

(١) مغني المحتاج: (٥١٢/١).
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية: (١٤٦/٢٦).
(٣) مغنى المحتاج: (٥١٣/١)، وقال النووي: " هذا هو الصواب الذي قاله العلماء، وأطبقوا عليه، ولا يغتر بمن خالفه من العوام "، المجموع: (٢١٧/٨)، وفي المغنى لابن قدامة (٥٥٩/٣): " ولا يستحب التمسح بحائط قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا تقبيله، قال أحمد: ما أعرف هذا، قال الأثرم: رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون قبر النبي صلى الله عليه وسلم، يقومون من ناحية فيسلمون"، وقال الباجي في المنتقى(٢٩٦/١): " ووجدت لابن وهب عن مالك أن المسلم على النبي صلى الله عليه وسلم يدنو فيسلم، ولا يمس القبر بيده ".
(٤) المجموع: (١١٧/٨)، والأذكار: (١٨٤).
(٥) مغني المحتاج: (٥١٢/١)، وفي الإختيار (١٧٧/١): " ثم يرجع قدر نصف ذراع فيقول: السلام عليكما. ثم يدعو لنفسه ولوالديه، ولمن أوصاه ولجميع المرسلين". واختلفت الرواية عن مالك في الدعاء عند القبر، انظر: المنتقى: (٢٩٦/١).

٩- وإذا أراد السفر استُحِبَّ له أن يودع المسجد بركعتين، ويأتي القبر الشريف، ويعيد السلام الأول ويقول : اللهم لا تجعله آخر العهد من حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويسر لي العود إلى الحرمين سبيلاً سهلاً، وارزقني العفو والعافية في الدنيا والآخرة، وردنا إلى أهلنا سالمين غانمين، وينصرف تلقاء وجهه، ولا يمشي القهقرى(١).

(١) مغني المحتاج: (٥١٣/١)، ولا يخفى أنه لم ترد ألفاظ محددة في هذا المجال، فيتخير الزائر من الدعاء ما شاء.

ملخص

السيرة النبوية الشريفة هي الترجمة العملية لشريعة الإسلام ، والتطبيق الفعلي لأحكامه ، وهي تمتاز بدقتها وشموليتها ، فضلا عن كونها أصح سيرة لنبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . ولكن روايات السيرة متفرقة في مصادر شتى، يختلط فيها الصحيح بغيره دون تمييز أو بيان في معظم الأحيان.

ومن هنا كانت الحاجة ماسة لجمع ما تفرق من رواياتها ، وتقديمها للباحثين مجتمعة مرتبة ، مع تمييز الصحيح من غيره ، وفي ذلك إعطاء صورة كلية واضحة عن حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، الذي هو القدوة الكاملة للبشر.

وهذا البحث، وهو بعنوان: " مرويات مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته "، له أهمية خاصة ، من حيث كونه يعنى بالأيام الأخيرة من حياته صلى الله عليه وسلم، وفيها أهم وصاياه وأقواله ، وآخر ما ترك عليه الأمة من تشريعات وأحكام، فضلا عن قضايا كثيرة ، ثار حولها الجدل بين الفرق المختلفة ، وتحتاج إلى دراسة حديثية دقيقة ، تميز الصحيح من السقيم .

وقد قمت بتتبع الروايات الواردة في مرض موته صلى الله عليه وسلم ووفاته ، وذلك من مصادرها المتعددة ، وعلقت عليها تعليقا مختصرا ، يشتمل على الحكم على كل رواية من هذه الروايات من حيث الصحة والضعف ، وبيان الغريب، وتوضيح المشكل، والتوفيق بين ما ظاهره التعارض منها ، واستخلاص بعض الدروس والعبر، كل ذلك على سبيل الإيجاز والإختصار. ومن ثم رتبتها في أربعة فصول وهي :

الفصل الأول : مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم .

الفصل الثاني: وصاياه وأقواله الأخيرة صلى الله عليه وسلم.

الفصل الثالث: وفاته صلى الله عليه وسلم .

الفصل الرابع: التعزية به ، وميراثه ، وزيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم .

وتضمن الفصل الرابع دراسة مختصرة حول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، خلصت فيها إلى استحباب زيارة قبره عليه الصلاة والسلام، واستحباب السفر لأجل ذلك، وأن الأولى أن يجمع الزائر في نيته بين زيارة مسجده وقبره صلى الله عليه وسلم .

وقد أتبعت هذا البحث بالفهارس الضرورية ، التي تسهل الرجوع إليه والإستفادة من مادته، فعملت فهرسا للآيات القرآنية ، وفهرسا للأحاديث الشريفة، وآخر للمصادر والمراجع، بالإضافة إلى فهرس الموضوعات.

وبهذا يكون هذا البحث قد ساهم في تجلية جانب مهم من حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأعطى صورة متكاملة عن تلك الحقبة الزمنية المهمة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم .

الفهارس

أ- الآيات القرآنية .

ب- فهرس الأحاديث .

ج- المصادر والمراجع .

د- فهرس الموضوعات .

أ- الآيات القرآنية

ب- فهرس الأحاديث

الحديث | الصفحة

ج - المصادر والمراجع

١- ابن تيمية بطل الإصلاح الديني: محمود مهدي الاستانبولي، مكتبة دار المعرفة بدمشق، الطبعة الثانية : ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٧م.
٢- الأحاديث الطوال: الطبراني(ت٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، طبع مع المجلد(٢٥) من المعجم الكبير، مطبعة الأمة، بغداد، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
٣- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ترتيب علاء الدين بن بلبان(ت٧٣٩هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٤- إحياء علوم الدين: أبو حامد الغزالي(ت٥٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥- الإختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود الموصلي(ت٦٨٣)، تعليق محمود أبو دقيقة، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
٦- أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه: أبو الشيخ ابن حيان(ت٣٦٩هـ)، تحقيق أحمد محمد موسى، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٧- الآداب : الإمام البيهقي(ت٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى:١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
٨- الأدب المفرد: الإمام البخاري(ت٢٥٦هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٩- الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار: الإمام النووي (ت٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٧١م.
١٠- الأربعون الصغرى المخرجة في أحوال عباد الله تعالى وأخلاقهم: الإمام البيهقي، تحقيق محمد نور المراغي، دار إحياء التراث الإسلامي، قطر.
١١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية : ١٤٠٥ هـ.
١٢- الإستيعاب في أسماء الأصحاب: ابن عبد البر (ت٤٦٣)، بهامش الإصابة، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨م.
١٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة: ابن الأثير(ت٦٣٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٤- الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة: الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق عزالدين السيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى :١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.
١٥- الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
١٦- الأعلام : خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السادسة : ١٩٨٤م.
١٧- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم: ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، مطابع المجد التجارية.
١٨- الأم: الإمام الشافعي (ت٢٠٤هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣ هـ -١٩٨٩م.
١٩- الأنوار في شمائل النبي المختار: الإمام البغوي(ت٥١٦هـ)، تحقيق إبراهيم اليعقوبي، دار الضياء للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى : ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ م.
٢٠- البحر الزخار المعروف بمسند البزار: أبو بكر البزار(ت ٢٩٢هـ) تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الدين، مؤسسة علوم القرآن - بيروت، ومكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨ م.
٢١- البداية والنهاية: الحافظ ابن كثير(ت٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف، بيروت، الطبعة الخامسة: ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٢- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة: ابن رشد القرطبي(ت ٥٢٠هـ)، تحقيق د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
٢٣- تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.
٢٤- تاريخ جرجان: حمزة بن يوسف السهمي (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٢٥- تاريخ الخلفاء: الإمام السيوطي(ت ٩١١هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى: ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
٢٦- تاريخ دمشق: ابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، صور من نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق، مكتبة الدار بالمدينة المنورة.
٢٧- تاريخ الرسل والملوك: أبو جعفر الطبري(ت ٣١٠هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ١٩٦٢م.
٢٨- التاريخ الكبير: الإمام البخاري، طبع بمراقبة محمد عبد المعيد خان، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٩- التبصرة والتذكرة (شرح ألفية العراقي): زين الدين العراقي (ت٨٠٦هـ)، تحقيق محمد بن الحسين العراقي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد: الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق - بيروت، الطبعة الثالثة: ١٣٩٨هـ.
٣١- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، إشراف عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر.
٣٢- تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه: علي بن بلبان المقدسي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ومكتبة التراث - المدينة، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٣٣- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف: المنذري(ت ٦٥٦هـ)، تعليق مصطفى محمد عمارة، دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٣٤- تركة النبي صلى الله عليه وسلم والسبل التي وجهها فيها: حماد بن إسحاق بن إسماعيل (٢٦٧هـ)، تحقيق أكرم ضياء العمري، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٣٥- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: ابن حجر العسقلاني، دار الكتاب العربي، بيروت.
٣٦- تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم): ابن كثير الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.
٣٧- تفسير البغوي (معالم التنزيل): البغوي(ت٥١٦هـ)، تحقيق خالد العك ومروان سوار، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٣٨- تفسير الطبري (جامع البيان في تفسير القرآن): أبو جعفر الطبري، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الرابعة: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٦م.
٣٩- تفسير النسائي: الإمام النسائي(ت٣٠٣هـ)، تحقيق صبري عبد الخالق وسيد بن عباس، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٤٠- تقريب التهذيب: ابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، حلب - سوريا، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٤١- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: العراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٤٢- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

٤٣- تلخيص المستدرك: الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، بهامش المستدرك، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.
٤٤- تمام المنة في التعليق على فقه السنة: الألباني، المكتبة الإسلامية - عمان. ودار الراية - الرياض، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ.
٤٥- تهذيب ابن القيم لسنن أبي داود: ابن القيم (ت٧٥١هـ): بهامش سنن أبي داود، نشر محمد علي السيد، الطبعة الأولى: ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
٤٦- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار: أبو جعفر الطبري، تحقيق محمود محمد شاكر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ١٤٠٢هـ -١٩٨٢م.
٤٧- تهذيب التهذيب: ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٤٨- الثقات: ابن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى.
٤٩- جامع المسانيد: محمد بن محمود الخوارزمي (ت٦٦٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥٠- الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى: ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٢م.
٥١- جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام: ابن القيم، تحقيق محيي الدين مستو، مكتبة دار التراث - المدينة المنورة، ودار ابن كثير - دمشق وبيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٥٢- الجوهر النقي: ابن التركماني (ت٧٤٥هـ)، بهامش السنن الكبرى للبيهقي، دار الفكر.
٥٣- حاشية رد المحتار لابن عابدين على الدر المختار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة، دار الفكر الطبعة الثانية: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٥٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م.
٥٥- الخصائص الكبرى: السيوطي، دار الكتاب العربي، بيروت.
٥٦- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: ابن حجر العسقلاني، تعليق عبد الله هاشم اليماني، دار المعرفة، بيروت.
٥٧- الدرر في اختصار المغازي والسير: ابن عبد البر، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية.
٥٨- الدر المنثور في التفسير المأثور: السيوطي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
٥٩- دلائل النبوة: أبو نعيم الأصبهاني، عالم الكتب، بيروت.
٦٠- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
٦١- ذكر أخبار أصبهان: أبو نعيم الأصبهاني، مطبعة بريل- ليدن، ١٩٣٤م.
٦٢- رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل: عداب محمود الحمش، دار حسان، ودار الأماني، الرياض، الطبعة الثانية: ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
٦٣- الروض الأنف: السهيلي (ت٥٨١هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف، بهامش السيرة النبوية لابن هشام، مكتبة الكليات الأزهرية.
٦٤- الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني: تحقيق محمد شكور أمرير، المكتب الإسلامي - بيروت، ودار عمار - عمان، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٦٥- رياض الصالحين: النووي، تحقيق عبد العزيز رباح وأحمد الدقاق، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الثانية.

٦٦- زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن القيم، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة -بيروت، ومكتبة المنار الإسلامية - الكويت، الطبعة الثامنة: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٦٧- الزهد: الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
٦٨- الزهد: أبو بكر بن أبي عاصم بن مخلد الشيباني (ت٢٨٧هـ)، تحقيق عبد العلي الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٦٩- الزهد والرقائق: عبد الله بن المبارك (ت١٨١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٧٠- الزهر النضر في نبأ الخضر: ابن حجر العسقلاني، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.
٧١- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: الألباني، المكتب الإسلامي والدار السلفية، الطبعة الثانية: ١٤٠٤هـ.
٧٢- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ)، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية، بيروت.
٧٣- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تعليق عزت عبيد الدعاس، نشر: محمد علي السيد، الطبعة الأولى: ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
٧٤- سنن الترمذي: أبو عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد شاكر، وتكملة فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
٧٥- سنن الدارقطني: علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، وبذيله التعليق المغني لأبي الطيب محمد آبادي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الرابعة: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٧٦- سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت٢٥٥هـ)، طبع بعناية محمد أحمد دهمان، دار إحياء السنة النبوية.
٧٧- السنن الصغير: البيهقي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
٧٨- السنن الكبرى: البيهقي، وفي ذيله الجوهر النقي لابن التركماني، دار الفكر.
٧٩- السنن المأثورة: الإمام الشافعي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٨٠- سنن النسائي، الإمام النسائي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى المفهرسة: بيروت - ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
٨١- السنة: عبد الله بن الإمام أحمد (ت٢٩٠هـ)، تحقيق محمد السعيد ابن بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٨٢- السنة: ابن أبي عاصم، ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة للألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
٨٣- السيرة النبوية: ابن هشام (ت٢١٣هـ)، تحقيق د. همام سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
٨٤- السيرة النبوية: ابن كثير، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٨٥- السيرة النبوية: الإمام الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق حسام الدين القدسي، دار مكتبة الهلال، بيروت.
٨٦- شرح الخشني لسيرة ابن هشام: أبو ذر الخشني (ت٦٠٤هـ)، طبع بهامش السيرة النبوة لابن هشام الذي سبق ذكره.
٨٧- شرح السنة: الإمام البغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٨٨- شرح السيوطي على سنن النسائي: الإمام السيوطي، بهامش سنن النسائي الذي سبق ذكره.

٨٩- شرح علل الترمذي: ابن رجب الحنبلي(ت٧٩٥هـ)، تحقيق د. همام سعيد ، مكتبة المنار، الزرقاء ، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٩٠- شرح معاني الآثار: الطحاوي(ت٣٢١هـ)، تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى:١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٩١- الشريعة: أبو بكر الآجري(ت٣٦٠هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، الطبعة الأولى:١٣٦٩هـ- ١٩٥٠م.
٩٢- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى: عياض اليحصبي(ت٥٤٤هـ)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م.
٩٣- شفاء السقام في زيارة خير الأنام: تقي الدين السبكي(ت٧٥٦هـ)، لجنة التراث العربي، بيروت.
٩٤- الشمائل المحمدية: أبو عيسى الترمذي، تعليق محمد عفيف الزعبي، دار المطبوعات الحديثة، جدة، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٩٥- الصارم المنكي في الرد على السبكي: محمد بن أحمد بن عبد الهادي (ت٧٤٤هـ).
٩٦- صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ)، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م.
٩٧- صحيح البخاري: تحقيق مصطفى ديب البغا، دار القلم، دمشق - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠١هـ- ١٩٨٠م.
٩٨- صحيح مسلم بشرح النووي: مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
٩٩- الصلات والبشر في الصلاة على خير البشر: مجد الدين الفيروزآبادي (ت٨١٧هـ)، تحقيق محمد نور الدين الجزائري وغيره، دار القرآن، دمشق.
١٠٠- الضعفاء الكبير: أبو جعفر العقيلي(ت٣٢٢هـ)، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
١٠١- الضعفاء والمتروكين: الإمام النسائي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى:١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٠٢- الطبقات الكبرى: محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ)، دار صادر، بيروت.
١٠٣- عقد الدرر في المهدي المنتظر: يوسف بن علي السلمي(ت نحو٦٨٥هـ)، تحقيق مهيب صالح، مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
١٠٤- علل الترمذي الكبير: ترتيب أبي طالب القاضي (ت٦٠٨هـ)، تحقيق حمزة ديب مصطفى، مكتبة الأقصى، عمان، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٠٥- العلل: ابن المديني(ت٢٣٤هـ)، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية: ١٩٨٠م.
١٠٦- علل الحديث: ابن أبي حاتم الرازي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م.
١٠٧- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: ابن الجوزي(ت٥٩٧هـ)، تحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١٠٨- العلل ومعرفة الرجال: الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق طلعت قوج وإسماعيل أوغلي، المكتبة الإسلامية، استنبول، ١٩٨٧م.
١٠٩- عمل اليوم والليلة: الإمام النسائي، تحقيق فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.
١١٠- عمل اليوم والليلة: ابن السني(ت٣٦٤هـ)، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، الطبعة الأولى:١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
١١١- عون المعبود شرح سنن أبي داود: العظيم آبادي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١١٢- الفتاوى الهندية في مذهب الإمام أبي حنيفة : الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة : ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
١١٣- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، بإشراف عبدالعزيز بن باز، دار الفكر.
١١٤- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، مع مختصر شرحه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني: الساعاتي، الطبعة الأولى : ١٣٧٧هـ .
١١٥- فتح المغيث شرح ألفية الحديث: السخاوي(ت٩٠٢هـ)، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١١٦- فتوح البلدان : أبو الحسن البلاذري(ت٢٧٩هـ)، مكتبة الهلال، بيروت ، الطبعة الأولى : ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١١٧- فضائل الصحابة : النسائي، تحقيق فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
١١٨- فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: إسماعيل بن إسحاق القاضي (ت٢٨٢هـ)، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق، الطبعة الثانية : ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
١١٩- فقه السيرة: محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، الطبعة الثامنة : ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م.
١٢٠- فقه السيرة : محمد الغزالي، تحقيق الألباني، دار الكتب الحديثة، القاهرة، الطبعة السادسة : ١٩٦٥م.
١٢١- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : الشوكاني(ت١٢٥٠هـ)، تحقيق عبدالرحمن المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢٢- فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبدالرؤوف المناوي(ت١٠٣١هـ)، دار المعرفة ، بيروت، الطبعة الثانية : ١٣٩١هـ-١٩٧٢م.
١٢٣- القاموس المحيط: الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية : ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١٢٤- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع: السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
١٢٥- الكامل في التاريخ: ابن الأثير الجزري(ت٦٣٠هـ)، راجعه محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢٦- الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية : ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
١٢٧- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة : نور الدين الهيثمي(ت ٨٠٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى:١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م.
١٢٨- الكنى: الإمام البخاري، في آخر التاريخ الكبير، جمعية دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة الأولى: ١٣٦٠هـ.
١٢٩- الكنى والأسماء: الدولابي(ت٣١٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٣٠- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات: ابن الكيال (ت٩٢٩هـ)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية، الطبعة الثانية : ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
١٣١- لسان الميزان: ابن حجر العسقلاني ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت، الطبعة الثانية : ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١م.
١٣٢- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: ابن حبان البستي(ت٣٥٤هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى : ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.
١٣٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : الهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت ، الطبعة الثالثة : ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
١٣٤- المجموع شرح المهذب: الإمام النووي، الناشر: زكريا علي يوسف.
١٣٥- مجموع فتاوي ابن تيمية : جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد العاصمي، الطبعة الأولى:١٣٩٨ هـ.

١٣٦- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: الرامهرمزي(ت٣٦٠هـ)، تحقيق محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى:١٣٩١هـ-١٩٧١م.
١٣٧- مختصر المنذري: بهامش سنن أبي داود، نشر محمد علي السيد.
١٣٨- المراسيل: أبو داود السجستاني، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
١٣٩- المستدرك على الصحيحين: الحاكم النيسابوري(ت٤٠٥هـ)، وبذيله التلخيص للذهبي، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.
١٤٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٤١- المسند: الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاكر، دار المعارف بمصر، الطبعة الثالثة: ١٣٦٨هـ - ١٩٤٩م.
١٤٢- مسند الإمام الشافعي: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
١٤٣- مسند الإمام زيد: زيد بن علي، دار مكتبة الحياة، بيروت.
١٤٤- مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه: المروزي(ت٢٩٢هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي.
١٤٥- مسند أبي داود الطيالسي: أبو داود الطيالسي(ت٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت.
١٤٦- مسند أبي عوانة: يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني(ت٣١٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
١٤٧- مسند أبي يعلى: أبو يعلى الموصلي(ت٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.
١٤٨- المسند: الحميدي(ت٢١٩هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
١٤٩- مسند الشاميين: الطبراني، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، موسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى:١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
١٥٠- مسند الشهاب: القضاعي(ت٤٥٤هـ)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، موسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى:١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
١٥١- مشكل الآثار: الطحاوي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى:١٣٣٣هـ.
١٥٢- مصباح الزجاجة: البوصيري(ت٨٤٠هـ)، تحقيق موسى محمد علي وعزت عطية، دار الكتب الإسلامية، القاهرة.
١٥٣- المصنف: عبدالرزاق الصنعاني(ت٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى:١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.
١٥٤- مصنف ابن أبي شيبة (الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار): أبو بكر بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ)، تحقيق عبدالخالق الأفغاني، نشر مختار الندوي، الدار السلفية، الهند.
١٥٥- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: ابن حجر العسقلاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار المعرفة، بيروت.
١٥٦- معالم السنن: الخطابي(ت٣٨٨هـ)، بهامش سنن أبي داود، نشر محمد علي السيد.
١٥٧- المعجم الأوسط: الطبراني، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
١٥٨- معجم البلدان: ياقوت الحموي(ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت.
١٥٩- المعجم الكبير: الطبراني، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، مطبعة الأمة، بغداد.
١٦٠- معجم مقاييس اللغة: ابن فارس(ت٣٩٥)، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
١٦١- المعرفة والتاريخ: يعقوب بن سفيان الفسوي(ت٢٧٧هـ)، تحقيق أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٦٢- المغني : ابن قدامة المقدسي(ت٦٢٠هـ)، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض، ١٤٠١ - ١٩٨١م.
١٦٣- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار: زين الدين العراقي، بهامش إحياء علوم الدين، دار الكتب العلمية ، بيروت.
١٦٤- المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة والقابهم وانسابهم: محمد طاهر الهندي(ت٩٨٦هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
١٦٥- المغني في الضعفاء: الذهبي، تحقيق د. نور الدين العتر، دار المعارف بحلب، الطبعة الأولى: ١٩٧١م.
١٦٦- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: الشربيني (ت٩٧٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٦٧- المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير: الغماري(ت١٣٨٠هـ) ، دار الرائد العربي، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.
١٦٨- مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طارئقها ومرضيها: الخرائطي (ت٣٢٧ هـ)، المطبعة السلفية ومكتبتها، ١٣٥٠هـ.
١٦٩- المنتخب من مسند عبد بن حميد: عبد بن حميد (ت٢٤٩هـ)، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي، مكتبة السنة ، القاهرة ، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
١٧٠- المنتقى شرح موطأ الإمام مالك بن انس: أبو الوليد الباجي (ت٤٩٤هـ)، مطبعة السعادة مصر، الطبعة الأولى:١٣٣١هـ.
١٧١- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ابن الجارود (ت٣٠٧هـ)، راجعه خليل الميس، دار القلم ، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١٧٢- من حديث خيثمة بن سليمان القرشي الاطرابلسي (ت٣٤٣هـ): تحقيق عمر التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
١٧٣- موضح أوهام الجمع والتفريق: الخطيب البغدادي، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن - الهند ، ١٣٧٩هـ-١٩٦٠م.
١٧٤- الموضوعات : أبو الفرج ابن الجوزي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، نشر محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى:١٣٨٦هـ-١٩٦٦م.
١٧٥- الموطأ: الإمام مالك بن انس (ت١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.
١٧٦- ميزان الإعتدال في نقد الرجال: الإمام الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة ، بيروت.
١٧٧- نظم المتناثر من الحديث المتواتر: الكتاني (ت١٣٢٣هـ)، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١٧٨- النهاية في غريب الحديث: ابن الأثير الجزري(ت٦٠٦هـ)، تحقيق محمود الطناجي وطاهر الزاوي.
١٧٩- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: الشوكاني (ت١٢٥٥هـ)، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
١٨٠- هدي الساري مقدمة فتح الباري: ابن حجر العسقلاني، دار الفكر.
١٨١- الوفاة : النسائي، تحقيق محمد السعيد زغلول، مكتبة التراث الإسلامي ، القاهرة .

د - فهرس الموضوعات

الموضوع

Abstract

As the honorable prophetic reputation is the practical translation for the statute of Islam and the true application for its aspects, it has the advantage of its precision and comprehensiveness. In addition, it is the most correct reputation for a prophet all over the prophets peace upon them. But the narratives of reputation are different in different sources in which the correct is mixed with the incorrect mostly without any distinction or explanation.

For this reason, there is a need to gather what has scattered from the marratives of reputation in order to present them in gathered order taking into consideration the distinction of the correct from the incorrect. To do this, I made a clear full perspective regarding the marration of prophet Mohammad's life in order to follow him as an example to all human beings.

This research which is entitled "Narrating the illness and deathness of prophet Mohammad, peace upon him, has special significance because it concerns with the final days of prophet's Mohammad's life, peace upon him.

In addition, this research deals with the important recommendations and statements said by him as well as to what he left to his nation from instructions and regulations.

These aspects need a precise study that makes distinction between the correct and the lean discourses.

In this research, I searched in the narratives from different sources that mentioned the illness and deathness of prophet Mohammad, peace upon him. In addition to this, I commented on these narratives briefly. This commentary concerns making a decision with respect to the idea of correctness and weakness.

Morever, I explained the strange and ambiguous statements by trying to make agreement between the conflicting ones, also making conclusions to the lessons that we may learn. After that, I arranged them in four chapters:

Chapter One : The illness and death of prophet Mohammad peace upon him.

Chapter Two : His final recommendations and discourses, peace upon him.

Chapter Three : His death, peace upon him.

Chapter Four : Condolencing him, his inheritance, and visiting his grave, peace upon him.

The fourth chapter briefly deals with visiting the grave of prophet Mohammad, peace upon him. I reached to a conclusion that it is favourable to visit his grave, peace upon him and therefore to travel for this reason. It is also preferable to gather between visiting his mosque and his grave when determining to do so, peace upon him.

The researcher attached the necessary index to make readers refere it easily and take benefit from its material. I attached an index for the Qura'an tokens, an index for the honourable discources, and another index for sources and references in addition to the contents index.

And so this research has contribution obviously in an important aspect from his life, peace upon him.